2019 | 46

SEYASAT

سياسات

محور خاص: أسئلة الضمان الاجتماعي

دراسات

- الضمان الاجتماعي في فلسطين حاجة موضوعية.. بين تجربة فتية وتحديات حقيقية
- الملاحظات والتعديلات المقدمة من ممثلي العاملين وأرباب العمل على قرار بقانون الضمان الاجتماعي رقم ١٩ لسنة ٢٠١٦
- الضمان الاجتماعي بين المسوّغات الفلسفية وحراكات الواقع

مقالات

- الأموال القطرية: فلسطين ليست للبيع
- المجلس التشريعي المُنحل والانتخابات وبرلمان الدولة
- غزة بين مشاريع الانفصال والوحدة (الندوة)
- مؤشرات التنمية المستدامة في المسؤولية الاجتماعية للشركات الفلسطينية (سياسات عامة)
- صعود اليمين في البرازيل في انتخابات ٢٠١٨: قراءة في السياقات التاريخية والآفاق الاستشرافية (سياسة دولية)

فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة

سياسات

فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة

2019 46

سياسات
SEYASAT

معهد السياسات العامة
Institute for Public Policies

In cooperation with:
Friedrich-Ebert-Stiftung

سياسات

SEYASAT

فصـــــليـــة تـصـــدر عـــن معـــهـــد السياسات العـــامـــة

رئيس التحرير : د. عاطف أبو سيف

مدير التحرير: أكرم مسلّم

المراسلات: معهد السياسات العامة، عمارة ابن خلدون، المصيون، رام الله، فلسطين، تلفاكس: ٢٩٥٩٣٠٦ – ٠٢

صفحة معهد السياسات العامة الإلكترونية: www.ipp-pal.ps

بريد «سياسات» الإلكتروني : info@ipp-pal.ps

رام اللّه (عدد ٤٦) شباط ٢٠١٩

الإخراج والطباعة : مؤسسة "الأيام" – رام الله – فلسطين

التصميم الفني ولوحة الغلاف: حسني رضوان

صورة الغلاف: الزعيم الراحل ياسر عرفات عائداً إلى غزة في العام ١٩٩٤.

المواد المنشورة لا تعبّر بالضرورة عن رأي المجلة أو المعهد

معهد السياسات العامة، جمعية أهلية تأسست عام ٢٠٠٦ في رام الله، تُصدر إلى جانب «سياسات» أوراق تقييم أداء، وأوراقاً سياساتية إلى جانب تنظيم برامج تدريبية تندرج ضمن محاولة موسعة للمشاركة في تصويب الأداء المؤسساتي ورفد النقاش السياسي بالمعلومات الدقيقة والتحليلات المعمقة والأرقام.

ترحب «سياسات» بمساهمات الكتاب والباحثين الفلسطينيين والعرب في السياسة الفلسطينية وتشابكاتها الإقليمية والدولية، وفي البحث في السياسة العامة وتطبيقاتها. يتم تصنيف المواد إلى دراسات (٥٠٠٠-٦٠٠٠ كلمة) ومقالات (٣٠٠٠-٤٥٠٠ كلمة) وعروض كتب (١٠٠٠-٢٥٠٠).

بذلك ترحب «سياسات» بأي اقتراحات لعرض كتب سواء صدرت بالعربية أو بلغة أجنبية. مع مراعاة أن تلتزم المساهمات المقدمة القواعد المتعارف عليها في البحث والكتابة من حيث الأصالة والرصانة والصنعة العلمية، وألا تكون مقدمة لأي مكان آخر للنشر أو سبق نشرها مستقلة أو نشر جزء منها.

تبلغ «سياسات» الكاتب بقبول مادته للنشر في غضون شهر من تسلمها للمادة.

وتقدم «سياسات» مكافأة مالية على المواد التي يتم نشرها.

ترسل المواد على بريد المجلة الإلكتروني أو على عنوان معهد السياسات العامة البريدي.

الفهرس

- في البداية ٥
- الضمان الاجتماعي في فلسطين حاجة موضوعية.. بين تجربة فتية وتحديات حقيقية/ نضال غبن ٩
- الملاحظات والتعديلات المقدمة من ممثلي العاملين وأرباب العمل على قراربقانون الضمان الاجتماعي رقم ١٩ لسنة ٢٠١٦/ د. أحمد مصلح ٣١
- الضمان الاجتماعي بين المسوغات الفلسفية وحراكات الواقع/ أ. غسان أبو حطب ٥٢
- الوضع القانوني للمياه في ظل الاحتلال الحربي: «الأراضي الفلسطينية المحتلة (OPT) نموذجاً»/ د. عبد الله أبو عيد ٦٣
- الأموال القطرية: فلسطين ليست للبيع/ محمد طلال ٧٩
- المجلس التشريعي المنحل والانتخابات وبرلمان الدولة/ أحمد جلال ٨٤
- انتخابات الكنيست ٢٠١٩: تغيير حُكم اليمين غير باد في الأفق!/ أنطوان شلحت ٨٨
- شباب غزة: واقع كارثي ومستقبل مجهول/ حكمت يوسف ٩٤
- غزة بين مشاريع الانفصال والوحدة/ ندوة ٩٨
- مؤشرات التنمية المستدامة في المسؤولية الاجتماعية للشركات الفلسطينية/ زكريا السرهد ١١٨
- صعود اليمين في البرازيل في انتخابات ٢٠١٨: قراءة في السياقات التاريخية والآفاق الاستشرافية / د. أيمن يوسف ١٤١
- نهب الذاكرة الفلسطينية «لمعاينة الجمهور»/ يوسف الشايب ١٦١
- المكتبة ١٧٤

كان قرار المحكمة الدستورية حلَّ المجلس التشريعي والدعوة إلى انتخابات تشريعية الحدث الأبرز مع نهاية العام ٢٠١٨، وعلى الرغم مما أثاره القرار من نقاش واختلاف بين موافق ومعارض فإن الانتخابات التي اقترحها حل المجلس باتت مادة النقاش الأولى في أي حوار داخلي فلسطيني مستقبلي، بوصفها المخرج الأوحد.

بعد ذلك، وضع رئيس الوزراء الدكتور رامي الحمد الله الحكومة تحت تصرف الرئيس إلى حين تشكيل حكومة فلسطينية جديدة قيل إنها ستكون حكومة فصائل منظمة التحرير.

عانت المصالحة الداخلية من حالة استعصاء شديدة مع رفض حركة حماس تمكين حكومة الوفاق في قطاع غزة، ومن غير المتوقع أن تقابل الحكومة الجديدة بأي ترحيب من حماس كما هو حال سابقاتها. ومع هذا فمن المؤكد أن المياه الراكدة تحت جسر المصالحة باتت تتحرك وإن لم يتم هذا وفق قوى الدفع الثنائية نفسها.

بالتزامن مع هذا، شهدت الساحة الفلسطينية نقاشاً مجتمعياً واقتصادياً كبيراً بعد قرار الحكومة إنفاذ قانون الضمان الاجتماعي، إلى أن تم التراجع عن القرار بتوصية من مركزية حركة فتح للرئيس محمود عباس بعد موجة احتجاجات كبيرة أفضت إلى خلاصة أساسية مفادها أن ثمة مشكلة يجب حلها.

تسلط «سياسات» الضوء في عددها الحالي على قانون الضمان الاجتماعي لجهة فهم ماهيته

وأهم ما ورد فيه ومواد الاختلاف عليه بين الفرقاء، ولجهة وضعه ضمن النسق العام لعملية التنمية والحاجات المجتمعية.

يقرأ الباحث الاجتماعي نضال غبن قانون الضمان ضمن نسقه الفلسطيني في دراسته الموسومة: «الضمان الاجتماعي في فلسطين: حاجة موضوعية.. بين تجربة فتية وتحديات حقيقية»، فيما يقدم الدكتور أحمد مصلح قراءة واسعة لملاحظات ممثلي العاملين وأصحاب العمل حول القرار في دراسته: «الملاحظات والتعديلات المقدمة من ممثلي العاملين وأرباب العمل على قرار بقانون الضمان الاجتماعي رقم ١٩ لسنة ٢٠١٦»، بعد ذلك تعرض «سياسات» لدراسة عامة حول واقع قوانين الضمان الاجتماعي في العالم والأفكار التي قادت إلى تبني هذه القوانين ضمن التطور الطبيعي لتوجه الدولة لحماية الشرائح الهشة في المجتمع، حيث يقدم الباحث التنموي غسان أبو حطب دراسة بعنوان: الضمان الاجتماعي بين المسوِّغات الفلسفية وحراكات الواقع.

وفي موضوع آخر تعرض «سياسات» للدكتور عبد الله موسى أبو عيد، الخبير القانوني، دراسة بعنوان «الوضع القانوني للمياه في ظل الاحتلال الحربي: الأراضي الفلسطينية المحتلة (OPT) نموذجاً».

في زاوية المقالات تتعرض «سياسات» للقضايا الراهنة في الملفات الفلسطينية، فقد هيمنت قضية الأموال القطرية على النقاش الفلسطيني، كونها تأتي مقايضة لمسيرات العودة ضمن شروط متبادلة تضمن تدفق الأموال لحماس مقابل تخفيف الضغط الذي تشكله مسيرات العودة على طول الشريط الحدودي.

بين شد ومد ثار نقاش فلسطيني داخلي حول جدوى هذه الأموال، في المقابل لم تخل الساحة الإسرائيلية من نقاش مماثل أطاح بوزير الحرب ليبرمان الذي عارض سياسات نتنياهو في هذا الشأن. وفي هذا السياق، يقرأ الباحث محمد طلال قضية الأموال القطرية في مقالته: «الأموال القطرية، فلسطين ليست للبيع». في المقالة الثانية من «سياسات» يعرض الصحافي والكاتب أحمد جلال لقضية حل المجلس التشريعي ويقدم آراء المؤيدين والمعارضين في محاولة لوضع القارئ أمام صورة ما يجري، فيما يضع الباحث في الشأن الإسرائيلي أنطوان شلحت القارئ في خارطة الانتخابات الإسرائيلية بعد قرار الذهاب لانتخابات مبكرة في نيسان القادم. وتختتم «سياسات» زاوية المقالات بصورة قلمية للصحافي حكمت يوسف عن واقع الشباب في قطاع غزة ومستقبلهم المجهول.

تخصص «سياسات» ندوتها لهذا العدد لمناقشة

واقع قطاع غزة بين الفصل وجهود التوحيد مع مرور عشر سنوات على انطلاقة الحوار الوطني في آذار من العام ٢٠٠٩. ومن المؤكد أن مياهاً كثيرةً جرت تحت الجسر.

يجلس حول طاولة «سياسات» الباحث في الشأن الفلسطيني بسام درويش والمحلل السياسي منصور أبو كريم والمحلل السياسي الدكتور هاني العقاد في ندوة يديرها الباحث محمد دياب.

في زاوية السياسات العامة، يقدم الباحث زكريا السرهد دراسة بعنوان «مؤشرات التنمية المستدامة في المسؤولية الاجتماعية للشركات الفلسطينية» مستكملاً النقاش الأوسع الذي قدمته «سياسات» في دراستها حول المسؤولية الاجتماعية تجاه مكونات المجتمع المختلفة، وهذه المرة من جهة مسؤولية الشركات.

مع تزايد النقاش حول التحولات في أميركا اللاتينية، من محاولة الإطاحة الأميركية بالنظام في فنزويلا إلى صعود اليمين في البرازيل ووعود بولسونارو بنقل سفارة بلاده إلى القدس أسوة بحليفه ترامب، يقدم الدكتور أيمن يوسف قراءة وافية لواقع النظام السياسي في البرازيل والظروف التي هيأت لصعود اليمين؛ بغية فهم ما يجري حين يتعلق الأمر بنقل السفارة، في دراسته المعنونة: «صعود اليمين في البرازيل في انتخابات ٢٠١٨: قراءة في السياقات التاريخية والآفاق الاستشرافية»، هذا في زاوية السياسات الدولية.

يقدم الكاتب يوسف الشايب عرضاً تحليلياً لكتاب «لمعاينة الجمهور: الفلسطينيّون في الأرشيفات العسكريّة الإسرائيليّة» للكاتبة الإسرائيلية رونة سيلع، الصادر عن المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار».

يرصد الكتاب الذي ترجمه علاء حليحل، والواقع في ٥٣٠ صفحة، رحلة بحث شاقة تلاحق مصائر الصور الفلسطينية المعتقلة في الأرشيفات الإسرائيلية، سواء أكانت مسروقة من بيوت الفلسطينيين وجيوب شهدائهم أم تلك التي التقطت من داخل القرى وسمائها لأهداف عسكرية.

كما في كل مرة أيضاً، في جعبة «سياسات» مجموعة من الكتب الصادرة حديثاً حول القضية الفلسطينية والسياق العربي.

تأمل «سياسات» أن تكون قد نجحت في تقديم عدد مختلف هذه المرة واكبت فيه قضية في غاية الأهمية.

صحيح أن العمل بقانون الضمان قد تم تعليقه، لكن النقاش حوله لن يتوقف.

فيما تصدر «سياسات» يعود المتحاورون مرةً أخرى للحوار ويعودون من موسكو آملين أن يواصلوا الدرب في القاهرة، فيما تظل الأيدي تبتهل لعلها تصيب هذه المرة.

الضمان الاجتماعي في فلسطين
حاجة موضوعية.. بين تجربة فتية وتحديات حقيقية

نضال غبن*

*** هذه الورقة هي محاولة جادة لتسليط الضوء على التجربة الفلسطينية في موضوع الضمان الاجتماعي (سياقاته التاريخية ومراحل نشأته وتطوره وصولاً لإصداره عن رئيس السلطة الوطنية كقرار بقانون عام ٢٠١٦ وبدء تطبيقه عام ٢٠١٨ والظروف التي أحاطت به والمواقف التي أعقبته رفضاً أو تأييداً أو تأييداً مشروطاً.**

شهدت الضفة الغربية وأقل منها قطاع غزة حراكاً احتجاجياً كبيراً على تنفيذ قرار بقانون الضمان الاجتماعي، وتراوحت المطالب بين إجراء تعديلات عليه تضمن قانوناً عادلاً وشفافاً، وبين إلغائه كلياً، وكلٌّ له أسبابه ومبرراته، وهذا يرجع إلى أسباب عديدة، تمثلت أولها في غياب التوعية بغايات هذا القانون وفلسفته وأهدافه في توفير شبكة حماية اجتماعية، خاصة خلال السنتين الفاصلتين بين نشر القرار بقانون في الجريدة الرسمية عام ٢٠١٦ وبين بدء تطبيقه عام ٢٠١٨، وأزمة الثقة الكبيرة بين من يشملهم هذا القانون والسلطة التنفيذية، وهي نتيجة طبيعية لحداثة التجربة من جهة وغياب الاستقرار السياسي والاقتصادي وغياب المؤسسة التشريعية من جهة ثانية، فيما يرفض عدد كبير من أصحاب رأس المال تطبيق الضمان الاجتماعي على العاملين لديهم للتهرب من استحقاقات المنافع التأمينية التي يكفلها الضمان الاجتماعي، وهناك أسباب أخرى زادت من منسوب القلق والعلاقة المتوترة بين مؤسسة

* باحث في شؤون حقوق العاملين.

الضمان الاجتماعي والشارع الفلسطيني تتعلق بتدخلات الحكومة وضعف استقلالية مجلس إدارته، والأسئلة المثارة بشأن اتفاقية الحافظ (المصرف) لأموال الضمان الاجتماعي ومن ثم الاتفاقية التي أبرمت مع وزارة الصحة ومن ثم تصريحات رئيس مجلس الإدارة بإمكانية دمج صناديق الضمان مع صناديق التقاعد العام خلال مدة سنتين ثم إقالة مدير عام مؤسسة الضمان الاجتماعي وتعيين د. ماجد الحلو بديلاً له بتنسيب من مجلس الوزراء لرئيس السلطة ومصادقة الأخير على القرار، كل هذا أثار عشرات الأسئلة التي تتعلق بأداء إدارة الضمان ومستقبل الضمان الاجتماعي في فلسطين.

أكد الرئيس الفلسطيني ورئيس مجلس الوزراء، إثر الاحتجاجات السلمية على القرار بقانون، أهمية الضمان الاجتماعي ودوره في الحماية الاجتماعية، وفي الوقت نفسه الانفتاح على ملاحظات حراك الحملة الوطنية للضمان الاجتماعي بمختلف شرائحه لتعديل قرار بقانون الضمان الاجتماعي بما يحقق أهدافه وغاياته، وشدد رئيس الوزراء في بيان الحكومة الصادر عقب اجتماع مجلس الوزراء في جلسته بتاريخ ٢٠١٨/١١/٦ على أن «الحكومة جادة في التوصل إلى توافق بشأن قانون الضمان الاجتماعي، وأعلن عن انطلاق الحوار مع جميع الأطراف ذات العلاقة بقانون الضمان الاجتماعي، وأن اللجنة المشكلة للحوار ستجتمع بجميع القطاعات والشرائح والاتحادات والنقابات التي تمثل العمال وأصحاب العمل وذوي العلاقة، للخروج بأفضل نسخة للقانون». وبالفعل جرت نقاشات معمقة لبعض المواد المختلف عليها وإجراء تعديلات جوهرية تبنتها فيما بعد الحكومة في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١/١.

وعلى الرغم من هذه التعديلات الجوهرية، فإن الاحتجاجات الرافضة لهذا القرار بقانون مستمرة، مما يطرح أسئلة كثيرة عن دواعي هذا الرفض وأسبابه الحقيقية؟

السياق التاريخي لقانون الضمان الاجتماعي في فلسطين

مر قانون الضمان الاجتماعي بفترة مخاض طويلة بدأت منذ نشوء السلطة الوطنية في عام ١٩٩٤، حيث كان العاملون في القطاعين العام والخاص والقطاع الأهلي يطالبون بقانون للضمان الاجتماعي يوفر لهم الحياة اللائقة بالكرامة الإنسانية والوطنية.

صدر في العام ٢٠٠٣ قانون التأمينات الاجتماعية (التقاعد) للعاملين في القطاعين الخاص والأهلي، ولأسباب مختلفة - من بينها اعتراض إدارات المنشآت وأصحابها في هذين القطاعين لعدم ملاءمة (التوقيت)، وعدم القدرة، ونصائح البنك الدولي، وغياب الإرادة السياسية لدى الحكومة والسلطة ومنظمة

التحرير، وضعف دور الحركة النقابية والمجتمع الأهلي – جُمد القانون.

صدر وطبق قانون التقاعد العام رقم ٧ لعام ٢٠٠٥ على العاملين في القطاع العام في العام ٢٠٠٥، ومع أن الباب «فُتح» أمام العاملين في القطاعين الخاص والأهلي للالتحاق بهذا القانون بصفة طوعية أو أخلاقية أو اختيارية فلم يتمكن أي عامل/ة من الالتحاق بهذا القانون لانعدام إرادة أصحاب العمل في المنشآت التي يعملون فيها.

صدر في العام ٢٠٠٧ قانون التقاعد العام المعدل رقم (٥) لعام ٢٠٠٧ الذي «ألزم» بالنص القطاعين الخاص والأهلي والهيئات المحلية الالتحاق بقانون التقاعد العام، الذي بموجبه ألغي قانون التأمينات الاجتماعية رقم ٣ لعام ٢٠٠٣، المشار إليه أعلاه، وبسبب اعتراض القطاع الخاص والمتنفذين فيه وغياب الإرادة السياسية للسلطة تم «تجميد» هذا القانون بطريقة غير قانونية.

أصدرت الحكومة الفلسطينية، في العام ٢٠١٠، لائحة تنفيذية غير قانونية، تجيز «لمن يرغب» من إدارات وأصحاب المنشآت في القطاعين الخاص والأهـلي والبلديات التقدم بطلب الالتحاق بقانون التقاعد العام «الإلزامي» رقم ٥ لعام ٢٠٠٧. والتحق بموجبها بعض الجامعات والهيئات المحلية والجمعيات بهذا القانون.

أصدرت الحكومة قـراراً بناءً على طلب القطاع الخاص يجيز له إنشاء صناديق خاصة (شركات ربحية) تُحول إليها الاشتراكات وليس لهيئة التقاعد كما في نص القانون «شريطة» ألا تقل المنافع والرواتب والمعاشات التقاعدية عما هو وارد في قانون التقاعد العام.

صدر، في العام ٢٠١٣، قرار من الحكومة بتشكيل الفريق الوطني للضمان الاجتماعي المكون من (٣٥) عضواً يمثلون الحكومة والقطاع الخاص والاتـحـادات العمالية والمنظمات الأهلية بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، لإعداد قانون جديد للضمان الاجتماعي.

عرضت مسودة قانون الضمان الاجتماعي في ٢٠ أيلول ٢٠١٥ على الفريق الوطني للضمان الاجتماعي وانتهى الفريق من نقاش المسودة التي بقى تداولها طي الكتمان بين أعضاء الفريق.

صدور قرار بقانون الضمان الاجتماعي رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦

صدر قرار بقانون الضمان الاجتماعي رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٩ ونشر في الجريدة الرسمية في عدد ممتاز (١٣) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٠، ودخل حيز النفاذ بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية أي بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٠.

وأنيطت بمجلس إدارة الضمان الاجتماعي مسؤولية تنفيذ التأمينات الواردة في القرار بقانون (الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين وإصابات العمل والأمومة) خلال مدة لا تزيد على أربعة وعشرين شهراً من تاريخ سريان هذا القرار بقانون (مادة ٣ فقرة ٢) أي في موعد زمني أقصاه ٢٠١٨/١١/٢٠. وبموجب التعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١٨ الصادرة عن مجلس إدارة مؤسسة الضمان الاجتماعي فإن المؤسسة تبدأ في احتساب الاشتراكات وجمعها عن أجور الفئات المشمولة بالقرار بقانون اعتباراً من تاريخ ٢٠١٨/١١/١ على أن يتم توريد الاشتراكات لمؤسسة الضمان الاجتماعي خلال الخمسة عشر يوماً الأولى من الشهر التالي للاستحقاق.

يتكون قرار بقانون الضمان الاجتماعي من (١٢٤) مادة موزعة على اثني عشر فصلاً، وهو مقتبسٌ عن قانون الضمان الاجتماعي الأردني رقم (١) لسنة ٢٠١٤ المنشور في الجريدة الرسمية الأردنية عدد (٥٢٦٧) بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٩. وقد عالجت فصول التشريع الفلسطيني على التوالي: التعاريف والأهـــداف، نطاق تطبيق القرار بقانون وأحكام التغطية التأمينية، إنشاء مؤسسة الضمان الاجتماعي، الاستثمارات، الاشتراكات التأمينية، تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، تأمين إصابات العمل، تأمين الأمومة، الأحكام العامة، الأحكام الانتقالية، والأحكام الختامية.

الإطار القانوني للضمان الاجتماعي في القوانين الفلسطينية والاتفاقيات الدولية

الضمان أو التأمينات الاجتماعية حق أساسي من حقوق الإنسان، مكفول في القانون الأساسي المعدل، وهذا ما أكدته المادة (٢٢) فقرة (١) من القانون الأساسي التي نصت على أن «ينظم القانون خدمات التأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات العجز والشيخوخة». ونصت المادة (١٠) فقرة (١) من القانون الأساسي على أن «حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام». وحيث إن المشرّع الدستوري يؤكد بالنص الصريح أن حقوق الإنسان «مُلزمة وواجبة الاحترام» وحيث إن الحق في الضمان الاجتماعي يقع ضمن الحقوق الدستورية الواردة في القانون الأساسي، فإن القول إن الضمان الاجتماعي «اختياري» مخالفٌ للقانون.

أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (بمثابة دستور حقوق الإنسان) الحق في الضمان الاجتماعي في المادة العاشرة التي نصت على: «لكل إنسان، بوصفه عضواً في المجتمع، حق في الضمان الاجتماعي، ومن حقه أن تُوفر له، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتفق مع هيكل كل دولة ومواردها، الحقوق

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لا غنى عنها لكرامته ونمو شخصيته بحرية».

نصت المادة (٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الحق في الضمان الاجتماعي؛ باعتباره حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، وقد أكد النص المذكور أن «تُقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي بما في ذلك التأمينات الاجتماعية». وحيث إن دولة فلسطين قد انضمت إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢ وحيث إن أحكام هذا العهد الدولي قد دخلت حيز النفاذ على الأرض الفلسطينية اعتباراً من ٢٠١٤/٧/٢ فإن عدم قيام دولة فلسطين بتمكين الأفـــراد من حقهم في الضمان الاجتماعي من خلال إنفاذ هذا الحق على المستوى التشريعي والسياساتي وفي التطبيق العملي على الأرض يعني أن دولة فلسطين قد أخلت بالتزاماتها الدولية فيما يتعلق بالحق في الضمان الاجتماعي بموجب الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها.

ينبغي على دولة فلسطين أن تقدم «إجابات واضحة» بشأن الحق في الضمان الاجتماعي للجنة الدولية في الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي اللجنة التي تراقب مدى التزام الدول الأطراف بالحقوق الواردة في هذا العهد الدولي، ومن بينها الحق في الضمان الاجتماعي، أي أن على دولة فلسطين أن تبين التقدم الذي أحرزته على مستوى إقرار التشريعات والسياسات المتعلقة بالضمان الاجتماعي والتنفيذ على الأرض خلال مناقشة تقريرها الرسمي الخاص بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية أمام اللجنة الدولية المعنية بتلك الحقوق في جنيف، لضمان تمتع الأفراد بحقهم الأصيل في الضمان الاجتماعي.

فلسفة الضمان الاجتماعي

تشكل منظومة الضمان الاجتماعي مظلة وطنية للحماية الاجتماعية، وتقوم على فكرة التضامن الاجتماعي في وجه المخاطر الاجتماعية التي يمكن أن يتعرض لها الإنسان في حياته اليومية (عجز، إصابة عمل، وفاة ...) من خلال التأمينات الاجتماعية. وتعود جذور الضمان الاجتماعي إلى مرحلة الثورة الصناعية، وغياب نظام للحماية الاجتماعية في مواجهة المخاطر آنذاك، وبذلك فإن فكرة الضمان تهتم بصحة الإنسان وحياته وعائلته، وتقوم على مبدأ المساواة في مواجهة المخاطر، وتلعب دوراً بارزاً في الحماية والعدالة الاجتماعية، وإعادة توزيع الدخل، والتقليل من نسب الفقر والبطالة، وتقع ضمن أبرز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للإنسان.

المنافع التأمينية التي يوفرها قرار بقانون الضمان الاجتماعي

أولاً: منافع الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين:

راتب التقاعد الإلزامي (راتب الشيخوخة)

هو راتب يصرف شهرياً للمؤمن عليه الذي خضع لنظام الضمان الاجتماعي وبلغ السن القانونية ومدة الاشتراك الموجبة لاستحقاق هذا النوع من الرواتب. وشروط استحقاق راتب التقاعد الإلزامي كما يلي:

- بلوغ السن القانونية (٦٠) سنة.
- ألا يقل إجمالي اشتراكاته الشهرية عن (١٨٠) اشتراكاً.

راتب العجز الجزئي الدائم الطبيعي

هو الراتب الذي يدفع في حالة العجز الجزئي الطبيعي الدائم غير الناشئ عن إصابة عمل، الذي يفقد المؤمن عليه بسببه مقدرته الجسدية على العمل بصفة دائمة، بنسبة تقل عن (٧٥٪). وشروط استحقاق راتب العجز الجزئي الدائم الطبيعي كما يلي:

إذا تم تأكيد العجز بقرار من المرجع الطبي.

إذا حدث العجز خلال فترة التأمين وفقاً لأحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦ بصرف النظر عن عدد اشتراكاته، أو إذا حدث العجز خارج فترة التأمين ولديه ما لا يقل عن (٦٠) اشتراكاً، وفقاً لأحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦.

راتب العجز الكلي الدائم الطبيعي

هو الراتب الذي يدفع في حالة العجز الكلي الطبيعي الدائم غير الناشئ عن إصابة عمل، الذي يفقد المؤمن عليه بسببه مقدرته الجسدية على العمل بصفة دائمة، بنسبة لا تقل عن (٧٥٪). وشروط استحقاق راتب العجز الكلي الدائم الطبيعي كما يلي:

- إذا تم تأكيد العجز بقرار من المرجع الطبي.
- إذا حدث العجز خلال فترة التأمين وفقاً لأحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦ بصرف النظر عن عدد اشتراكاته، أو إذا حدث العجز خارج فترة التأمين ولديه ما لا يقل عن (٦٠) اشتراكاً، وفقاً لأحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦.

راتب الوفاة الطبيعية

استحقاق راتب الوفاة يأتي في إطار حرص المؤسسة على توفير الحياة الكريمة والمستقرة لأسرة المؤمن عليه بعد وفاته، لذا يتوجب على أفراد الأسرة إخطار المؤسسة مباشرة عند حدوث الوفاة لتتمكن من صرف راتب الوفاة ونفقات الجنازة في أسرع وقت ممكن. وشروط استحقاق راتب الوفاة الطبيعية كما يلي:

• إذا حدثت الوفاة خلال فترة التأمين، شريطة أن يكون لديه ما لا يقل عن (١٢) اشتراكاً شهرياً، وفقاً لأحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦.

• إذا حدثت الوفاة خارج فترة التأمين، شريطة أن يكون لديه ما لا يقل عن (٦٠) اشتراكاً شهرياً، وفقاً لأحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦.

• إذا كان المتوفى يتلقى راتباً تقاعدياً أو كان مؤهلاً للحصول على راتب تقاعدي عند وفاته، وفقاً لأحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦.

راتب التقاعد المبكر

هو راتب مبكر يصرف شهرياً للمؤمن عليه في حال توقفه عن العمل شريطة تحقق ما يلي :

• بلوغ سن (٥٥) للرجل أو المرأة، وألا يقل إجمالي الاشتراكات الشهرية للرجل عن (٣٠٠) اشـتراك، وللمرأة عن (٢٤٠) اشتراكاً.

• قيام المؤمن عليه بإشعار المؤسسة وصاحب العمل خطياً قبل ثلاثة أشهر.

راتب التقاعد الإلزامي للعاملين في المهن الخطرة

هو راتب يصرف شهرياً للمؤمن عليهم العاملين في المهن الخطرة شريطة تحقق ما يلي:

• بلوغ سن (٥٠) سنة.

• ألا يقل إجمالي اشتراكاته عن (٢٤٠) اشتراكاً، ووفقا ً للأنظمة المحددة للمهن الخطرة الصادرة عن مجلس الوزراء.

راتب التقاعد الإلزامي لذوي الإعاقة

هو راتب يصرف شهرياً للمؤمن عليه من ذوي الإعاقة الذين أكملوا (١٠) سنوات خدمة للحصول على راتب تقاعدي إلزامي.

تعويضات الدفعة الواحدة في حال عدم توافر شروط استحقاق راتب التقاعد

هي مبلغ مقطوع يساوي قيمة الاشتراكات المرجحة التراكمية (المساهمات المدفوعة من المؤمن عليه وصاحب العمل، التي تم ترجيحها سنوياً وفقاً لمؤشر أسعار المستهلك) تضاف إليها الفوائد المترتبة عليها، والمحتسبة على أساس نسبة الفوائد المعتمدة من سلطة النقد الفلسطينية للودائع طويلة الأجل في وقت التقاعد، وتستحق هذه التعويضات للمؤمن عليه الذي بلغ سن الستين ولم يستوف توريد ١٨٠ اشتراكاً للمؤسسة .

نفقات الجنازة

تصرف للورثة المستحقين منحة بدل نفقات الجنازة بما يعادل ثلاثة أضعاف الحد الأدنى للأجر.

متى يمكن صرف مستحقات المشترك في الضمان الاجتماعي؟

يحق للمؤمن عليه أو الورثة طلب راتب تقاعد الشيخوخة أو راتب العجز الطبيعي أو راتب الوفاة الطبيعي اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء العمل بسبب وصول المؤمن عليه سن التقاعد الإلزامي أو من اليوم التالي لحدوث العجز الذي تم التأكيد عليه من المرجع الطبي أو من اليوم التالي لحدوث الوفاة وفقاً للمادة (٩٥) من أحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦م.

ثانياً: تأمين إصابات العمل

يهدف هذا التأمين إلى تقديم الخدمات التأمينية للمؤمن عليه المصاب وتوفير الحماية الاجتماعية والاستقرار النفسي والاجتماعي له ولمن يعيله من الورثة من خلال توفير المنافع الطبية والبدلات اليومية والرواتب الشهرية المستحقة في حالات الإصابة والوفاة الإصابية ومنحة الجنازة ومنفعة أمراض المهنة.

تشمل منافع تأمين إصابات العمل ما يلي:

- العناية الطبية للمؤمن عليه وتشمل تكاليف العلاج بالإضافة إلى الإقامة في المستشفى والتنقل والخدمات التأهيلية.
- البدلات اليومية لفترة العجز المؤقت (التعطيل)، بما يعادل ٧٥٪ من آخر أجر تقاضاه المؤمن عليه قبل وقوع الإصابة.
- راتب شهري/ أو تعويض الدفعة الواحدة للمؤمن عليه المصاب في حالتي العجز الدائم الكلي أو الجزئي.
- راتب شهري للورثة المستحقين عن العامل المتوفى بسبب إصابة العمل.
- منحة الجنازة في حالة الوفاة.

منفعة أمراض المهنة

يقصد بمفهوم أمراض المهنة تلك الأمراض التي تصيب العامل بسبب طبيعة عمله على أن يتم إثبات المرض المهني بقرار من المرجع الطبي الذي يؤكد أن المرض هو بسبب عمله، وفق نظام يحدد أمراض المهنة يصدر عن مجلس الوزراء، وينطبق عليه ما ورد بتعويض إصابات العمل.

منافع العناية الطبية

تكاليف العلاج الطبي والإقامة في المستشفى.

تكاليف التنقل الناجمة عن إصابة العمل التي يتكبدها المؤمن عليه المصاب نتيجة التنقل ذهابا وإياباً من مكان العمل أو الإقامة إلى المكان الذي يتلقى فيه العلاج.

توفير الخدمات التأهيلية والأجهزة، بما في ذلك الأطراف الصناعية التي يقرر المرجع الطبي مواصفاتها من هذه المادة.

منفعة البدلات اليومية في حالة العجز المؤقت (التعطيل)

- تلتزم المؤسسة إذا حالت إصابة العمل دون أداء العامل المؤمن عليه عمله، بدفع بدل يومي يعادل (٧٥٪) من آخر أجر تقاضاه قبل وقوع الإصابة، الذي اتخذ أساساً لتسديد الاشتراكات وفقا لأحكام الفقرة (١) من المادة (٤٢) من هذا القانون، من تاريخ وقوع الإصابة عن الأيام التي يقضيها المصاب تحت العلاج في أحد مراكز العلاج المعتمدة من المؤسسة أو تلك التي يقضيها المصاب في المنزل وفقاً لقرار صادر عن المرجع الطبي.
- يستمر صرف البدل اليومي المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة، طيلة مدة عجز العامل المؤمن عليه المصاب عن مباشرة عمله أو حتى ثبوت العجز الدائم أو حدوث الوفاة.

منفعة الدفعة الواحدة المستحقة للعامل المصاب في حالة حصوله على عجز جزئي دائم تقدر نسبته بأقل من (٢٠٪)

إذا أدت إصابة العمل إلى عجز جزئي دائم للعامل المؤمن عليه تقدر نسبته بأقل من ٢٠٪، يستحق المصاب تعويض الدفعة الواحدة بما يعادل راتب العجز الكلي الدائم مضروباً في نسبة العجز الجزئي الدائم للعامل المصاب المؤمن عليه، مضروباً في ٣٥٠٠ يوم عمل مقسوماً على ٣٠ يوماً.

مثال: موظف تعرض لإصابة عمل أدت إلى إصابته بعجز جزئي دائم وفقاً للتفاصيل الآتية، فكيف يتم احتساب منفعة الدفعة الواحدة له؟

- الأجر الشهري ٥٠٠٠ شيقل
- نسبة العجز ١٩ ٪

المعادلة:

الأجر الشهري × ٨٠ ٪ × نسبة العجز (الدفعة الواحدة) × ٣٥٠٠ يوم / ٣٠ يوماً

٥٠٠٠ × ٨٠ ٪ × ١٩ ٪ × ٣٥٠٠ يوم/ ٣٠ يوم = ٨٨٦٦٦ شيقلاً (استحقاق منفعة الدفعة الواحدة).

منفعة راتب العجز الإصابي المستحقة للعامل المصاب في حالة حصوله على عجز جزئي دائم تقدر نسبته بأقل من (٧٥٪) وأكثر من (٢٠٪)

- إذا أدت إصابة العمل إلى عجز جزئي دائم للعامل المؤمن عليه تقدر بنسبة (٢٠ ٪) أو أكثر، يستحق المصاب راتب عجز شهرياً يحسب على أساس راتب العجز الكلي الدائم على النحو المنصوص عليه في الفقرة (٢) من مادة (٧٨) من قانون الضمان الاجتماعي، مضروباً بنسبة العجز الجزئي للعامل المصاب المؤمن عليه.
- إذا أدت إصابة العمل إلى أكثر من عجز جزئي دائم للعامل المؤمن عليه، يستحق المصاب راتب عجز جزئياً دائماً شهرياً

يحسب على أساس راتب العجز الكلي الدائم على النحو المنصوص عليه في الفقرة (٢) من مادة (٧٨) من قانون الضمان الاجتماعي، مضروباً بمجموع نسب العجز الجزئي، وبما لا يتجاوز قيمته راتب العجز الكلي الدائم.

منفعة راتب العجز الناجم المستحقة للعامل المصاب في حالة حصوله على عجز كلي دائم تقدر نسبته بأكثر من (٧٥٪)

إذا أدت إصابة العمل إلى عجز كلي دائم للعامل المؤمن عليه، يستحق المصاب راتب عجز كلي دائماً شهرياً يعادل (٨٠٪) من آخر أجر تقاضاه قبل وقـوع الإصابة، الـذي اتخذ أساساً لتسديد الاشتراكات.

منفعة راتب الوفاة الإصابة المستحقة لورثة العامل

إذا أدت إصابة العمل إلى وفاة العامل المؤمن عليه فيستحق الورثة وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة (٦٥) من القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦، راتب وفاة شهرياً بما يعادل (٨٠٪) من آخر أجر تقاضاه قبل وقوع الإصابة، الذي اتخذ أساساً لتسديد الاشتراكات وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة (٤٢)، ويوزع على الورثة المستحقين وفقاً لأحكام المادة (٦٩) من القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦. يحق لورثة العامل المؤمن عليه المصاب المتوفى الجمع بين الأجر من العمل وراتب الوفاة المقرر أو الراتب التقاعدي، وفق أحكام القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦. يحق لورثة العامل المؤمن عليه الذي توفي نتيجة إصابة العمل، طلب راتب الوفاة اعتباراً من اليوم التالي ليوم حدوث وفاته.

ثالثاً: منفعة الأمومة

يهدف تأمين الأمومة إلى تعزيز دور المرأة في المجتمع وتشجيعها على الخوض في سوق العمل من خلال توفير منفعة الأمومة التي تصرف للعاملة المشتركة كبدل إجازة بعد الولادة وذلك لإمداد مولودها بكل ما يحتاجه من رعاية وحب واهتمام، صوناً لمشاعر الأم التي لا يضاهيها شيء.

يحق للمؤمن عليها الحصول على منافع نقدية شهرية خلال فترة إجازة الأمومة تدفع للمؤمن عليها عن فترة اثني عشر أسبوعاً وتحتسب على أساس ١٠٠٪ من متوسط الراتب الشهري للأشهر الثلاثة الأخيرة التي تم فيها تسديد الاشتراكات، شريطة أن تكون المؤمن عليها مسددة اشتراكات ثلاثة أشهر خلال السنة السابقة لإجازة الأمومة. وتشمل إجازة الأمومة فترة إجازة لا تزيد مدتها على خمسة أسابيع متصلة قبل الولادة، ولا تقل عن سبعة أسابيع بعد الولادة.

وفق قانون الضمان الاجتماعي، يستمر صاحب العمل والمؤمن عليها بدفع الاشتراكات التأمينية للشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، خلال الفترة التي تتغيب فيها المؤمن عليها عن عملها في إجازة الأمومة.

نسب الاشتراكات

- الاشتراكات الشهرية التي يدفعها صاحب العمل بنسبة (٠,٣٪) من أجر المؤمن عليه الخاضع للتأمينات.
- الاشتراكات الشهرية التي يقتطعها صاحب العمل من أجر العامل المؤمن عليه بنسبة (٠,٢٪) من الأجر الخاضع للتأمينات.

شروط الاستحقاق:

تستحق المؤمن عليها بدل إجازة أمومة وفق الشروط الآتية:

- أن تكون مسددة اشتراكات ثلاثة أشهر خلال السنة السابقة لإجازة الأمومة.
- أن تثبت الولادة بشهادة ولادة رسمية.

ملاحظات جوهرية على نصوص قرار بقانون الضمان الاجتماعي

- تنص المادة (٣) من القرار بقانون، على التطبيق «التدريجي» للتأمينات الاجتماعية الواردة في النص المذكور، حيث دخلت ثلاث تأمينات حيز التطبيق وهي تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين وتأمين إصابات العمل وتأمين الأمومة، فيما سيتم تطبيق باقي التأمينات الاجتماعية على مراحل لاحقة بموجب أنظمة تصدر عن مجلس الوزراء بهذا الخصوص وتشمل التأمين الصحي وتأمين البطالة وتأمين التعويضات العائلية وتقاعد الشيخوخة التكميلي الاختياري. وهنا كان ينبغي على مجلس إدارة الضمان أن يقوم بإعداد «خطة وطنية» يبين فيها تصوراته لإمكانية تطبيق باقي التأمينات الاجتماعية كاملة، وأن تكون مرتبطة بجداول زمنية محددة.

- المادة (٤) فقرة (٧) من القرار بقانون تنص على أن «تقوم المؤسسة بمتابعة حقوق العمال الفلسطينيين العاملين خارج الدولة الفلسطينية لتحصيلها لصالح العمال، بما يشمل الحقوق المتراكمة والاستقطاعات كافة، وتنظم عملية حصول العمال أو الورثة على مستحقاتهم المالية من خلال الدفعة الواحدة أو بشروط استحقاق الراتب التقاعدي، وفق أحكام هذا القرار بقانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه». هذا النص يشمل آلاف العمال العاملين الذين عملوا داخل الخط الأخضر في منشآت إسرائيلية، والحقوق والاستقطاعات المتراكمة منذ عشرات السنين، ينبغي على مجلس إدارة الضمان أن يقدم مشروعات الأنظمة المتعلقة بهذا النص بالغ الأهمية والحساسية

وأن يعرضها للنقاش المجتمعي بأسرع وقت، وخاصة أنه قد دخل حيز النفاذ من الناحية القانونية، وأن يحرص على إشراك ممثلين عن هؤلاء العمال في النقاش المتعلق بحقوقهم، بقاء هذا النص على هذا النحو الضبابي دون وجود الأنظمة ودون حملة توعية وتثقيف من شأنه أن يضعف ثقة العمال الفلسطينيين داخل الخط الأخضر بمؤسسة الضمان الاجتماعي، ولذلك كان يتوجب على مؤسسة الضمان تقديم «تصور واضح» بهذا الخصوص وإنجاز الأنظمة الخاصة به كافة.

- تنص المادة (٦) من القرار بقانون على ما يلي: «تعتبر علاقة العامل بصاحب العمل منتظمة إذا عمل العامل ستة عشر يوماً فأكثر في الشهر الواحد لدى صاحب العمل نفسه بموجب عقد عمل ينظم وفقاً لأحكام هذا القانون». هذا يعني أن هذه الشريحة الواسعة من العاملين لن يشملهم هذا القرار بقانون وهو ما يخالف فلسفة الضمان التي تقوم على الحماية الاجتماعية وبخاصة للفئات المهمشة، وهو ما يلغي مبدأ تضامن الجميع في وجه المخاطر من خلال التأمينات الاجتماعية، لذلك وجب على أقل تقدير أن يتم وضع تصور وجـدول زمني واضح يبين كيفية تمكين العاملين في الاقتصاد غير المنظم من حقهم في الضمان الاجتماعي.

- تنص المادة (٤) فقرة (٥) من قرار بقانون الضمان الاجتماعي على أن «تسري أحكام هذا القرار بقانون على خدم المنازل ومن في حكمهم، وفقاً لنظام يصدر لهذه الغاية». لا يوجد أيّ مبرر لاستثناء عاملات وعمال المنازل، الذي أطلق عليهم القرار بقانون تسمية «خدم المنازل» بغير وجه حق، وحرمانهم من التطبيق الفوري للتأمينات الاجتماعية، وتأجيل حقهم في الضمان الاجتماعي إلى حين صدور نظام عن مجلس الوزراء بهذا الخصوص. هذا النص يكرر الخطأ نفسه الذي وقع فيه قانون العمل رقم (٧) لسنة ٢٠٠٠ وجرى تداركه بعد (١٣) عاماً من خلال قرار وزير العمل رقم (٢) لسنة ٢٠١٣. إن استثناء عاملات وعمال المنازل من التطبيق الفوري للضمان الاجتماعي ينطوي على نوع من التمييز غير المبرر ولا سيما للشرائح المهمشة، خاصة أن معظم العاملين/ات في المنازل هنَّ من النساء المهمشات.

- ينبغي أن يؤخذ الأبناء المعالون بعين الاعتبار في الراتب التقاعدي للمؤمن عليه، مراعاة للعدالة والحماية الاجتماعية، من خلال نسبة زيادة معينة على الراتب التقاعدي في حال وجود أبناء معالين للمؤمن عليه، وهذا ما أكده قانون التأمينات الاجتماعية الفلسطيني لعام ٢٠٠٣ الذي جرى إلغاؤه بقرار بقانون في العام ٢٠٠٧، حيث كان القانون المذكور الصادر عن المجلس التشريعي ينص في المادة (٣٧) فقرة (٤) على ما يلي: «يزداد معاش

الشيخوخة بمقدار ١٠٪ منه للمعال الأول و٥٪ منه لكل من المعال الثاني والثالث». من الضروري تعديل قرار بقانون الضمان الاجتماعي بما ينسجم مع النص المذكور بشأن الزيادة المتعلقة بالأولاد المعالين.

- تنص المادة (٤٨) من القرار بقانون على أن الاشتراكات الشهرية التي يدفعها صاحب العمل لصندوق منافع تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين هي (٩٪)، بينما النسبة التي يساهم فيها العامل هي (٧٪)، وهناك مطالبات شعبية واسعة بتعديلها لانحيازها بشكل كبير إلى أصحاب العمل على حساب العمال. والتعديل المقترح هو أن تصبح النسبة ثلثين على صاحب العمل وثلث على العامل وهذا لا يمس بالدراسة الاكتوارية طالما بقيت نسبة مجموع الاشتراكات الشهرية التي يتم اقتطاعها لمنفعة تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين (١٦٪).

- تجدر الإشارة إلى أن نسبة الاشتراكات في قانون الضمان الاجتماعي الأردني رقم (١) لسنة ٢٠١٤ - وهو المصدر التشريعي الذي اقتبس عنه قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني العديد من نصوصه وأحكامه - بشأن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة تصل إلى (١١٪) من صاحب العمل و (٦,٥ ٪) من أجر العامل.

وفي القانون التونسي (الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي) الصادر بالقانون عدد ٣٠ لسنة ١٩٦٠ (١٥٪) مقابل (٥٪) وفي قانون التأمينات الاجتماعية الكويتي رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ (١٠٪) مقابل (٥٪). وقانون التأمينات الاجتماعية المصري رقم (٧٩) لسنة ١٩٧٥ (١٥٪) مقابل (١٠٪). وقانون التأمينات الاجتماعية اليمني رقم (٢٦) لسنة ١٩٩١ (٩٪) مقابل (٦٪).

حتى أن قانون التأمينات الاجتماعية الفلسطيني رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ الذي أقره المجلس التشريعي الفلسطيني وجرى إلغاؤه بقرار بقانون في العام ٢٠٠٧ نص في المادة (٣٥) على ما يلي «١. تحتسب الاشتراكات الشهرية لتأمين الشيخوخة ولتأمين العجز والوفاة الطبيعيين بواقع ١٣٪ من أجر المؤمن عليه تقسم كما يلي: أ. ٥٪ يتحملها العامل ب. ٨٪ يتحملها صاحب العمل. ٢. يسدد صاحب العمل الاشتراكات خلال الخمسة عشر يوماً من الشهر التالي لاستحقاقها». وبالرجوع إلى قانون التأمين الوطني الإسرائيلي لعام ١٩٥٣ وتعديلاته فإن نسبة اشتراك صاحب العمل (١٢,٥٪) مقابل (٦٪) نسبة اشتراك العامل.

- هنالك مطالبة بالإسراع في إعداد الأنظمة والتعليمات المكملة لقرار بقانون الضمان الاجتماعي، خاصة أن العديد من النصوص الواردة في القرار بقانون محالة إلى أنظمة وتعليمات ستصدر بشأنها، وبذلك تصبح تلك

الأنظمة والتعليمات بالغة الأهمية في توضيح أحكام القرار بقانون ومواده وتفصيلها.

- تنص المادة (٥١) من القرار بقانون، بشأن معامل احتساب الراتب التقاعدي على (٢٪) عن كل سنة من سنوات الاشتراك من متوسط الأجر المرجح لآخر ثلاث سنوات للعامل. ينبغي تعديل معامل احتساب الراتب التقاعدي من (٢٪) ليصبح (٢,٥٪) لضمان حد أدنى من متطلبات العيش الكريم للمتقاعدين وأُسرهم، وهو مطلب يجمع عليه العمال المحتجون. إن قانون الضمان الاجتماعي الأردني يعتمد نسبة (٢,٥٪). كما ينبغي أيضاً تعديل معادلة الاحتساب للعامل المؤمن عليه إلزامياً بحيث يتم احتسابها على أساس متوسط الأجر المرجح لآخر ثلاث سنوات أو لآخر عشر سنوات أيهما أعلى.

- تنص المادة (٥٢) من القرار بقانون على أنه «يجب ألا يقل راتب التقاعد الإلزامي للمؤمن عليه المستحق لراتب التقاعد عن (٧٥٪) من الحد الأدنى للأجر، أو قيمة خط الفقر الفردي، أيهما أعلى». هذا النص يستوجب التعديل، لأنه لا يجوز التعامل براتب للعامل يقل عن الحد الأدنى للأجور. علماً أن الحد الأدنى للأجور هو (١٤٥٠ شيكلاً) وهو أقل من خط الفقر المدقع، ولم يجرِ تعديل الحد الأدنى للأجور منذ أن بدأ تطبيقه مطلع العام ٢٠١٣، وبالتالي ينبغي تعديل النص بحيث لا يقل الراتب التقاعدي عن الحد الأدنى للأجور. وهذا ما ينطبق على المادة (٥٨) من القرار بقانون التي نصت على أنه يجب ألا يقل راتب العجز الكلي الدائم الطبيعي عن (٤٠٪) من متوسط الأجر الشهري المُرجح أو (٧٥٪) من الحد الأدنى للأجور أو عن قيمة خط الفقر الفردي أيهما أعلى. تجدر الإشارة إلى أنه وفقاً لمسح إنفاق واستهلاك الأسرة الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في العام ٢٠١٧ فإن خط الفقر الفردي العادي المشار إليه في النص يبلغ ٨٣٦ شيكلاً في حين يبلغ خط الفقر الفردي المدقع ٦٦٨ شيكلاً ويبلغ خط الفقر العادي للأسرة المعيارية المكونة من خمسة أفراد ٢٤٧٠ شيكلاً ويبلغ خط الفقر المدقع للأسرة المعيارية ١٩٧٤ شيكلاً.

- تنص المادة (٦٤) فقرة (١) على أنه «يحق لورثة المؤمن عليه الحصول على راتب الوفاة الطبيعية إذا حدثت الوفاة له خلال فترة التأمين شريطة أن يكون لديه ما لا يقل عن (١٢) اشتراكاً شهرياً». لا يعقل أن يحرم ورثة المتوفى من راتب الوفاة الطبيعية لأن والدهم المتوفى لم يكمل (١٢) اشتراكاً! يجب أن تدخل التغطية التأمينية حيز النفاذ للمتوفى بمجرد اشتراك المؤمن عليه في المنافع التأمينية. إن المعايير الدولية تؤكد حق الورثة (الأيتام) في راتب الوفاة الطبيعية دون أي اشتراطات، وقد أكدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية

والاجتماعية في الأمم المتحدة في التعليق العام رقم (١٩) على المادة (٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي انضمت إليه دولة فلسطين دون تحفظات، على أنه «يتوجب على الدول الأطراف أن تضمن توفير استحقاقات الأيتام لدى وفاة المعيل الذي كان يحظى بتغطية الضمان الاجتماعي».

- ضرورة إلغاء مصطلح «الوفاة الطبيعية» أينما ورد في القرار بقانون بمصطلح «الوفاة» فقط، أياً كانت أسبابها؛ لأن هدف المنفعة التأمينية في حالة الوفاة، بصرف النظر عن سببها، يتمثل في الحماية الاجتماعية لأرملة المتوفى وأبنائه. وبذلك تشمل التغطية التأمينية الشهيدات والشهداء المشتركين/ات بالضمان الاجتماعي.

- تنص المادة (٩٠) فقرة (١) على أنه «يحق للمؤمن عليها الحصول على إجازة أمومة لمدة اثني عشر أسبوعاً وفقاً لأحكام هذا القرار بقانون، بناءً على تقرير المرجع الطبي الذي يحدد التاريخ المتوقع لولادة المؤمن عليها، شريطة أن تكون مسددة لاشتراكات ثلاثة أشهر خلال السنة السابقة لإجازة الأمومة». هذا النص يمس الكرامة الإنسانية للمرأة، لأن اشتراط أن تكون المرأة مسددة ثلاثة اشتراكات خلال السنة السابقة لإجازة الأمومة حتى تستفيد من إجازة الأمومة لا مبرر له على الإطلاق، فالاتفاقية رقم (١٠٢) الصادرة عن منظمة العمل الدولية بشأن الضمان الاجتماعي لا تضع مثل هذا الشرط لاستحقاق إجازة الأمومة، والحال كذلك بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي انضمت إليه دولة فلسطين دون تحفظات. كما أن تأمين إجازة الأمومة كان يقع على صاحب العمل في قانون العمل وقد أصبح يقع على العامل أو الموظف ويُدفع من الرجال والنساء على حد سواء (٠,٢٪ من الأجر الخاضع للتأمينات) ويُدفع كذلك من صاحب العمل (٠,٣٪ من الأجر الخاضع للتأمينات) وبالتالي يُفترض أن يكون صندوق تأمين الأمومة من بين الصناديق المالية القوية ذات الوفر المالي، فلا مبرر على الإطلاق لأن يشترط القرار بقانون أن تكون المرأة مسددة ثلاثة اشتراكات خلال السنة السابقة لإجازة الأمومة كي تستفيد منها، وإنما يُقدم لها راتبها بالكامل من مؤسسة الضمان الاجتماعي خلال فترة الأمومة (اثني عشر أسبوعاً) وتقدم لها منافع العناية الطبية لها ولطفلها.

- تنص المادة (١١٠) من القرار بقانون على أن «ينشأ بموجب أحكام هذا القرار بقانون محكمة مختصة تختص بالنظر في نزاعات الضمان الاجتماعي». ينبغي إجراء تعديلات على هذا النص الخاص بالمحكمة المختصة بالضمان الاجتماعي، يبين تشكيل المحكمة وعدد قضاتها وشروط

العضوية ودرجات القضاة وطبيعة الاختصاص القضائي وآلية الطعن وإعفاء المنازعات العمالية في مجال الضمان الاجتماعي من الرسوم وسرعة البت في نزاعات الضمان الاجتماعي.

مبادئ الإفصاح والشفافية والحوكمة والتمثيل في عمل مؤسسة الضمان الاجتماعي

- مجلس إدارة مؤسسة الضمان الاجتماعي يتكون من (١٨) عضواً برئاسة وزير العمل؛ خمسة ممثلين عن الحكومة بمن فيهم وزير العمل وممثل عن وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة المالية والتخطيط ووزارة الاقتصاد الوطني ووزارة العمل، وخمسة ممثلين عن العمال، وخمسة ممثلين عن أصحاب العمل، وممثل عن النقابات المهنية، وممثل عن المنظمات الأهلية، وخبير مالي أكاديمي يسميه مجلس الوزراء. وتمثيل الحكومة هنا حسب المادة ١٩ جاء باعتبارها أحد أطراف الإنتاج الثلاثة.

- ينبغي توضيح «شروط العضوية» في مجلس الإدارة وعدم الاكتفاء بتسمية الجهات التمثيلية لأعضائها في مجلس إدارة المؤسسة لضمان كفاءة الأعضاء ونزاهتهم ومهنيتهم، كما ينبغي التأكيد على أن يكون العضو «منتخباً» من الجهة التمثيلية ويُستثنى ممثلو الحكومة من الانتخاب، ويكتفى باستيفائهم شروط العضوية التي ينبغي أن ينص عليها القرار بقانون. كما ينبغي تعديل آلية تعيين «الخبير المالي الأكاديمي» الذي يسميه مجلس الوزراء بحيث يصبح تعيينه من صلاحيات مجلس إدارة مؤسسة الضمان الاجتماعي وليس الحكومة. وفيما يخص آلية اختيار «نائب الرئيس» فإنه ينبغي تعديلها بالنص على عدم جواز أن يكون الرئيس ونائب الرئيس من الجهة التمثيلية نفسها، وينبغي أن تتم مراعاة «المداورة» في تولي منصب نائب رئيس المجلس إلى جانب عملية الانتخاب.

- ينبغي عدم إناطة رئاسة مجلس إدارة الضمان الاجتماعي بوزير العمل لأن هذا يتناقض مع الشخصية الاعتبارية المستقلة والاستقلال الإداري والمالي عن الحكومة ولأن التجربة العملية أثبتت أن رئيس المجلس يتصرف كوزير (حكومة) وينبغي أن تكون الحكومة ممثلة بخمسة «أعضاء» في المجلس على قدم المساواة مع ممثلي العمال وأصحاب العمل (ثلاثي أطراف الإنتاج) وأن يتم اختيار رئيس مجلس إدارة الضمان الاجتماعي من بين أعضاء المجلس بالاقتراع السري بعد تشكيل المجلس.

- يوجد ضعف في تمثيل المرأة في مجلس الإدارة، هناك امرأتان فقط من أصل ثمانية عشر عضواً، وهن ممثلات للحكومة، وليس هناك أي تمثيل للمرأة من بين الممثلين عن

العمال وأصحاب العمل والمنظمات الأهلية والنقابات المهنية، هذا التوجه يتعارض مع التزامات دولة فلسطين بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) التي انضمت إليها فلسطين دون تحفظات فيما يخص تمكين المرأة.

- تعاني النصوص الواردة بشأن مجلس إدارة الضمان الاجتماعي من إشكاليات كبيرة على صعيد الحوكمة والإفصاح والشفافية، وخاصة فيما يتعلق بمبدأ الاجتماعات العلنية والمفتوحة لمجلس الإدارة ونشر القرارات الصادرة عن تلك الاجتماعات التي تبدو لغاية الآن سرية، والحال كذلك فيما يتعلق باللجان الدائمة الأربع بالغة الأهمية، وهي (لجنة التدقيق، ولجنة الاستثمارات، ولجنة المخاطر، ولجنة الحكم الرشيد)، ولا توجد نصوص تؤكد وجوب نشر جميع التقارير التي نص عليها القرار بقانون انطلاقاً من مبادئ الحوكمة والإفصاح والشفافية في الأداء.

- ينبغي على مجلس مؤسسة الضمان الاجتماعي مناقشة وإقرار «الأنظمة الداخلية اللازمة لعمل دائرة الاستثمار» و«النظام الخاص بإدارة استثمارات المؤسسة» بالشراكة مع جميع الأطراف، ونشر تلك الأنظمة بعد اعتمادها من مجلس الإدارة، وكذلك نشر «الموازنة الاستثمارية السنوية» و«الخطة السنوية للاستثمار» و«التقرير الاستثماري السنوي» و«العقود المبرمة مع الشركات الاستثمارية» و«التقارير الربعية عن الأداء والأنشطة الاستثمارية» و«أسس ومعايير اختيار مدراء الاستثمار والحافظ».

- هناك مسؤولية كان ينبغي أن يضطلع بها مجلس إدارة مؤسسة الضمان وإدارته التنفيذية، لم تكن موضع اهتمام خلال السنتين الواقعتين بين نشر قرار بقانون الضمان الاجتماعي ونفاذه (٢٠١٦/١١/٢٠) وبين بدء مسؤولية المجلس عن تنفيذ التأمينات الواردة في القرار بقانون (٢٠١٨/١١/١). هذه المسؤولية تبدأ باحترام حق المواطنين كافة في إبداء الملاحظات والاعتراضات على قرار بقانون الضمان الاجتماعي وأداء مؤسسة الضمان والاهتمام بآرائهم وملاحظاتهم، وتركيز الجهود باتجاه التواصل مع الفئات التي يستهدفها القرار بقانون في إطار «خطة توعية شاملة» للتعريف بأهمية الضمان ودوره في الحماية الاجتماعية.

الشفافية في إدارة التأمينات الاجتماعية

- تعاني النصوص القانونية التفصيلية المتعلقة بمجلس إدارة الضمان الاجتماعي واللجان الدائمة (لجنة التدقيق الداخلي، لجنة الاستثمار، لجنة المخاطر، لجنة الحكم الرشيد) من «خلل واضح» على صعيد الحوكمة القائمة على الشفافية والإفصاح في أداء مجلس الإدارة،

وأداء اللجان الأربعة الدائمة، وهذا الخلل يتضح أكثر في الأنظمة والتعليمات المكملة للقرار بقانون، وبدلاً من أن تتناول الأنظمة والتعليمات الأسس والآليات والإجراءات التي تضمن حوكمة وشفافية أداء مجلس إدارة مؤسسة الضمان وتأخذ بمبدأ الجلسات المفتوحة لضمان الشفافية والإفصاح وتدفق المعلومات على صعيد اجتماعاتها وقراراتها، نجد أن الأنظمة والتعليمات أخذت منحى منغلقاً بعيداً عن الشفافية والإفصاح، وهي لا تساهم في بناء علاقة صحية بين مؤسسة الضمان الاجتماعي والمؤمن عليهم والمنتفعين من الضمان مما يزيد من مشكلة ضعف الثقة القائمة.

- تنص المادة (٢٠) فقرة (١) على أنه «يجب على كل عضو عند تعيينه أن يفصح خطياً لرئيس المجلس عن جميع مصالحه التجارية والمالية التي يمكن أن تشكل تعارضاً بين مصلحته الشخصية ومسؤوليته القانونية بصفته عضواً في المجلس». ينبغي إجراء تعديل على هذا النص القانوني، بحيث يتم الإفصاح أمام مجلس إدارة مؤسسة الضمان الاجتماعي، وليس أمام رئيس مجلس الإدارة، ذلك لأن تضارب المصالح يمكن أن يطال رئيس مجلس إدارة مؤسسة الضمان الاجتماعي ذاته فهل سيقوم بالإفصاح لنفسه في تلك الحالة!

- أكدت المادة (٢١) فقرة (٢) من القرار بقانون على أن تنتهي العضوية في مجلس إدارة مؤسسة الضمان الاجتماعي حُكماً (أي بقوة القانون) في أي من الحالات الآتية: الوفاة، صدور حكم من محكمة مختصة باعتبار العضو فاقداً للأهلية، فقدان الصفة التي عُيّن العضو على أساسها في المجلس، إذا أدين بحكم قطعي بأي جناية أو جنحة مخلة بالأخلاق أو الآداب العامة أو الشرف أو جرم سرقة أو احتيال أو إساءة ائتمان. في حين نصت الفقرة الثالثة من النص نفسه على أن تنتهي العضوية «بقرار من المجلس» في حال ثبت وجود تضارب في المصالح. ينبغي إضافة «في حال ثبوت وجود تضارب مصالح ودون اشتراط صدور قرار من مجلس الإدارة لانتهاء العضوية طالما أن عملية تضارب المصالح قد ثبتت على العضو.»

- تنص المادة (٢٢) فقرة (٤) بخصوص اجتماعات مجلس الإدارة هناك حاجة لإجراء تعديل يضمن أن تكون اجتماعات مجلس إدارة مؤسسة الضمان «علنية ومفتوحة أمام الجمهور» ونشر القرارات الصادرة عنها على الموقع الرسمي لمؤسسة الضمان الاجتماعي، بما ينسجم مع المواد (٢) و(١١) من القرار بقانون التي أكدت صراحة أن تلتزم مؤسسة الضمان الاجتماعي بمبادئ «الشفافية والإفصاح والحكم الرشيد» في إدارة التأمينات الاجتماعية. وبالتالي، فإن هذا التعديل، بالغ الأهمية، يساهم بشكل فعال في معالجة «أزمة الثقة» التي برزت

في الآونة الأخيرة بين الناس ومؤسسة الضمان الاجتماعي، ويساهم في صياغة علاقات صحية قائمة على الوضوح والشفافية مع المشتركين والمنتفعين من الضمان، باعتبارهم الهيئة العامة لمؤسسة الضمان الاجتماعي. ومن جانب آخر فإن نص المادة (٢٢) المذكور يحتاج إلى تعديل كونه يحصر الدعوة إلى عقد الاجتماعات العادية برئيس المجلس فقط، وهذا النص من شأنه أن يعرقل الاجتماعات العادية لمجلس الإدارة حال غياب الرئيس.

- المادة (٢٣) تعاني من إشكاليات كبيرة على صعيد مبادئ «الشفافية والإفصاح والحوكمة» ومن بينها: اعتماد السياسات العامة للمؤسسة في مجال التأمين والشؤون المالية والاستثمار وسياسات المخاطر، اعتماد نظام خاص لإدارة استثمارات المؤسسة، إصدار التعليمات اللازمة لضمان استثمار أموال الصندوق بشكل يؤدي لتحقيق الأهداف الاستثمارية للمؤسسة، اعتماد الأنظمة المالية والإدارية والهيكل التنظيمي للمؤسسة وغيرها. وبالتالي، فإن تلك السياسات وخاصة في مجال الاستثمار والمحافظ الاستثمارية ومجالاتها وحجم الاستثمارات ونسبها في الداخل والخارج ومدى مساهمتها في دعم الاقتصاد الوطني وتشغيل الأيدي العاملة والحد من مشكلات الفقر والبطالة وهي من الأهداف الرئيسة التي يقوم عليها الضمان الاجتماعي، ومدى شمول الاستثمارات في الداخل للضفة الغربية وقطاع غزة، خاصة أن مؤسسة الضمان الاجتماعي افتتحت مقراً لها في قطاع غزة، وما يتعلق بسياسات المخاطر وتقاريرها، وغيرها، كل تلك المهام والصلاحيات ينبغي أن يتم فيها «الإفصاح الكامل» وأن تخضع لنقاش مجتمعي تشاركي قبل إقرارها، وأن يتم وضع جداول زمنية محددة للمناقشة والإقرار، قبل اعتمادها من مجلس إدارة الضمان الاجتماعي، كما ينبغي النص على وجوب نشرها للجمهور تأكيداً على مبادئ الشفافية والإفصاح بما يساهم في طمأنة المشتركين والمنتفعين خاصة فيما يتعلق بالسياسة الاستثمارية وسياسة المخاطر، ويضمن الالتزام الكامل بمتطلبات الحوكمة في أداء مجلس إدارة مؤسسة الضمان الاجتماعي.

- تنص المادة (٢٦) على تشكيل «لجنة تدقيق داخلي» مكونة من ثلاثة من بين أعضاء مجلس الإدارة (ممثل عن الحكومة، ممثل عن أصحاب العمل، ممثل عن العمال) وتنتخب اللجنة رئيساً لها من بين أعضائها وتتولى مراجعة الشؤون المالية والاستثمارية كافة وتدقيق التقارير وقواعد الحوكمة الخاصة بمؤسسة الضمان الاجتماعي وإعداد التقارير الربعية حول استثمارات المؤسسة ورفعها إلى مجلس الإدارة. ينبغي إجراء تعديل على النص المذكور يؤكد وجوب نشر التقارير كافة الصادرة عن

لجنة التدقيق الداخلي بعد اعتمادها من مجلس إدارة مؤسسة الضمان. ومن جانب آخر، فإن التشكيلة الثلاثية للجنة قد لا تسمح لممثلي العمال برئاستها؛ في حال نشوء تحالف بين الحكومة وأصحاب العمل على سبيل المثال، وهذا ما يمكن أن ينطبق على اللجان الثلاثية الدائمة (لجنة المخاطر، لجنة الاستثمار، لجنة الحكم الرشيد) وبالنتيجة قد يتم إقصاء ممثلي العمال عن رئاسة اللجان الدائمة في مؤسسة الضمان الاجتماعي.

- ينبغي إجراء تعديل على المادة (٢٧) من القرار بقانون بشأن «لجنة المخاطر» بحيث يؤكد صراحة وجوب نشر السياسة العامة لإدارة المخاطر، والمستوى العام من المخاطر الذي يمكن للمؤسسة أن تتحمله، وتحليل المخاطر وفقاً للتقارير الواردة للجنة المخاطر من لجنة الاستثمار، وأن تكون جلسات هذه اللجنة علنية بموجب القانون، هذه اللجنة شديدة الأهمية، ينبغي أن يضمن القانون رقابة فاعلة على أدائها من خلال سياسة النشر والعلانية، بما يعزز من مبادئ النزاهة والشفافية والحوكمة وثقة الناس بأداء مؤسسة الضمان الاجتماعي.

- ينبغي إجراء تعديل على المادة (٣١) من القرار بقانون لضمان «شفافية وحوكمة» أداء لجنة الاستثمار، ودائرة الاستثمار التي تتولى مسؤولية إدارة المحافظ الاستثمارية لمؤسسة الضمان الاجتماعي؛ من حيث النص صراحة على وجوب نشر السياسات والخطط الاستثمارية للعلن لضمان الرقابة المجتمعية عليها ومدى التزامها بالتشريعات والسياسة الاستثمارية العامة لمؤسسة الضمان المعتمدة من مجلس الإدارة، وتنوع المحافظ الاستثمارية والتوزيع الجغرافي العادل (الضفة الغربية وقطاع غزة) وقواعد العناية الفائقة والممارسات الفضلى في المجال الاستثماري، ومدى مساهمتها في تعزيز فلسفة الضمان الاجتماعي وأهدافه ومن بينها دعم الاقتصاد الوطني بالتركيز على الاستثمار الداخلي بما يساهم بشكل فعال في التشغيل وإعادة التوزيع العادل للدخل وخلق فرص عمل جديدة والحد من مشكلات الفقر والبطالة. كما ينبغي على مجلس الإدارة الإسراع في مناقشة «الأنظمة الداخلية اللازمة لعمل دائرة الاستثمار» و«النظام الخاص بإدارة استثمارات المؤسسة» وإقرارها.

- تنص المادة (٣٩) فقرة (١) من قرار بقانون الضمان الاجتماعي على أنه «يجوز للمجلس أن يفوض مهام استثمارية محددة لمدراء استثمار خارجيين، يتم تعيينهم من خلال مناقصة مفتوحة وقانونية». هذا النص واسع ويفتقر إلى معايير واضحة تضمن الشفافية، ينبغي إجراء تعديل على النص على نحو يوضح طبيعة المهام الاستثمارية التي يمكن لمجلس الإدارة أن يفوضها لمدراء الاستثمار الخارجيين، ويحدد النسبة

المسموح بها للاستثمار الخارجي من المحافظ الاستثمارية التي ينبغي أن تتركز بشكل رئيس على الداخل الفلسطيني وتنوعها بما يساهم في دعم الاقتصاد الوطني والتشغيل والحد من الفقر والبطالة باعتبارها من الأهداف التي يقوم عليها الضمان الاجتماعي.

العلاقة بين مؤسسة الضمان الاجتماعي والحكومة

- تدخل الحكومة في الضمان الاجتماعي، ينحصر في مسارين: المسار الأول إصدار الأنظمة والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام قرار بقانون الضمان الاجتماعي، بناءً على تنسيب من مجلس إدارة مؤسسة الضمان الاجتماعي (مادة ١٢١)، أي بمعنى أن مجلس إدارة الضمان هو من يعد مشاريع الأنظمة والقرارات ومن ثم يرفعها إلى مجلس الوزراء لاعتمادها، والتنسيب «إجراء جوهري» في القانون، وبالتالي فإن الحكومة لا تستطيع إقرار تلك الأنظمة أو القرارات ابتداءً وإنما ينبغي أن تُرفع لها من خلال مؤسسة الضمان لاعتمادها. ومنح القرار بقانون مجلس الإدارة منفرداً صلاحية إصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ هذا القرار بقانون.

- المسار الثاني لتدخل الحكومة يتمثل في كونها الضامن النهائي لتطبيق أحكام قرار بقانون الضمان الاجتماعي واستمرارية عمل مؤسسة الضمان (مادة ٢) وتقع صناديق التأمينات الاجتماعية ضمن أحكام هذا القرار بقانون (مادة ١٦). إن هذا المسار لدور الحكومة يتمثل في ضمان صناديق التأمينات حال تبين وجود عجز مالي بعد فحص المركز المالي للصناديق من مؤسسة الضمان، التدخل والحالة تلك يتم في مسارين: الأول يتوجب على الحكومة أن تقدم القروض لمؤسسة الضمان لسداد هذا العجز المالي ويعتبر ما تدفعه الحكومة ديناً على مؤسسة الضمان الاجتماعي تلتزم المؤسسة بتسديده من أي فائض يتوفر لديها في السنوات المقبلة دون تحديد مدة زمنية للسداد (مادة ٢٩ فقرة ٦) والمسار الثاني تقوم الحكومة بتدخل على المستوى التشريعي إذا تبين نتيجة الفحص المالي للصناديق الذي يتوجب أن يجري مرة واحدة على الأقل كل ثلاث سنوات أن موجودات المؤسسة كما جرى تقديرها في السنة العاشرة من تاريخ إجراء التقييم سوف تقل عن عشرة أضعاف نفقاتها فتتدخل الحكومة تشريعياً بناءً على تنسيب من مجلس الإدارة لتصويب المركز المالي لمؤسسة الضمان (مادة ٢٩ فقرة ٤).

- قانون التأمينات الاجتماعية الفلسطيني رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ الذي ألغاه الرئيس عام ٢٠٠٧ كان ينص على التزام الحكومة بتقديم «الإعانات المالية» لصناديق الضمان انطلاقاً من مسؤولية الحكومة في تعزيز الحماية الاجتماعية وضمان استمراريتها، هذا الدعم

المالي الذي يقع على عاتق الحكومة متبعٌ في عدد من تجارب الدول، وهنالك حاجة لتدخل تشريعي على هذا الصعيد في قرار بقانون الضمان الاجتماعي. والمشكلة تكمن في أن السلطة التنفيذية لم تكتفِ فقط بحذف هذا الدور الحيوي الداعم للحماية الاجتماعية في قرار بقانون الضمان الاجتماعي، بل إن الاتفاقية التي جرى توقيعها بين مؤسسة الضمان الاجتماعي ووزارة الصحة جعلت الحكومة «تأخذ من الضمان الاجتماعي ولا تُعطيه» كون إيرادات الاشتراكات الشهرية للتأمين الخاص بإصابات العمل (١,٦٪ من أجر العامل) ستذهب في نهاية المطاف للخزينة العامة من خلال وزارة الصحة وفقاً للاتفاقية.

- لا يجوز قانوناً للحكومة أو أي جهة أخرى الاقتراض من الصناديق المالية للتأمينات الاجتماعية التي تديرها مؤسسة الضمان، ويحظر على المؤسسة أن تقوم بأي عملية إقراض من الصناديق التي تديرها. حيث أكدت المادة (١٦) من القرار بقانون على أن يُدار كل صندوق من صناديق التأمينات الاجتماعية بشكل منفصل، ولا يجوز إجراء تحويلات مالية بين الصناديق، ويحظر استخدام أموال الصناديق في الإقراض لأيّ جهة كانت.

خلاصة

يرجع فشل تجارب الضمان الاجتماعي في بعض الدول المقارنة بشكل أساسي وحاسم إلى غياب مبادئ الحوكمة والشفافية والإفصاح، وتضارب المصالح والفساد؛ ما أدى إلى انتكاسات خطيرة في صناديق الضمان أو التأمينات الاجتماعية. إن اجراء التعديلات المطلوبة التي أشرنا إليها، وضمان حوكمة مؤسسة الضمان الاجتماعي، واتباع نهج الإفصاح والشفافية والمساءلة في كل ما يتعلق بالتأمينات الاجتماعية وقطاعي العمليات والاستثمار، بما يكفل رقابة مجتمعية فاعلة على مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية واللجان الدائمة في مؤسسة الضمان الاجتماعي، وإعادة هيكلة مجلس إدارة الضمان، ومراعاة الأبعاد الجنسانية في قرار بقانون الضمان الاجتماعي، وعدالة النِسَب ومعامل الاحتساب الواردة في القرار بقانون أسوة بالدول المقارنة والممارسات الفضلى، من شأنها أن تساهم في بناء الثقة بأداء مؤسسة الضمان وتعزيزها، واستمرارية المؤسسة.

الملاحظات والتعديلات المقدمة من ممثلي العاملين وأرباب العمل على قرار بقانون الضمان الاجتماعي رقم ١٩ لسنة ٢٠١٦

د. أحمد مصلح*

مقدمة

واجهت محاولات إقرار قانون الضمان الاجتماعي في فلسطين الكثير من التحديات، فقد ألغي قانون التأمينات الاجتماعية لسنة ٢٠٠٣ الذي أقره المجلس التشريعي في العام ٢٠٠٧، دون أن يوضع هذا القانون موضع التطبيق، وواجه القرار بقانون الضمان الاجتماعي رقم ٦ لسنة ٢٠١٦ موجةً كبيرةً من الاحتجاجات العمالية والنقابية حالت دون تطبيقه، ولقي القرار بقانون الضمان الاجتماعي رقم ٩ لسنة ٢٠١٦ المصير نفسه، الأمر الذي يطرح العديد من التساؤلات حول حقيقة العقبات التي تقف في وجه تطبيق هذا القانون على الرغم من أهميته، وما هي الملاحظات التي ترى الجهات المعنية وجوب إدخالها على القانون حتى يصبح مقبولاً ويوضع موضع التطبيق؟ وهل يمكن الوصول إلى قانون قابل للتطبيق يرضي الأطراف ذات العلاقة؟

وعليه، تحاول هذه الورقة تتبع محاولات إقرار قانون للضمان الاجتماعي في فلسطين وتحديد العقبات التي حالت ولا تزال دون ذلك حتى تاريخه، وتعرض لوجهات النظر المتعلقة بالأطراف المختلفة حول الضمان الاجتماعي، والتعديلات المقترحة على النسخة الأخيرة من القانون وما يمكن الأخذ به منها، وما يتطلبه التوصل إلى توافقات جديدة بين الأطراف خاصة ممثلي العاملين وأرباب العمل.

* أستاذ في العلوم السياسية.

تستند هذه الورقة إلى منهج وصفي في تتبع الأحداث المتعلقة بقانون الضمان الاجتماعي والعقبات التي حالت دون تطبيقه، وتستند أساساً إلى مجموعة من المصادر الأولية ممثلة بالوثائق المتعلقة بالحوار بين الأطراف ذات العلاقة خاصة الملاحظات والتعديلات التي قدمت منها لهيئة الكتل والقوائم البرلمانية في المجلس التشريعي الفلسطيني التي رعت الحوار بين هذه الأطراف في المرة الأولى عام ٢٠١٦ والمرة الثانية عام ٢٠١٨.

تمهيد:

يشكل التكافل أساساً لفكرة الضمان الاجتماعي على الرغم من العلاقة القوية بين الإيرادات التي يقوم عليها، وهي اشتراكات أو مساهمات الأعضاء والنفقات التي تمثل المنافع والاستحقاقات التي تقدم للمشتركين، ذلك أن الضمان الاجتماعي يمثل الشكل الجديد من أشكال التكافل الرسمي القائم على التأمينات الاجتماعية التي تتخطى مستحقاتها الاشتراكات المدفوعة من الأفراد المكلفين، وهو ضمانة لأعداد كبيرة من الأفراد من عمال متقاعدين وزوجاتهم وأبنائهم المعالين وذوي الاحتياجات الخاصة والعاطلين عن العمل وغيرهم من أفراد المجتمع، مما يساعدهم على تلبية احتياجاتهم إلى حد ما.

فالضمان الاجتماعي يمثل برنامجاً عاماً للمساعدة الاقتصادية والاجتماعية على المستوى الوطني وفق شروط محددة لخدمة فئات معينة من الذين يواجهون البطالة والإعاقة والشيخوخة والتأمين الصحي ويمول من أرباب العمل والعمال، علماً أن دور الحكومة لم يعد شرطاً نظراً للتوجه نحو الخصخصة الجزئية أو الكلية لهذه البرامج.[١]

وفقاً لمنظمة العمل الدولية، فإن تعريف الضمان الاجتماعي يشمل جميع التدابير التي توفر الإعانات سواء أكانت نقدية أم عينية، وذلك بهدف ضمانة الإنسان من تبعات انعدام دخل العمل أو عدم كفايته بسبب المرض أو الإعاقة أو إصابات العمل أو البطالة أو الشيخوخة أو وفاة المعيل، وتعذر الحصول على الرعاية الصحية، وعدم القدرة على دفع تكاليفها، وعدم كفاية الدعم العائلي، والفقر الشامل والإقصاء الاجتماعي، ويعتبر الضمان الاجتماعي أحد مكونات الحماية الاجتماعية، ويتكون من مساهمات بنسب معينة من العمال وأرباب العمل أو ما يقدمه العمال من استقطاعات صندوق التقاعد أو نهاية الخدمة أو اقتطاعات ضريبية ومن ثم تكون حقاً مكتسباً للشخص المشترك.

تسير برامج الضمان الاجتماعي جنباً إلى جنب مع العديد من الترتيبات التي يقوم بها الأفراد لحماية أنفسهم وعائلاتهم في أوقات الطوارئ مثل المدخلات وصناديق المعاشات والتأمين الصحي الخاص، والتأمين على

الحياة... .[٢]

وعلى الرغم من اعتماد قوة أنظمة الضمان الاجتماعي وشموليتها على المستوى الاقتصادي للدول - حيث يرتفع مستوى هذه الأنظمة بارتفاع المستوى الاقتصادي وينخفض بانخفاضها - فإن الكثير من الدول في أوروبا وأميركا اللاتينية إلى جانب الولايات المتحدة الأميركية وكندا ودول في الشرق الأوسط وغيرها من دول العالم تطبق أنظمة الضمان الاجتماعي باعتبارها أساساً لسياستها الاقتصادية والاجتماعية، إذ تلعب هذه الأنظمة دوراً مهماً في التنمية الاقتصادية، فالكثير من الدول التي اتبعت أنظمة ضمان شاملة لم تواجه إشكاليات جدية في معالجة مشكلات الفقر والبطالة، كما ساعدت هذه الأنظمة في تعزيز فعالية الاقتصاد ورفع كفاءته، وحققت نتائج اجتماعية مهمة برفع نسبة إنفاق الأسر على السلع والخدمات الصحية والتعليمية.[٣]

الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية في فلسطين

عرفت الأراضي الفلسطينية العديد من منافع الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية مثل التأمينات الصحية التابعة لوزارة الصحة الفلسطينية، والخدمات الطبية العسكرية الفلسطينية، إلا أن هذه التأمينات غير شاملة، فهناك فئات خارج إطار هذه الأنظمة، وإن كان بإمكان المواطنين الاستفادة منها بشكل أو بآخر، كما أن النظام الصحي الحكومي يعاني من ضغط شديد على الخدمة في ظل موارده المحدودة، وتشير الإحصائيات إلى أن ثلاثة أرباع الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية يتبعون نوعاً من أنواع التأمينات الصحية القائمة.

وهناك التأمينات الصحية الخاصة التي تشمل بعض العاملين في مؤسسات القطاع الخاص وعلى وجه التحديد الشركات الكبرى، والعديد من العاملين في مؤسسات المجتمع المدني، ويغطي قانون الخدمة المدنية التأمينات الخاصة بإصابات العمل وأمـراض المهنة للموظفين الحكوميين، كما يغطي قانون العمل هذه الإصابات والأمـراض للمستخدمين في المؤسسات غير الحكومية على الرغم من وجود ضعف شديد في تطبيق قانون العمل في هذا المجال، أما تأمينات العجز أو الإعاقة فهي في معظمها ما زالت نصوصاً في قانون حقوق المعاقين ولم تتم ترجمتها على أرض الواقع.

كما أن نسبة قليلة من النساء العاملات في المؤسسات غير الحكومية تستفيد من تأمينات الأمومة والطفولة، ولا وجود لأي نوع من الحماية للعاطلين عن العمل في الأراضي الفلسطينية باستثناء بعض برامج التشغيل الطارئ أو المؤقت.

من جهة أخـرى، توجد مجموعة من التأمينات الاجتماعية الممولة من هيئة التقاعد

الفلسطينية، حيث تدير هيئة التقاعد خمسة صنايق تقاعدية يقتصر الاشتراك فيها على الموظفين الحكوميين، ويوجد إلى جانب ذلك بعض صناديق التقاعد للنقابات المهنية (أطباء، مهندسون، محامون) تدار من هيئات منبثقة عن هذه النقابات، يضاف إلى ذلك المساعدات الاجتماعية التي تغطي الأسر الفقيرة وتقدم من خلال وزارة الشؤون الاجتماعية ولجان الزكاة ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين إضافة إلى برنامج الغذاء العالمي ومنظمات غير حكومية محلية وأجنبية، إلا أن هذه المساعدات تشهد تراجعاً كبيراً في الفترة القليلة الماضية نتيجة تراجع حجم المساعدات المقدمة للشعب الفلسطيني من المانحين، وقطع التمويل الأميركي لوكالة الغوث، وأخيراً تراجع حجم المساعدات التي يقدمها برنامج الغذاء العالمي للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة.[٤]

ومن ثم، فإن واقع الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية في الأراضي الفلسطينية يعاني من التشتت وغياب الرؤية الموحدة وشح الموارد والإمكانيات اللازمة.

المحاولات السابقة لوضع قانون للضمان الاجتماعي

بدأ التفكير بإنشاء صندوق للضمان الاجتماعي منذ وقت مبكر من قيام السلطة الوطنية الفلسطينية في العام ١٩٩٤، فقد ارتبطت فكرة إنشاء هذا الصندوق باستعادة المستحقات المتراكمة للعمال الفلسطينيين في إسرائيل منذ سبعينيات القرن الماضي.

وتقدم مجلس الوزراء الفلسطيني بمشروع قانون التأمينات الاجتماعية للمجلس التشريعي الفلسطيني بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١، حيث مر مشروع القانون بالنقاشات المطلوبة وأقر بالقراءة الثانية في المجلس بتاريخ ٢٠٠١/٦/٢٤ ورفع إلى الرئيس الراحل ياسر عرفات بتاريخ ٢٠٠١/٧/٢٩ للمصادقة عليه وإصداره، وبقي القانون لديه دون حراك حتى أصدره بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٩.[٥]

تضمن قانون التأمينات الاجتماعية النص على إنشاء صندوق للتأمينات الاجتماعية لتقديم منافع تأمين إصابات العمل، وتأمينات الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، وإنشاء مجلس إدارة ممثل للأطراف ذات العلاقة (حكومة/ عمال/ أصحاب عمل)، وحدد كذلك المساهمات الواجبة على العمال وأصحاب العمل (٥٪ من العمال و٨٪ من أصحاب العمل) ونظم القضايا المتعلقة بحالات تقديم المنافع بما فيها المعاش التقاعدي وصرفه للورثة المستحقين من المعالين.[٦]

ولم يلبث أن تم إلغاء قانون التأمينات الاجتماعية في العام ٢٠٠٧ بموجب قرار بقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إلغاء قانون

التأمينات الاجتماعية[٧]. وذلك بعد التوجه الحكومي إلى إلحاق العاملين في المؤسسات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص والعمال الخاضعين لأحكام قانون العمل وأعضاء النقابات المهنية بهيئة التقاعد العام وذلك بموجب قرار بقانون لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعديل قانون التقاعد رقم ٧ لسنة ٢٠٠٥، بموجب لائحة تصدر عن مجلس الوزراء، حيث أصبح الانضمام إلزامياً بموجب التعديل الجديد بعد أن كان اختيارياً في القانون السابق، وعليه واجب تسديد المساهمات نفسها التي يدفعها الموظف العام لتلقي المنافع نفسها التي تقدمها الهيئة، وهي قريبة من المنافع الواردة في قانون التأمينات الاجتماعية الملغى، وبذلك انتفت الحاجة لوجود هذا القانون.[٨]

أهمية وجود قانون ضمان اجتماعي فلسطيني لاسترداد حقوق العاملين داخل إسرائيل

يستفيد العمال الفلسطينيون في إسرائيل من ثلاثة أنواع من الحقوق، وهي تعويض الإصابات في أماكن العمل وتعويض ضد إفلاس رب العمل وإجازة الأمومة، وتبلغ نسبة الاستقطاع من رواتبهم ١٢٪ منها، وفقط ما نسبته ١٪ منها مخصصة للحقوق السابقة، بينما نسبة ١١٪ من الاقتطاعات تذهب إلى وزارة المالية الإسرائيلية.

وفقاً لتقدير معهد السياسات الاقتصادية «مـــاس»، فـإن المبالغ المتراكمة للعمال الفلسطينيين في إسرائيل خلال الفترة بين ١٩٧٠-١٩٩٣ تصل إلى ١٦,٥ مليار شيكل، بينما يقدر البنك الدولي هذه الحقوق خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٣ بنحو ٦٦٩ مليون دولار.[٩]

وعلى الرغم من عدم وجود رقم دقيق بقيمة مستحقات العمال الفلسطينيين وتفاوت التقديرات بين الطرف الفلسطيني والإسرائيلي، فإن الجانب الفلسطيني يقدره بالاعتماد على دراسات إسرائيلية بنحو ١٦ مليار دولار وذلك منذ العام ١٩٧٠. [١٠] فيما يرى وزير العمل الفلسطيني د. مأمون أبو شهلا أن المستحقات الخاصة بالعمال الفلسطينيين في إسرائيل وفقاً لاتفاق باريس الاقتصادي والمحتجزة لديها منذ العام ١٩٧٠ تقدر بـ١٠ مليارات دولار.[١١]

أشـار رئيس اتحاد نقابات العمال في فلسطين شاهر سعد إلى أن استرداد أموال العمال الفلسطينيين داخل الخط الأخضر من أهم القضايا التي سيعمل عليها قانون الضمان الاجتماعي وذلك وفقاً لبروتوكول باريس الاقتصادي الذي ينص على تحويل إسرائيل تأمين معاشات التقاعد للعمال الفلسطينيين العاملين في إسرائيل شهرياً، وذلك بعد إنشاء مؤسسة ضمان اجتماعي فلسطينية، إضافة إلى مستحقاتهم المتراكمة لديها التي تقدر بنحو ٣٠ مليار شيكل.[١٢]

أكد رئيس الوزراء الدكتور رامي الحمد الله أهمية قانون الضمان الاجتماعي لاسترداد حقوق العمال الفلسطينيين في إسرائيل وبين أهمية إنشاء صندوق الضمان الاجتماعي لاستعادة هذه المستحقات التي تقدر بمليارات الشواقل حيث ترفض إسرائيل تحويلها إلا بإنشاء هذا الصندوق.[١٣]

ومن ثم، فإن إنشاء صندوق الضمان الاجتماعي بموجب القانون يهدف إلى تحصيل هذه المبالغ، وهو ما تقر به إسرائيل، حيث سيتم تحويل مستحقات ٧ أنواع من مقتطعات العمال التي تخصمها إسرائيل وما زالت موجودة في خزينة وزارة المالية الإسرائيلية حسب اتفاق باريس الاقتصادي فقرة ٣ مادة ٧ إلى صندوق الضمان عندما تقوم السلطة الوطنية بإنشائه.[١٤]

قانون الضمان الاجتماعي رقم ٦ لسنة ٢٠١٦ والتعديلات التي أدخلت عليه

أعيدت فكرة سن قانون جديد للضمان الاجتماعي في العام ٢٠٠٩، حيث تم تشكيل فريق عمل مشترك مع منظمة العمل الدولية، قدم الدراسات المطلوبة لهذا الغرض، ثم تشكل الفريق الوطني لإعداد قانون الضمان الاجتماعي في العام ٢٠١٢ برئاسة د. أحمد مجدلاني، وجرى حوار بين الأطراف ذات العلاقة (النقابات العمالية، أرباب العمل، المجتمع المدني، الحكومة) على الأسس التي يجب أن يتضمنها مشروع القانون، واستمر العمل على مشروع القانون نحو ٦ أعوام وانتهى بإقرار القانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٦ بشأن الضمان الاجتماعي الذي نشر بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٠.[١٥]

وما إن أقر القانون المذكور ونشر في الوقائع الفلسطينية حتى بدأ حراك مجتمعي واسع قادته الحملة الوطنية للضمان الاجتماعي، وهي ائتلاف واسع من النقابات العمالية والمهنية وشبكة المنظمات الأهلية، رفعت الحملة شعار المطالبة بتعديل قانون الضمان الاجتماعي، وبعد العديد من الفعاليات الاحتجاجية أقرت حكومة الدكتور رامي الحمد الله فتح حوار وطني حول القانون بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٤، وشكل مجلس الوزراء لجنة وزارية للحوار برئاسة وزير العمل، وتدخل المجلس التشريعي ممثلاً بهيئة الكتل والقوائم البرلمانية للتقريب بين وجهات النظر حول القانون، وجرى الحوار تحت مظلة المجلس التشريعي الفلسطيني وبالشراكة مع ممثلي الكتل البرلمانية، وبحضور مختلف الأطراف ذات العلاقة.

انصب الحوار على مجموعة من التعديلات التي قدمتها الحملة الوطنية للضمان الاجتماعي والجهات ذات العلاقة على القرار بقانون وكان من أبرز التوصيات:[١٦]

- ضرورة أن تكون الدولة هي الضامنة لتنفيذ

القانون واستمرارية مؤسسة الضمان الاجتماعي.

- عدم المساس بمدخرات المتقاعدين السابقة على تنفيذ القانون.
- تعديل نسب المساهمات بين العاملين وأرباب العمل (كانت النسبة ٧,٥ عمال – ٨,٥ أرباب عمل).
- احتساب راتب الوفاة الطبيعية من أول شهر اشتراك للعامل.
- إلغاء التمييز بين الرجل والمرأة فيما يتعلق باستحقاق زوج المتوفى للراتب التقاعدي.
- رفع معامل احتساب الراتب التقاعدي.
- استفادة المرأة من إجازة الأمومة من لحظة الاشتراك وليس بعد ٦ أشهر.
- تحويل النظام التكميلي من إجباري إلى نظام اختياري.
- منح ذوي الاحتياجات الخاصة بعض التمييز الإيجابي.
- تمثيل عادل للعمال في مجلس إدارة الصندوق.
- تحديد آليات عمل المحكمة المختصة بالضمان الاجتماعي.
- وضع جدول زمني لتطبيق باقي المنافع التي تقدمها المؤسسة.
- احتساب الحد الأدنى للراتب التقاعدي ١٠٠٪ من الحد الأدنى للأجور.

وبعد حوار امتد نحو ستة أشهر (خلال الفترة من ٢٠١٦/٣/١٥ إلى ٢٠١٦/٩/٢٦) مع الجهات ذات العلاقة التي شملت: الحملة الوطنية للضمان الاجتماعي واللجنة الوزارية لتعديل قانون الضمان الاجتماعي والكتل البرلمانية والنقابات العمالية والاتحادات والمنظمات الأهلية والفريق الوطني لإعداد قانون الضمان الاجتماعي والمجلس التنسيقي للقطاع الخاص ومجموعة من الخبراء والمختصين،[١٧] أخذ بالغالبية العظمى من الملاحظات المشار إليها سابقاً، ورفع القانون لإقراره مرة أخرى من السيد الرئيس، حيث صدر القرار بقانون رقم ١٩ لسنة ٢٠١٦.[١٨]

حملة الاحتجاجات الجديدة في العام ٢٠١٨ على تطبيق قانون الضمان الاجتماعي

قبيل دخول قرار بقانون الضمان الاجتماعي حيز النفاذ فيما يتعلق بدفع المساهمات الإلزامية من العمال وأرباب العمل الذي كان مقرراً في شهر تشرين الثاني ٢٠١٨ بدأت حملة مطالبات جديدة بشأن القرار بقانون من الجهات الممثلة للعمال وأصحاب العمل وفي مقدمتها النقابات المهنية والعمالية وجمعية رجال الأعمال والغرف التجارية، كما تشكل حراك شعبي واسع ضد القانون، ونتيجة للاحتجاجات التي سادت الشارع الفلسطيني حول تطبيق القانون أوعز الرئيس محمود عباس لمجلس الوزراء بالعمل على أخذ الملاحظات والتعديلات التي تطالب بها

الأطراف ذات العلاقة بعين الاعتبار، حيث أشار إلى أن القانون ليس مقدساً وبالإمكان تعديله وتطبيقه بأثر رجعي بعد تعديله.[١٩]

من جانبه، أكد مجلس الوزراء أن قانون الضمان الاجتماعي خاضع للتقييم كغيره من القوانين الحيوية التي تلامس حياة الناس وحقوقهم بهدف التطوير والتحسين، ورحب بأي ملاحظات حول القانون، وأكد استعداد الحكومة لمناقشتها مع مختلف الجهات مع التأكيد على أن ذلك لا يبرر المطالبة بإلغاء القانون أو تأجيل العمل به أو تعطيل مؤسسة الضمان الاجتماعي.[٢٠]

وشدد رئيس الـوزراء على أن الحكومة منفتحة وجادة في العمل مع جميع الأطراف وذلك عبر اللجنة الوزارية المختصة بالحوار والتشاور والاستماع لملاحظات الأطراف كافة حول قانون الضمان الاجتماعي والتعديل على أي بند من بنوده وبأثر رجعي وفقاً لتعليمات الرئيس محمود عباس.

تدخلت العديد من الأطراف الأخرى في الجدل الدائر حول تطبيق القرار بقانون، فقد طالب المجلس الثوري لحركة فتح في بيان الحكومة بتأجيل تطبيق القرار بقانون لمدة ستة أشهر، بحيث يكون خلال هذه الفترة اختيارياً لحين إجراء التعديلات اللازمة عليه.[٢١] وأبدت هيئة الكتل البرلمانية في المجلس التشريعي الفلسطيني استعدادها لرعاية الحوار بين مختلف الأطراف للوصول إلى نسخة متفق عليها من القانون ترفع للرئيس لإصدارها.

وأجمعت مختلف الجهات النقابية وممثلو العاملين وأرباب العمل على المطالبة بتأجيل تطبيق القانون إلى حين انتهاء الحوار حول التعديلات المقدمة عليه، وتوصلت هيئة الكتل البرلمانية والمجلس التنسيقي للنقابات والاتحادات المهنية والقطاعية بحضور اللجنة الوزارية للضمان الاجتماعي إلى اتفاق يقضي بعدم إلزامية التسجيل في مؤسسة الضمان الاجتماعي خلال فترة الحوار من أجل إدخال التعديلات المطلوبة على القانون بحد أقصى ٦ أشهر، وترك التسجيل اختيارياً لمن يرغب دون فرض أي غرامات خلال هذه الفترة، على أن تضمن هيئة الكتل والقوائم البرلمانية في المجلس التشريعي الفلسطيني اعتماد التعديلات التي يتم التوافق عليها.[٢٢]

إلا أن مجلس الوزراء أصدر قراراً يقضي بالبدء بتطبيق قانون الضمان الاجتماعي على المكلفين وفق جدول زمني يبدأ بالشركات التي تضم ٢٠٠ عامل فأكثر بدءاً من تاريخ ٢٠١٨/١١/١٩ وحتى تاريخ ٢٠١٩/١/١٨، تليها الشركات التي تضم ٩٩ عاملاً وحتى ١٠٠ عامل، ثم الشركات التي تضم ٩٩ عاملاً وحتى ٥٠ عاملاً، وهكذا إلى أن ينتهي تطبيق القانون بالشركات التي تضم من ٤-١ عامل، حيث سيبدأ تسجيلها في مؤسسة الضمان بدءاً

من ٢٠٢٠/٤/١٩ وحتى ٢٠٢٥/١٢/١٨، وهو ما يعني أن التطبيق الكامل للقانون سيمتد لأكثر من سنتين مع إعفاء الشركات التي يزيد عدد العاملين فيها على ٢٠٠ عامل من العقوبات والغرامات لعدم التسجيل في الموعد المحدد لمدة شهر وذلك لإنجاح الحوار القائم على القانون بين الجهات المختلفة.[٢٣]

الملاحظات والتعديلات المقدمة على قرار بقانون الضمان الاجتماعي من مختلف الأطراف المعنية

تعددت الملاحظات والتعديلات المقدمة من الجهات ذات العلاقة على القانون، ويمكن إجمال التوجهات في هذا المجال على النحو الآتي:

١. الاتجاه الأول الداعي إلى تجميد القانون إلى أجل غير مسمى أو إلغائه أو جعل الانضمام إلى مؤسسة الضمان الاجتماعي اختيارياً، ويمثل هذا التوجه مجموعات شعبية مختلفة وممثلون عن بعض النقابات الذين أطلقوا على أنفسهم اسم الحراك الفلسطيني الموحد من أجل إسقاط قانون الضمان الاجتماعي، حيث تبنى الحراك مطلباً أساسياً في الحوار الذي جرى حول القانون مع اللجنة الوزارية للضمان الاجتماعي وهيئة الكتل البرلمانية بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٤ وهو تجميد القانون دون سقف زمني محدد، وجعل القانون اختيارياً من حيث الانضمام إليه، وذلك كشرط مسبق قبل تقديم الحراك ملاحظات تفصيلية على مواد القانون.[٢٤]

٢. الاتجاه الثاني الداعي إلى إدخال تعديلات على القانون، ومثل هذا الاتجاه معظم ممثلي الاتحادات المهنية والنقابات العمالية والحملة الوطنية للضمان الاجتماعي وشبكة المنظمات الأهلية والمجلس التنسيقي للقطاع الخاص واتحاد الغرف التجارية والاتحاد الفلسطيني لشركات التأمين وجمعية رجال الأعمال واتحاد المقاولين الفلسطينيين.

قدمت الأطراف سابقة الذكر عدداً كبيراً من الملاحظات والمطالب على القانون شملت مواده كافة تقريباً، وقد وصل عدد الملاحظات التي قدمتها هذه الأطراف بشكل مباشر إلى نحو ١٧٠ ملاحظة وطلب للتعديل على مواد القانون، ويمكن تصنيف التعديلات التي قدمت على القانون على النحو الآتي:[٢٥]

أولا: الملاحظات المقدمة من ممثلي العاملين ونقاباتهم العمالية والمهنية وشبكة المنظمات الأهلية والحملة الوطنية للضمان الاجتماعي:

١.تعديلات تتعلق ببنية مجلس إدارة صندوق الضمان الاجتماعي: حيث تكررت المطالب بإعادة تشكيل المجلس ليصبح أكثر تمثيلاً للفئات ذات العلاقة خاصة تمثيل العاملين، حيث يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة صندوق الضمان الاجتماعي ١٨

عضواً يمثلون الجهات ذات العلاقة (٥ أعضاء يمثلون العمال و٥ يمثلون أرباب العمل و٥ يمثلون الحكومة و٣ أعضاء يمثلون النقابات المهنية والمنظمات الأهلية وخبير أكاديمي)، وجاءت معظم المطالبات بزيادة تمثيل العمال في المجلس بما يتناسب مع مساهماتهم وحجمهم، ذلك أن الأموال التي يريدها صندوق الضمان الاجتماعي هي بالأساس أموال العمال، (٧٪ المساهمة المباشرة من العامل، وكذلك ٩٪ التي تمثل مساهمة رب العمل هي بالأساس تمثل مبلغ نهاية الخدمة للعامل التي تمثل شهراً عن كل سنة عمل).

جاءت المطالبات بإيجاد آليات اختيار حقيقية لممثلي الجهات المختلفة في مجلس الإدارة، بعد رفع جهات متعددة شعار عدم تمثيل الأعضاء القائمين لنقاباتهم واتحاداتهم، وأخــيراً فإن رئاسة وزير العمل لمجلس الإدارة كانت محل الكثير من الملاحظات التي ادعت أن ذلك سمح للحكومة بالسيطرة على مجلس الإدارة وقراراته ومس باستقلالية المؤسسة.

٢. تعديلات تتعلق بنسب المساهمات أو الاشتراكات: يرى معظم النقابات العمالية والمهنية أنه يجب تعديل نسب الاشتراكات التي يدفعها العمال وأرباب العمل لتكون بمعدل ٥٪ من العامل و١١٪ من رب العمل بدلاً من ٧٪ من العامل و٩٪ من رب العمل، أما المبرر لذلك فهو أن ١٦٪ (مجموع الاشتراكات) (٧٪ + ٩٪) هي بالكامل من العامل، أي أن العامل يغطي ١٠٠٪ من المساهمات المتعلقة براتب تقاعد الشيخوخة والعجز والوفاة كون ٧٪ تمثل مشاركة العامل المباشر و٩٪ التي يدفعها رب العمل تمثل مكافأة نهاية الخدمة وهي حق للعامل. كما طالبت العديد من النقابات بأن يتحمل رب العمل نسبة ٠,٢٪ وهي نسبة المساهمة في صندوق الأمومة التي يدفعها كل عامل. والنص في القانون على إلزام رب العمل باستمرار دفع الاشتراكات الشهرية المستحقة عليه وعلى عماله خلال فترة الإجازة المرضية الطبيعية المقررة في المادة ٧٩ من قانون العمل أو الإجازة الناتجة عن إصابة العمل.

٣. تعديلات تتعلق بالمنافع المقدمة من الصندوق: جاءت الكثير من المطالبات في هذا الجانب، تمثل بعضها بضرورة سريان بعض المنافع المؤجلة إلى مراحل لاحقة من تطبيق القانون، مثل منفعة التأمين الصحي وتوفير منفعة البطالة من صندوق الضمان بنسبة نصف راتب لمدة ٦ شهور تمنح مرتين للعامل طيلة مدة اشتراكه في الصندوق، ويمكن أن يكون ذلك بعد تسديده ٦٠ اشتراكاً على الأقل.

وطالب البعض بألا يقل الراتب التقاعدي عن الحد الأدنى للأجور، وإضافة بدل إعالة إلى الراتب التقاعدي عن كل معال، وربط استحقاقات العمال والراتب التقاعدي بجدول غلاء المعيشة، والجمع بين الراتب التقاعدي وأي أجر متأت من عمل آخر بعد بلوغ العامل سن ٦٠، وهو سن التقاعد، أي جعل الاستمرار في تسديد الاشتراكات للصندوق بعد عمر ٦٠ سنة اختيارياً. وأن يوزع استحقاق الراتب التقاعدي كاملاً على المعالين من الورثة كلهم وفي حالة فقدان أي من الورثة حقه في الراتب التقاعدي، بحيث يوزع نصيبه على باقي الورثة حتى آخر منتفع منهم، وأن تحصل الأرملة على الراتب كاملاً في حالة كونها مستحقة وحدها فقط، وحق المتقاعد الذي أنهى ٣٠ سنة عمل ومساهمات (٣٦٠ اشتراكاً) الجمع بين الراتب التقاعدي وأي راتب متأت من عمل آخر دون اشتراط وصوله سن ٦٠ سنة، وحق الأرمل أو الأرملة الذي يتلقى جزءاً من راتب مورثه المتوفى في الجمع بين ما يتلقاه من نصيبه من راتب وأي راتب يتأتى من عمل آخر (حق الزوج/ة الجمع كوريث بين راتب التقاعد والأجر من أي عمل آخر).

المطالبة بمنح قروض ميسرة من مؤسسة الضمان للمشتركين بضمان مستحقاتهم لدى المؤسسة، وألا يقتصر علاج إصابات العمل في المراكز الصحية الحكومية، ومنح المصاب الحق في اختيار المراكز والمستشفيات التي يرغب في تلقي العلاج فيها داخل فلسطين، وأن يتم اعتماد المرفق الصحي الأقرب للمصاب للعلاج فيه.

معالجة قيمة راتب العجز الجزئي ونسبته بحيث يستحق راتباً من أصبح عنده عجز كلي أو جزئي بصرف النظر عن قيمة اشتراكاته وألا يقل هذا الراتب عن الحد الأدنى للأجور.

رفع إجازة الأمومة من ١٢ شهراً إلى ١٤ شهراً وفق معايير العمل الدولية، وشطب اشتراط تسديد المرأة العاملة ثلاث اشتراكات خلال السنة السابقة للولادة كشرط للحصول على إجازة الأمومة.

٤. تعديلات تتعلق بشروط احتساب الراتب التقاعدي: جاءت معظم الملاحظات على القانون في هذا الجانب مرتبطة بسن التقاعد الإلزامي وسن التقاعد المبكر، وذلك بالمطالبة بتحديد سن التقاعد في قطاعات العمل كلها بعمر ٦٠ سنة للرجل و٥٥ سنة للمرأة. وأن يكون التقاعد الإلزامي بعد تسديد ٣٦٠ اشتراكاً (بصرف النظر عن بلوغ العامل سن ٦٠ سنة) وتعديل شروط استحقاق الراتب التقاعدي الإلزامي المبكر للرجل والمرأة على النحو الآتي:

- أن يكون سن استحقاق الراتب التقاعدي

الإلزامي للرجل بلوغ سن ٦٠ سنة وتسديد ١٨٠ اشتراكاً كحد أدنى، وأن يكون استحقاق راتب التقاعد المبكر للرجل ببلوغه سن ٥٥ سنة وتسديد ٢٤٠ اشتراكاً على الأقل.

- استحقاق الراتب التقاعدي الإلزامي للنساء ببلوغ ٥٥ سنة وتسديد ١٨٠ اشتراكاً على الأقل، واستحقاق راتب التقاعد المبكر للنساء ببلوغ سن ٥٠ وتسديد ٢٠٠ اشتراك على الأقل.
- ضرورة حذف نسبة الخصم الواردة في المادة ٥١ فقرة ٢ من راتب التقاعد المبكر التي هي ٦٪ عن كل سنة من السنوات المتبقية لبلوغ سن التقاعد (٦٠ سنة) أو تخفيضها بحيث لا تزيد على ١٪.

جاءت بعض الملاحظات الأخرى مطالبةً بفتح المجال لشراء الاشتراكات لأغراض تحسين شروط استحقاق الراتب التقاعدي بالسماح على سبيل المثال لمن بلغ سن ٤٥ سنة عند تطبيق القانون بشراء اشتراكات تكفل له الحصول على راتب تقاعدي أفضل.

تناول البعض الآخر معامل احتساب الراتب التقاعدي الذي يتمثل في ٢٪، حيث تطالب التعديلات المقترحة برفعه إلى ٢,٥٪ لضمان توافر راتب يكفل حياة كريمة للمساهمين خاصة ذوي الأجور المتدنية، وأن يتم احتساب الراتب التقاعدي بناءً على متوسط الدخل ليس لآخر ٣ سنوات فقط، كما ينص على ذلك القانون وإنما متوسط الدخل لآخر ١٠ سنوات أو أيهما أعلى.

وأخـــيراً، ركزت مجموعة أخرى من الملاحظات المقدمة في هذا الجانب على تعويضات الدفعة الواحدة في حال عدم توافر شرط استحقاق الراتب التقاعدي الإلزامي أو المبكر بإمكانية دفعها في سن مبكرة ويقترح أن تكون ٤٥ عاماً ومهما كان عدد الاشتراكات.

٥. تعديلات تتعلق بتعزيز حوكمة مؤسسة الضمان الاجتماعي، وذلك من حيث تعزيز سياسات الإفصاح بنشر تقارير ربعية عن الوضع المالي والإداري للمؤسسة، إضافة إلى نشر المعلومات والقوانين والأنظمة ومحاضر الجلسات الخاصة بالمؤسسة على صفحتها الإلكترونية، وتعزيز قيم النزاهة والمساءلة من خلال وضع مدونة سلوك لأعضاء مجلس الإدارة والعاملين في المؤسسة، وإصدار تعليمات لمنع تضارب المصالح والتعامل مع الهدايا، والإفصاح عن الذمة المالية، ووضع آلية ونظام للشكاوى والاعـــتراض على قرارات المؤسسات بما فيها اللجوء للمحكمة المختصة (محكمة الضمان الاجتماعي) خاصة فيما يتعلق بالقرارات الخاصة بتاريخ الفحص الطبي في إصابات العمل. والنص على جعل قرارات المؤسسة مسببة

بشكل صريح وواضح، وتعزيز الرقابة على المؤسسة من خلال النص على تشكيل هيئة عامة من الشخصيات الوطنية وذات الخبرة والنزاهة تكون بمثابة برلمان يراقب أعمال المؤسسة. وكذلك متابعة الإجراءات المتعلقة بمدى شفافية ونزاهة تعيينات العاملين في المؤسسة وفحصها.

وأخيراً، أهمية تعزيز الحوكمة في آليات الاستثمار من خلال توضيح هذه الآليات بشكل كامل، والإفصاح عن المشاريع التي سيقوم الصندوق بالاستثمار فيها، وكذلك الأرباح التي سيجنيها الصندوق من هذه الاستثمارات وتوفير بنية تحتية وكادر متخصص لإدارة النظام الخاص بالاستثمار وتعزيزه بأنظمة المعلومات والتعيينات المطلوبة وفق معايير الجودة والشفافية والنزاهة المعترف بها عالمياً بما يضمن تعزيز الرقابة على العملية الاستثمارية والتقليل من عنصر المخاطرة.

٦. ملاحظات أخرى متنوعة

بالإضافة إلى الملاحظات الأساسية السابقة، طرحت النقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني مجموعة أخرى من الملاحظات كان بعضها ذا طابع عام والآخر مطالب خاصة بجهة بعينها ومنها:

- منح الحق للأجانب في دولة فلسطين بالاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي.
- تطبيق سياسة الحد الأدنى للأجور قبل البدء بتنفيذ قانون الضمان الاجتماعي.
- أن يجرى فتح جدول أمراض المهنة الصادر عن مجلس الوزراء بحيث يضاف إليه كل مرض يرى المرجع الطبي أن له علاقة بمهنة أو وظيفة العامل بحيث يصبح المرجع الطبي إلى جانب جدول أمراض المهنة من يحدد أمراض المهنة.
- تشكيل محكمة الضمان الاجتماعي وتفعيلها إضافة إلى إجراءات التقاضي أمام المحكمة بالنص عليها في القانون قبل تنفيذه.
- عدم المس بمكافأة نهاية الخدمة والتعويضات والصناديق القائمة للعاملين بشكل مسبق على القانون.
- إعفاء بعض الجهات من تطبيق القانون عليها أو جعله اختيارياً كالعاملين في المدارس الخاصة الكنسية والعاملين والموظفين من حملة الهوية المقدسية خشية الإجراءات الاحتلالية ضدهم أو المس بوضعهم في القدس.
- ضرورة إعداد الأنظمة واللوائح والتعليمات المتعلقة بالقانون كافة قبل تنفيذه ونشرها.
- إنشاء صندوق لمعالجة مصابي حوادث العمل ممن لم يشملهم قانون الضمان الاجتماعي.
- افتقار القانون لبعض التعريفات مثل الوفاة الطبيعية، الدخل، الضامن، الراتب

المرجح.

• عدم تحديد القانون عملةً معتمدة قانوناً.

ثانياً: الملاحظات والتعديلات التي قدمت من أرباب العمل

قدمت مطالب أرباب العمل من ممثلين عن المجلس التنسيقي للقطاع الخاص وجمعية رجال الأعمال واتحاد الغرف التجارية واتحاد المقاولين واتحاد شركات التأمين، وكانت أبرز المطالب المقدمة من معظم هذه الجهات ضرورة تأجيل تنفيذ القرار بقانون الخاص بالضمان الاجتماعي، وتراوحت مدة التأجيل المطلوبة من هذه الجهات بين عدة سنوات وسنة واحدة أو المدة التي يتطلبها إجراء التعديلات اللازمة على القانون.

كما قدمت بعض الجهات سابقة الذكر ملاحظات خاصة بها تتمثل بما يلي:[٢٦]

• ضرورة معالجة تأمينات العمال المتعلقة بإصابات العمل في حالة المقاول الفرعي في مشاريع الإنشاءات التي تكون مفتوحة، فالمقاول الرئيس يبرم عقده مع المقاول الفرعي على أساس الوحدة أو المتر بصرف النظر عن عدد العمال الذين سيستخدمهم المقاول الفرعي، وبالتالي لا يتحمل المقاول الرئيس الالتزامات التي حملها له القانون في المادة ٤٦، وهذه الالتزامات تكبد المقاول خسائر كبيرة، ومن ثم يطالب اتحاد المقاولين ببقاء الوضع القائم حالياً كما هو، أي أن يقوم المقاول الفرعي بالتأمين على عماله عند استخدامهم مباشرة في شركات التأمين أو أن يكون هو صاحب الالتزام أمام مؤسسة الضمان الاجتماعي.

• المواءمة بين ما جاء في قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي فيما يتعلق بالفترة الزمنية المتعلقة بتجريب الموظفين وتدريبهم وعدم انطباق قانون الضمان الاجتماعي على هذه الفئات من العاملين.

• منح أرباب العمل الحقوق نفسها الممنوحة للعمل، والمقرة بموجب المادة (٢/٨) من القرار بقانون التي حظرت تحميل المؤمن عليهم أي تكاليف تأمينية إضافية غير منصوص عليها في القرار بقانون الضمان.

• أن يتم استثمار النسبة الأكبر من أموال صندوق الضمان الاجتماعي في فلسطين وتحديد نسبة الأموال المستثمرة في الخارج. وضع خطة استثمارية لاستثمار الأموال التي سترد صندوق الضمان الاجتماعي، حيث ستكون هناك مبالغ هائلة في هذا الصندوق دون وجود خطة استثمارية معدة مسبقاً.

• إعفاء رب العمل من أي غرامات أو عمولات في حال تأخره عن تسديد الاشتراكات أو الإبلاغ عن انتهاء خدمة المؤمن عليهم لديه إذا كانت هناك قوة قاهرة وظروف طارئة حالت بينه وبين القيام بالالتزامات

المفروضة عليه.

- المطالبة بعدم سريان الالتزامات المقررة وفق المادة ٤٦ من القرار بقانون المتعلقة بتعيين متعهد فرعي على العقود التي جرى إبرامها قبل تاريخ ٢٠١٨/١١/١ بصرف النظر عن مدة تنفيذها، أما العقود بعد ذلك التاريخ فتسري عليها المادة المذكورة شرط أن يكون المتعهد الفرعي مسجلاً لدى الجهات الرسمية كافة، ولا يتحمل المقاول الرئيس عبء الالتزامات المقرة في هذه المادة.
- ضرورة تحديد الأمراض المتعلقة بالمهنة وإصابات العمل وفق قائمة محددة وبشكل يمنع أي تأويلات أو اجتهادات شخصية.
- عدم الربط بين استكمال إجراءات ترخيص المنشآت والحصول على براءة ذمة من مؤسسة الضمان الاجتماعي، فهو يزيد من الإجـــراءات البيروقراطية ويعيق الاستثمارات وإقامة المشاريع.
- اعتبرت المادة (١٢/١٠٥) من القرار بقانون المتعلقة بنقل الملكية من الشخص الذي انتقلت إليه الملكية مسؤولاً بالتكافل والتضامن مع صاحب العمل السابق عن تأدية الحقوق والالتزامات السابقة بمؤسسة الضمان الاجتماعي وذلك بعد مرور ٦ أشهر على نقل الملكية، والأصل أن يتحمل من انتقلت إليه الملكية الالتزامات من تاريخ نقل الملكية، أما الالتزامات السابقة فيتحملها المالك الأصلي.
- المطالبة بالحد من الصلاحيات الواسعة الممنوحة للموظفين الذين يتمتعون بصفة الضبطية القضائية في مؤسسة الضمان الاجتماعي وفقاً للمادة ١٥٧ من القانون التي تمنحهم صلاحية الدخول إلى جميع أماكن العمل والاطلاع على جميع الوثائق والملفات والسجلات التي تبين أعداد العاملين وأجورهم والاستعانة بالشرطة للقيام بعملهم وحقهم في الحصول على نسخ من المستندات.
- المطالبة بامتداد الحماية المتعلقة بسرية المعلومات الممنوحة للمؤمن عليهم وورثتهم وعدم جواز إفشائها وفقاً للمادة ١٠٨ من القرار بقانون إلى المعلومات المتعلقة بأرباب العمل أيضاً.
- ضرورة إيلاء موضوع مستحقات نهاية الخدمة والتعويضات بموجب المادة ١١٦ من القرار بقانون القدر اللازم من الدراسة لتأثيرها على القطاع الخاص، خاصة عندما تكون هذه التعويضات بقيم مالية عالية، ومن ثم وضع آلية تسديد لهذه التعويضات لا تضر بالقدرة المالية للمنشآت وأرباب العمل.
- ضرورة تسبيب قرارات المؤسسة، وضمان الحق بالاعتراض على هذه القرارات والتقدم

بالشكاوى للمؤسسة، وهو ما يتطلب إدخال تعديلات على القانون أو إصدار نظام لتحديد هذه الآليات.

- إنجاز الأنظمة واللوائح التنفيذية المتعلقة بالقانون وتعميمها للنقاش مع المعنيين قبل إقرارها ونشرها والبدء بتطبيق القانون.
- أن يكون تطبيق القانون أمراً طوعياً للشركات والمصالح في مدينة القدس لما لذلك من تأثير على حقوق الانتفاع القائمة هناك.
- اعتبار اتحاد شركات التأمين أن قيام مؤسسة الضمان الاجتماعي بـإدارة التأمينات الخاصة بإصابات العمل والتأمين الصحي كأحد المنافع التي تقدمها من شأنه أن ينزع من يد شركات التأمين ثلث محفظتها المالية أي نحو ١٠٠ مليون دولار.

المواقف الأولية التي برزت خلال اللقاءات مع الجهات المعنية نحو الملاحظات والتعديلات المقدمة على قانون الضمان الاجتماعي

أشارت الحوارات الأولية التي جرت تحت مظلة هيئة الكتل والقوائم البرلمانية في المجلس التشريعي الفلسطيني بحضور اللجنة الوزارية لقانون الضمان الاجتماعي إلى وجود توجه لقبول مجموعة من التعديلات المقدمة دون الحاجة إلى نقاش مطول، في حين توجد مجموعة أخرى من التعديلات التي تتطلب حواراً وتوافقاً بين الجهات المعنية حولها، أما التعديلات التي وجدت قبولاً مبدئياً فهي على النحو الآتي:[٢٧]

- إضافة بعض التعريفات للقانون مثل الوفاة الطبيعية، والدولة كضامن، والعملة المتداولة قانوناً.
- اعتبار الراتب المرجح هو متوسط أجر العامل عن آخر ثلاث سنوات أو عشر سنوات أيهما أكثر مرتبطاً بغلاء المعيشة.
- إضافة نص إلى القانون بتشكيل هيئة عامة إشرافية على المؤسسة تتولى المتابعة والرقابة والمساءلة على أعمالها وتشكل من شخصيات وطنية تمتاز بالخبرة والنزاهة والكفاءة.
- وجود إمكانية لقيام مؤسسة الضمان بمنح القروض الميسرة للمشتركين أسوة بما هو قائم في هيئة التقاعد العام.
- إعـادة النظر في تركيبة مجلس إدارة الصندوق وطريقة اختيار الأعضاء ليكون المجلس أكثر تمثيلاً للأطراف ذات العلاقة وأكثر استقلالية وفعالية.
- التأكيد على مراجعة التعليمات الخاصة بإدارة الاستثمار لتكون أكثر شفافية وخاضعة للرقابة وقائمة على محددات واضحة.
- التأكيد على قضايا النزاهة والشفافية والمساءلة في إطار التعليمات التي ستصدر

عن المؤسسة، والنص صراحة على إخضاع المؤسسة لرقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية وهيئة مكافحة الفساد.

- منح أموال المؤسسة صفة المال العام لأغراض الحماية الجنائية.
- النص على قيام رب العمل بدفع الاشتراكات الشهرية المستحقة عليه وعلى عماله خلال فترة الإجازة المرضية أو الإجازة الناتجة عن إصابة العمل.
- توزيع الراتب التقاعدي على الورثة كاملاً، فإذا فقد أي منهم حقه في الراتب يحال نصيبه إلى باقي الورثة حتى آخر متنفع منهم.
- أن تشمل تغطية علاج إصابات العمل المستشفيات كافة بما فيها الخاصة أو تحويل المصابين للمركز الصحي الأقرب سواء كان حكومياً أو خاصاً.
- تعديل النص المتعلق بأمراض المهنة بإضافة أي من الأمراض التي يتم إثبات علاقتها بالمهنة من المراجع الطبية إلى جدول أمراض المهنة.
- العمل على تشكيل المحكمة المختصة بالضمان الاجتماعي ووضع آليات العمل الخاصة بها.
- إدراج نص بالقانون يلزم المؤسسة بتنسيب قراراتها وفتح المجال للاعتراض عليها، ووضع نظام للشكاوى.
- تحمل رب العمل (المقاول) الالتزامات كافة المترتبة عليه تجاه المؤسسة فيما يتعلق بعماله وموظفيه الدائمين فقط، وأن يكون المقاول الفرعي مسؤولاً عن الالتزامات المتعلقة بالعاملين لديه.
- منح الحماية القانونية للمعلومات المتعلقة بأرباب العمل أسوة بالمعلومات المتعلقة بالعمال.

من جهة أخرى، فإن هناك مجموعة من الملاحظات والتعديلات - التي تتعلق في مجملها بنسب الاشتراكات أو المساهمات والمنافع التي تقدمها المؤسسة، والفترات الزمنية المحدد لها- تتطلب حواراً معمقاً بين مختلف الأطراف ذات العلاقة خاصة العمال وأرباب العمل فيما يتعلق بنسب المساهمات، إضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار استمرارية وديمومة صندوق الضمان الاجتماعي وفقاً للدراسات الاكتوارية التي جرى تحديد المساهمات والمنافع الواردة في القانون بناءً عليها، وهو ما يتطلب مراجعة هذه الدراسات لتحديد الموقف منها، ويمكن إجمال أبرز هذه الملاحظات على النحو الآتي: [٢٨]

- وضع جدول زمني للاستفادة من المنافع التي تقدمها المؤسسة ومنح بعض المنافع الأولية كالتأمين الصحي وتأمين البطالة.
- تعديل نسبة المساهمات بحيث تصبح ٥٪ على العامل بدلاً من ٧٪، و١١٪ على رب العمل بدلاً من ٩٪.

- صرف الدفعة الواحدة للعامل في حال إنهاء صاحب العمل عقده وعدم إيجاد عمل دون انتظار وقت محدد كبلوغ سن ٦٠ سنة.
- ربط التقاعد بعدد الاشتراكات ٣٦٠ اشتراكاً وليس فقط بسن ٦٠ سنة.
- استحقاق راتب تقاعدي مبكر ببلوغ ٥٥ سنة للرجال و٥٠ للإناث.
- السماح بشراء اشتراكات لأغراض تحسين شروط الراتب التقاعدي.
- تعديل معامل احتساب الراتب التقاعدي من ٢٪ إلى ٢,٥٪.
- ألا يقل الراتب التقاعدي في مختلف الأحوال عن الحد الأدنى للأجور.
- تخفيض نسبة الخصم من راتب التقاعد المبكر من ٦٪ عن كل سنة من السنوات لبلوغ سن التقاعد إلى ١٪.
- إضافة بدل إعالة إلى الراتب التقاعدي عن كل معال.
- إعفاء العمال والعاملات من نسبة المساهمة في صندوق الأمومة ٠,٢٪.

خلاصة

على الرغم من البدء في الحوار حول التعديلات المقدمة على قانون الضمان الاجتماعي بين الأطراف المختلفة فإن الاحتجاجات ضد القانون ما زالت قائمة، فالحراك الموحد لا يزال يسعى لإسقاط القرار بقانون ويستعين في سبيل ذلك بكل أشكال الاحتجاج السلمي وحتى ببعض الفئات كالعائلات والعشائر، كما أن الاتحادات والنقابات المهنية والحملة الوطنية للضمان الاجتماعي أبدت احتجاجها على العديد من القرارات الصادرة عن الحكومة ومجلس إدارة الضمان الاجتماعي قبل فترة الحوار وأثناءها والتي تفسرها هذه الأطراف بالإصرار على تنفيذ القانون قبل إدخال التعديلات عليه. ومن هذه القرارات، التوقيع على مذكرة التعاون مع وزير الصحة لاستخدام المراكز الصحية الحكومية في معالجة إصابات العمل، حيث اعتبرت ذلك محاولة لاحتكار علاج المصابين في وزارة الصحة دون غيرها من المراكز الصحية الخاصة، والتنسيب بتعيين الدكتور ماجد الحلو رئيس هيئة التقاعد العام مشرفاً لمؤسسة الضمان الاجتماعي مدة عام، وهو ما يأتي في إطار تعزيز المخاوف التي تبديها النقابات من التوجه إلى دمج هيئة التقاعد العام بمؤسسة الضمان الاجتماعي، وكذلك استقالة مدير عام مؤسسة الضمان الاجتماعي أسامة حرزالله، فقد اعتبرت النقابات هذه الإجراءات والقرارات المتخذة مؤشراً على تدخل الحكومة بمؤسسة الضمان الاجتماعي ومساً باستقلالية المؤسسة.

من جهة أخرى، أدى صدور قرار المحكمة الدستورية بحل المجلس التشريعي والدعوة إلى انتخابات تشريعية خلال ستة أشهر إلى وقف الدور الذي كانت تلعبه هيئة الكتل والقوائم

البرلمانية في المجلس التشريعي في رعاية الحوار حول قانون الضمان الاجتماعي بين مختلف الأطراف، وأصبحت اللجنة الوزارية للحوار حول قانون الضمان الجهة الوحيدة المكلفة رسمياً متابعة الموضوع مع الجهات ذات العلاقات من ممثلي النقابات العمالية والمهنية وممثلي أرباب العمل.

وعليه، فإن نجاح الحوار والوصول إلى توافق بين الأطراف ذات العلاقة يقتضي الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من القضايا، أهمها:

١. قيام اللجنة الوزارية المكلفة بقانون الضمان الاجتماعي بإدارة الحوار بشفافية مع الأطراف ذات العلاقة خاصة بعد انتهاء دور الكتل والقوائم البرلمانية التي كانت تشكل مظلة جامعة للحوار.

٢. ضرورة استمرار القوى السياسية التي كانت في إطار الكتل البرلمانية في المجلس التشريعي وكذلك مكتب الرئيس بمتابعة الحوار بين الأطراف المعنية، وتقديم الدعم لها بما فيها اللجنة الوزارية للتوصل إلى التوافق حول القانون وتطبيقه.

٣. توقف مؤسسة الضمان والحكومة عن اتخاذ قرارات تتعلق بتنفيذ قانون الضمان الاجتماعي لحين الانتهاء من الحوار والتوافق على التعديلات المطلوبة لما لذلك من آثار سلبية على ثقة المتحاورين بأهداف الحوار والنتائج المتوخاة منه.

٤. إعادة النظر بالدراسة الاكتوارية نظراً لتعلق العديد من الملاحظات والتعديلات الجوهرية على القانون بهذا الدراسات التي تحدد ديمومة صندوق الضمان الاجتماعي واستمراريته.

٥. تعزيز الثقة بين الأطراف ذات العلاقة وعلى جه الخصوص ثقة العمال وممثليهم بمؤسسة الضمان الاجتماعي وهو ما يتطلب تعزيز استقلالية المؤسسة وشفافية ونزاهة إجراءاتها ووجود رقابة ومساءلة كافية عليها.

٦. ضرورة الاهتمام بالعمال من ذوي الدخل المتدني كونهم الغالبية العظمى من العاملين، وكونهم الأكثر حاجة لوجود مثل هذا القانون لضمان حياة كريمة لهم.

المصادر والمراجع

- قانون التأمينات الاجتماعية رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣.
- الوقائع الفلسطينية، العدد ٧٣ بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٣.
- الوقائع الفلسطينية، عدد ممتاز رقم ١١ بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٠.
- الوقائع الفلسطينية، عدد ممتاز رقم ١٣، ٢٠١٦/١٠/٢٠.
- محضر اجتماع هيئة الكتل البرلمانية واللجنة الوزارية لقانون الضمان الاجتماعي مع الحراك الفلسطيني الموحد للضمان الاجتماعي، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، الأربعاء ٢٠١٨/١١/١٤.
- جدول بالتعديلات المقدمة على القرار بقانون الضمان الاجتماعي، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٨/١٢/٩.
- جدول اجتماعات هيئة الكتل البرلمانية واللجنة الوزارية للضمان الاجتماعي بشأن قرار بقانون الضمان الاجتماعي، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٦.
- جدول بالملاحظات التي ناقشتها اللجنة الفنية، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٨/١٢/١٧.
- جدول بالقوانين التي أقرها المجلس التشريعي وأصدرها الرئيس، دائرة حفظ السجلات، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٨.
- ملخص اللقاءات مع الحملة الوطنية للضمان الاجتماعي والمجلس التنسيقي للقطاع الخاص، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي، ٢٠١٦/٥/١٨.
- الاتفاق بين هيئة الكتل البرلمانية والمجلس التنسيقي للنقابات والاتحادات المهنية على تأجيل تطبيق الغرامات والعقوبات على عدم التسجيل في مؤسسة الضمان الاجتماعي لحين الانتهاء من الحوار، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله ٢٠١٨.
- محمد ذيب المبيضين ونجم عبود نجم، أثر الخدمات التي تقدمها المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي الأردني على مستوى الرضا عن الأداء في المؤسسة في مدينة عمان، مجلة دراسات العلوم الإدارية، مجلد ٤١، عدد٢، ٢٠١٤.
- مسيف جميل، خيارات أنظمة الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية في فلسطين: مراجعة عامة، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) ٢٠١٦.
- معهد أبحاث السياسات الاقتصادية – ماس الضمان الاجتماعي، الأراضي الفلسطينية، الوضع الراهن والتحديات، دراسة استكشافية، ملخص تنفيذي، شباط ٢٠١٢.
- الاقتصادي، مستحقات العمال كلمة السر في قانون الضمان الاجتماعي ٢٠١٦/٤/١٨. http://www.aliqtisadi.ps/
- شبكة راية الإعلامية، وزير العمل: قانون الضمان الاجتماعي خلال شهر ومستحقات العمال في إسرائيل ١٠ مليارات دولار. https://www.raya.ps/news/964122.html
- الحدث، اتحاد نقابات العمال في فلسطين يعلن موقفه من قانون الضمان الاجتماعي، ٢٠١٨/١٠/١٤. https://www.alhadath.ps/article
- شبكة راية الإعلامية: الحمد الله: قانون الضمان الاجتماعي سيطبق في موعده دون تأجيل. ٢٠١٨/١٠/١٥. https://www.raya.ps/news/1051594.html
- الاقتصادي، الرئيس عباس: يمكن التعديل على قانون الضمان الاجتماعي بأثر رجعي ٢٠١٨/١١/١١. http://www.aliqtisadi.ps/article/64402
- الحدث، مجلس الوزراء يؤكد على بدء العمل بقانون الضمان الاجتماعي في موعده ٢٠١٨/١٠/١٦. //www.alhadath.ps/article/86963
- وكالة سوا، ثوري فتح يقدم توصية للحكومة بشأن قانون الضمان الاجتماعي ٢٠١٨/١٠/١٦. https://palsawa.com/post/171682
- شبكة راية الإعلامية، مجلس الوزراء يقر الجدول الزمني للانضمام لقانون الضمان الاجتماعي، ٢٠١٨/١١/٦. https://www.raya.ps/news/1052902.html
- آمال أبو خديجة، تقرير حول أسباب إلغاء قانون التأمينات الاجتماعية في فلسطين، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية «وفا»، http://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=4926

الهوامش

١ محمد ذيب المبيضين ونجم عبود نجم، أثر الخدمات التي تقدمها المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي الأردني على مستوى الرضا عن الأداء في المؤسسة في مدينة عمان، مجلة دراسات العلوم الإدارية، مجلد ٤١، عدد٢، ٢٠١٤. ص١٥٩.

٢ مسيف جميل، خيارات أنظمة الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية في فلسطين: مراجعة عامة، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) ٢٠١٦، ص ص ٤ ، ٥.

٣ المصدر نفسه، ص١٠-١١-١٩.

٤ معهد أبحاث السياسات الاقتصادية – ماس، الضمان الاجتماعي، الأراضي الفلسطينية، الوضع الراهن والتحديات، دراسة استشكافية ملخص تنفيذي، شباط ٢٠١٢، ص ١-٢. انظر أيضاً سيف جميل، مرجع سابق، ص ٢٧-٢٨.

٥ جدول بالقوانين التي أقرها المجلس التشريعي وأصدرها الرئيس، دائرة حفظ السجلات، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٨.

٦ قانون التأمينات الاجتماعية رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣.

٧ الوقائع الفلسطينية، العدد ٧٣ بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٣.

٨ آمال أبو خديجة، تقرير حول أسباب إلغاء قانون التأمينات الاجتماعية في فلسطين، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية «وفا»، http://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=4926

٩ مسيف جميل، مصدر سابق، ص٦٣.

١٠ الاقتصادي، مستحقات العمال كلمة السر في قانون الضمان الاجتماعي ٢٠١٦/٤/١٨ http://www.aliqtisadi.ps/

١١ شبكة راية الإعلامية، وزير العمل: قانون الضمان الاجتماعي خلال شهر ومستحقات العمال في إسرائيل ١٠ مليارات دولار. https://www.raya.ps/news/964122.html

١٢ الحدث، اتحاد نقابات العمال في فلسطين يعلن موقفه من قانون الضمان الاجتماعي، ٢٠١٨/١٠/١٤. https://www.alhadath.ps/article

١٣ شبكة راية الإعلامية: الحمد الله: قانون الضمان الاجتماعي سيطبق في موعده دون تأجيل ٢٠١٨/١٠/١٥، الصفحة الإلكترونية. https://www.raya.ps/news/1051594.html

١٤ مسيف جميل، مصدر سابق، ص٦٣.

١٥ الوقائع الفلسطينية، عدد ممتاز رقم ١١ بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٠

١٦ ملخص اللقاءات مع الحملة الوطنية للضمان الاجتماعي والمجلس التنسيقي للقطاع الخاص، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي، ٢٠١٦/٥/١٨.

١٧ جدول اجتماعات هيئة الكتل البرلمانية واللجنة الوزارية للضمان الاجتماعي بشأن قرار بقانون الضمان الاجتماعي، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٦.

١٨ الوقائع الفلسطينية، عدد ممتاز رقم ١٣، ٢٠١٦/١٠/٢٠.

١٩ الاقتصادي، الرئيس عباس: يمكن التعديل على قانون الضمان الاجتماعي بأثر رجعي ٢٠١٨/١١/١١. http://www.aliqtisadi.ps/article/٦٤٤٠٢

٢٠ الحدث، مجلس الوزراء يؤكد بدء العمل بقانون الضمان الاجتماعي في موعده ٢٠١٨/١٠/١٦. www.alhadath.ps//article/٨٦٩٦٣

٢١ وكالة سوا، ثوري فتح يقدم توصية للحكومة بشأن قانون الضمان الاجتماعي ٢٠١٨/١٠/١٦. https://palsawa.com/post/171682

٢٢ الاتفاق بين هيئة الكتل والقوائم البرلمانية مع المجلس التنسيقي للنقابات والاتحادات المهنية والقطاعية على تأجيل فرض الغرامات والعقوبات على عدم التسجيل في مؤسسة الضمان الاجتماعي لحين الانتهاء من الحوار ، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٨/١١/١١.

٢٣ شبكة راية الإعلامية، مجلس الوزراء يقر الجدول الزمني للانضمام لقانون الضمان الاجتماعي، ٢٠١٨/١١/٦. https://www.raya.ps/news/1052902.html

٢٤ محضر اجتماع هيئة الكتل البرلمانية واللجنة الوزارية لقانون الضمان الاجتماعي مع الحراك الفلسطيني الموحد للضمان الاجتماعي، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، الأربعاء ٢٠١٨/١١/١٤.

٢٥ جدول بالتعديلات المقدمة على القرار بقانون الضمان الاجتماعي، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٨/١٢/٩.

٢٦ جدول التعديلات المقدمة على قرار بقانون الضمان الاجتماعي، مصدر سابق.

٢٧ جدول بالملاحظات التي ناقشتها اللجنة الفنية، هيئة الكتل والقوائم البرلمانية، المجلس التشريعي الفلسطيني، رام الله، ٢٠١٨/١٢/١٧.

٢٨ جدول بالملاحظات التي ناقشتها اللجنة الفنية، مصدر سابق.

الضمان الاجتماعي بين المسوِّغات الفلسفية وحراكات الواقع

أ. غسان أبو حطب

مقدمة:

احتدم الجدل بين مؤيدي القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦ المتعلق بالضمان الاجتماعي ومعارضيه، وحتى نفهم ادعاءات كل فريق لا بد من تسليط الضوء على المرتكزات الفلسفية والقانونية «التشريعية» الناظمة لقوانين الضمان الاجتماعي وأنظمته، ومدى اتساقها من عدمه مع خصوصية الحالة الفلسطينية.

مفهَمة الضمان الاجتماعي لغةً واصطلاحاً:

الضمان لغةً: من ضمن الشيء ضماناً وضمناً فهو ضامن وضمين أي كفله، وضمن الرجل بالكسر زَمِن أي مرض، ومنه الضمنة: بالضم المرض والمبتلى في جسده، وهو بين الضمن والضمان والضمانة.

الضمان اصطلاحاً: كفالة شخص حسياً أو معنوياً لشخص أو أشخاص آخرين مستحقين لذلك. أو هو المساعدات التي يقدمها نظام الضمان الاجتماعي إلى المضمونين الذين يتعرضون للمخاطر المضمونة فيه للتخلص من نتائجها.

تعريف الضمان الاجتماعي حسب منظمة العمل الدولية: «جميع التدابير التي توفر الإعانات سواء، كانت نقدية أو عينية، وذلك بهدف حماية الإنسان من: أولاً: تبعات انعدام دخل العمل (أو عدم كفايته) بسبب المرض، أو الإعاقة، أو إصابات العمل، أو البطالة، أو الشيخوخة، أو وفاة المعيل. ثانياً: تعذر الوصول إلى الرعاية الصحية وعدم القدرة

[*] باحث في مركز التنمية التابع لجامعة بيرزيت في غزة.

على دفع تكاليفها إذا كانت مرتفعة، وعدم كفاية الدعم العائلي، والفقر الشامل، والإقصاء الاجتماعي».

مفهمة الضمان الاجتماعي فلسفياً:

ينطلق الأساس الفلسفي لقانون الضمان الاجتماعي وأنظمة التأمينات الاجتماعية كافة من جملة من الأهداف التي يتوخى تحقيقها جراء تطبيقها، وتتمثل بالآتي:

أولاً: حماية الطبقة العاملة من الاستغلال والحاجة

أفرد قانون العمل الفلسطيني العديد من مواده ونصوصه لحماية العامل من الاستغلال، حيث نص على تحديد ساعات العمل، ومنع عمالة الأطفال والنساء من بعض المهن الخطرة أو في ساعات الليل، والتعويض في حالة الإصابات الناجمة عن العمل، وتقديم مكافآت نهاية الخدمة، وبسن قانون الضمان يصبح العامل أكثر طمأنينة إلى مستقبله ومستقبل أسرته.

ثانياً: الحفاظ على الذات الإنسانية، وتنمية قدراتها على العمل

يعتبر هذا الهدف من أهم دوافع سن قانون الضمان الاجتماعي، حيث إنه يعمل على تحرير الإنسان من مخاوفه على نفسه وأسرته في حال تعرض لإصابات العمل أو المرض أو الإعاقة أو العجز أو الشيخوخة.

ثالثاً: التوزيع العادل للطبقات الاجتماعية

يعتبر هذا الهدف من أهم المرتكزات التي تقوم عليها فلسفة الضمان الاجتماعي، حيث يعمل على إعادة توزيع الأموال داخل المجتمع بشكل عادل ومنصف مما يساهم في الحد من التفاوتات الطبقية داخل المجتمع، ويعد مبدأ إعادة توزيع الدخل لتحقيق العدالة الاجتماعية من أهم المبادئ التي نادى بها منظرو فلسفة اقتصاد السوق الاجتماعي.

رابعاً: تنمية الشعور الجماعي

يجب أن يكون التنظيم الاجتماعي المرافق أو المنبثق عن أنظمة الضمان الاجتماعي ضامناً للحقوق والقيم الأساسية كحماية الزواج والعائلة، والربط الاجتماعي للملكية، وقادراً على إعادة توزيع النظام الضريبي، ومشتملاً على حزمة متكاملة من الخدمات المادية والنقدية والتحويلات للأشخاص الذين يملكون قدرة محدودة على الكسب، ويستكمل بخدمات التأمينات الاجتماعية في حالات البطالة والمرض والإعاقة، إضافة إلى الدعم الحكومي لبعض المؤسسات الاقتصادية كوسيلة لإعادة التوزيع الاجتماعي، فهذه السلسلة من العمليات المتداخلة والمركبة والمنظمة تعمل على تنمية قيم التكافل

والتضامن الاجتماعيين وتعزز الشعور بالهوية الجمعية لأبناء المجتمع.

خامساً: خلق فرص عمل جديدة

يتولد الشعور بالأمان الوظيفي من خلال تطبيق نظام الضمان الاجتماعي، مما يساهم في تعزيز القدرة الشرائية للفرد الذي بدوره يحفز رؤوس الأموال على ضخ استثماراتها في اقتصاداتها الوطنية، مما يساهم في دفع عجلة النمو الاقتصادي إلى الأمام ويسهل عملية خلق فرص عمل جديدة، ونحن كفلسطينيين بأمس الحاجة إلى فك الارتباط الاقتصادي مع المستعمِر، والتأسيس إلى اقتصاد مقاوم لا يتكيف مع واقع الحال بل يقاوم البنى الاقتصادية الكولونيالية.

سادساً: رفع وتيرة الإنتاج

يخلق نظام الضمان الاجتماعي شعوراً بالطمأنينة على مستقبل العامل وأسرته، وهذا يجعله يبذل قصارى جهده في العمل مما يساهم برفع الوتيرة الإنتاجية في المجتمع ككل، ويقود إلى تحسين أجور العمال، وضمان حياة كريمة للعامل وأسرته.

سابعاً: احترام الذات البشرية وحقوق الفرد الأساسية

ربط الإعــلان العالمي لحقوق الإنسان الذي نص في المادة ٢٢ منه على أن «كل فرد باعتباره عضواً في المجتمع له الحق في الضمان الاجتماعي» بين الضمان الاجتماعي وحقوق الإنسان، حيث إن إعمال منظومة حقوق الإنسان يقود بالضرورة إلى إرساء شبكة متكاملة من أنظمة الضمان الاجتماعي، وكذلك إعمال أنظمة الضمان الاجتماعي يساهم في تعزيز منظومة حقوق الإنسان وترسيخها.

وقد صنف عالم الاجتماع «اسبينغ أندرسون» في العام ١٩٨٠ الدول ارتباطاً بعلاقتها بأنظمة الضمان الاجتماعي إلى ثلاثة نماذج وهي:

أولاً- النموذج الليبرالي: الذي تتميز به بريطانيا، وتكتفي فيه الدولة بتأمين الحد الأدنى من الاحتياجات الاجتماعية تاركة للقطاعات الأخرى (المؤسسة الإنتاجية والشركات الخاصة) مهمة تأمين ما يزيد على هذا الحد الأدنى.

ويعتمد النموذج الليبرالي للوظيفة التوزيعية الاقتصادية والاجتماعية على ثلاثة أسس:

الأول، إحياء نموذج الدولة الحارسة من خلال عدم المساس بأكبر قدر ممكن من حرية الأفراد والجماعات وتركهم لتنظيم السوق وتنظيم أنفسهم، وهذا يعتبر دفاعاً صريحاً عن الفئات المسيطرة اقتصادياً واجتماعياً.

الثاني، أن تكون الأولوية في السياسات الاقتصادية للسياسات النقدية بدلاً من السياسات المالية، وهذا يعتبر تدخلاً أقل بكثير في السياسات الاجتماعية، وترك الجزء الأكبر منها للقطاع الخاص أو الخصخصة.

الثالث، إعادة توزيع الدخل والثروة، بالاعتماد على كفاءة السوق والقطاع الخاص على اعتبار المبدأ القائل إن «الدولة أسوأ من يملك، وأسوأ من ينفق»، وهذا أيضاً تجسيد لمهام الدولة الحارسة ونقل ممتلكات ومشاريع الدولة إلى القطاع الخاص، وهذا يعتبر تدخلاً أقل في السياسات الاجتماعية والحماية الاجتماعية التي يمكن أن تقدمها الدولة.

ثانياً- النموذج التعاوني الشائع في فرنسا وألمانيا، الذي يعتمد على مؤسسات تديرها وتمولها أطراف العلاقة الإنتاجية، ممثلة بالنقابات العمالية ونقابات أرباب العمل، وتعتمد على الدخل الذي يحققه الأفراد داخل المؤسسة الإنتاجية. ولا تتدخل فيه الدولة مباشرة سوى في تأمين الاحتياجات غير المرتبطة بالعمل والإنتاج، مثل إعانة الأسر بحسب عدد الأولاد، وإعانة الشرائح الأكثر فقراً.

وبذلك تصبح المشاركة بين العمال وأرباب العمل هي أساس قانون العمل وقوانين الضمان الاجتماعي، فتكون ميزانية صناديق الضمان الاجتماعي معتمدة على الحصص والمساهمات المقتطعة من الأجور والرواتب، وتكون إدارة الصناديق بناء على رغبة مشتركة وتوافقية بين الأطراف في إطار تنظيمي قانوني ضمن قانون الضمان الاجتماعي.

ثالثاً- النموذج الاجتماعي/ الديمقراطي (نموذج دولة الرفاه) الذي تلعب فيه الدولة دوراً محورياً مباشراً في تأمين المخاطر الاجتماعية، ويهدف إلى محاربة الفقر وتحقيق درجة معينة من العدالة الاجتماعية، لأن ذلك يتضمن بعداً أخلاقياً وإنسانياً، ويتم ذلك من خلال سياسة ضريبية فعالة (اعتماد الضريبة التصاعدية)، ومن خلال إعادة توزيع الثروة من أجل تأمين حد أقصى من تغطية الحاجات الاجتماعية الناجمة عن البطالة والمرض والشيخوخة وحالات العسر والفقر المختلفة، بالإضافة إلى تأمين الصحة والتعليم. وتنتمي الدول الإسكندنافية إلى هذا النمط الذي تزداد فيه بشكل واضح حصة الدولة في الإنفاق على الخدمات الاجتماعية.

إن أحد أهم أهداف النموذج الاجتماعي/ الديمقراطي هو تقليل التفاوت بين الطبقات والفئات في المجتمع، عن طريق إعادة توزيع الدخل، وبلوغ درجة معينة من العدالة الاجتماعية، ويتم تحقيق ذلك بثلاث طرق: إعادة التوزيع العمودي القائم على أساس أنظمة الضرائب (من الأغنياء إلى الفقراء)، وإعادة التوزيع الأفقي القائم على أساس دورة حياة الإنسان (التقاعد، ومخصصات الأطفال، ومخصصات الأبوة والأمومة)، وأخيراً إعادة التوزيع على أساس المخاطر (مخصصات

الضمان الصحي وحوادث العمل وتعويضات البطالة)، وتنطوي هذه الأخيرة على درجة معينة من التوزيع العمودي، لأن مخاطر المرض وحوادث العمل والبطالة تكون عادة واسعة بين الأوساط الفقيرة من السكان، لكن أي سياسة لإعادة التوزيع تكون بالطبع موجهة إلى الفئات غير المقتدرة (المعوزة) أي أولئك الذين يكونون معرضين لعوز الموارد التي يمكن الحصول عليها من العائلة أو السوق، ويمثل الأطفال النموذج الأمثل لهذه الحالة، والفئات الأخرى التي تكون معرضة للعوز هي كبار السن والنساء بسبب تدني القدرة على العمل، وبسبب زيادة معدلات الطلاق.

الإطار التشريعي الناظم للضمان الاجتماعي على المستويين الدولي والوطني

نصت المادة «٢٢» من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن «لكل فرد باعتباره عضواً في المجتمع الحق في الضمان الاجتماعي»، كما نصت المادة «٢٥» منه على «أن لكل فرد الحق في مستوى معيشي يكفي لضمان صحته ورفاهيته وأيضاً لعائلته، وخاصة على صعيد الغذاء والملبس والسكن والعلاج، وكذلك الحق في الضمان الاجتماعي في حالات البطالة والمرض والعجز والشيخوخة وفقدان مصدر دخله نتيجة ظروف خارجة عن إرادته».

كما جاءت المادة (٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية – الذي انضمت إليه فلسطين عام ٢٠١٤- متوائمة مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حيث أكدت حق كل شخص في المجتمع بالحصول على الضمان الاجتماعي: «تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمينات الاجتماعية».

جاءت الاتفاقية الدولية (١٠٢) بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي، التي تعتبر أساس الضمان الاجتماعي ومرجعية عالمية ترتكز إليها الدول في تطبيقها لأنظمة الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية.

أما على الصعيد الوطني، فقد اعتبر القانون الأساسي المعدل الضمان الاجتماعي من حقوق المواطنة الأساسية، حيث نص في المادة (٢٢) منه، على: «تنظيم القانون لخدمات التأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات العجز والشيخوخة»، ونص في المادة (٢٥) منه على أن: «العمل حق لكل مواطن وهو واجب وشرف تسعى السلطة الوطنية إلى توفيره لكل قادر عليه».

ويوجد لدى السلطة الفلسطينية ستة أنظمة تقاعد حالياً وهي: نظام التأمين والمعاشات المنبثق عن قانون رقم (٨) لسنة ١٩٦٤،

ونظام تقاعد قوى الأمن الفلسطينية المنبثق عن القانون رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٤، الذي عدل في العامين ٢٠٠٧-٢٠٠٨، ونظام التقاعد المدني المنبثق عن قانون (٣٤) لسنة ١٩٥٩، ونظام تقاعد الوزراء والمحافظين والنواب، ونظام تقاعد رئيس السلطة الوطنية، ونظام التقاعد الخاص بالموظفين العموميين المنبثق عن القانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٥، إلى جانب قانون الخدمة المدنية الذي يضمن للموظف العام مخصصات التقاعد والتأمينات الصحية، أما العاملون في القطاع الخاص فيطبق عليهم قانون العمل الفلسطيني.

وفي معرض بناء نظام ضمان اجتماعي، فقد أقر قانون التأمينات الاجتماعية عام ٢٠٠٣، إلا أنه في العام ٢٠٠٧ أصدر الرئيس قراراً بقانون ألغى فيه هذا القانون، ومن ثم صدر القرار بقانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٦ بشأن الضمان الاجتماعي الذي ألغي نتيجة الانتقادات الحادة وموجة الاحتجاجات النقابية الحقوقية المدنية آنذاك، ومن ثم صدر القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦.

أزمة تطفو على السطح

ظهرت إشكالية دخول قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني حيز التنفيذ الذي مثل حلماً للعاملين في القطاع الخاص وخاصة تلك الشريحة الكبيرة من العاملين في المنشآت الصغيرة التي تمثل القطاع الأوسع من المنشآت الاقتصادية الفلسطينية المحرومة من أبسط الحقوق الاجتماعية التي تتعرض لانتهاكات متواصلة من رأس المال الفلسطيني الذي يستغل ارتفاع معدلات البطالة واتساع جيوب الفقر، فيفرض شروطه على العاملين سواء فيما يتعلق بالأجور أو ظروف العمل أو الحقوق العمالية المنصوص عليها في قانون العمل الفلسطيني.

قد يكون الدافع لدى الأوساط السياسية المتنفذة وكبار رأس المال الفلسطيني وخاصة المصرفي منها وراء السعي لوجود صندوق ضمان اجتماعي هو الاستجابة لمتطلبات تحصيل الأموال المترصدة للعمال الفلسطينيين الذين عملوا وما زالوا يعملون في فلسطين المحتلة عام «٤٨»، التي تقدر بمليارات الشواقل، وهي عبارة عن مساهمات وخصومات تم خصمها من رواتب هؤلاء العمال منذ العام ١٩٧٠م وحتى الآن وتحويلها إلى مؤسسة التأمين الوطني الإسرائيلية دون حصولهم على أي منافع مقابلها.

وعلى الرغم منذ ذلك تلاقت هذه الطموحات بضرورة إنشاء صندوق ضمان اجتماعي مع الحاجة الحقيقية والملحة للعمال الفلسطينيين في القطاع الخاص الباحثين عن الحماية

الاجتماعية في مختلف المجالات – الشيخوخة – وإصابات العمل - والأمومة - والتأمين الصحي – والبطالة وغير ذلك من الاحتياجات. فكانوا على الدوام مطالبين بهذه الحقوق وتواقين للحصول عليها.

والسؤال المهم هنا، هو كيف تم التوصل إلى قانون الضمان الاجتماعي بصيغته الراهنة والمعمول به (قرار بقانون رقم ١٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن الضمان الاجتماعي) الذي تم التوافق عليه بعد حراك واسع قادته الحملة الوطنية للضمان الاجتماعي التي تضم ممثلين عن قطاعات واسعة من الاتحادات العمالية والنقابات والمؤسسات الأهلية والكتل البرلمانية في المجلس التشريعي، وقد تم إدخال مجموعة من التعديلات، اعتبر على أثرها أن القانون يمثل الحد الأدنى الذي يمكن التوافق عليه ويؤسس لبناء ضمان اجتماعي يوفر الحماية الاجتماعية لعمالنا في القطاع الخاص، لكن ذلك يحتاج إلى متابعة وضغط متواصل وعمل من أجل التطوير باعتبار الضمان قضية نضالية تحتاج إلى فعل دائم.

على الرغم من إدراك أن مخاوف العاملين وشكوكهم مشروعة ومحقة بحكم معطيات الواقع المعاش وسلوك السلطة والقضاء في العديد من القضايا وخاصة ما يتعلق بالحقوق النقابية والاجتماعية فإن الأهم في كل ما يحدث يمكن تلخيصه بالآتي:

١- ضرب مكانة الحملة الوطنية للضمان الاجتماعي التي قادت حراكاً اجتماعياً مثل نموذجاً يجب الحفاظ عليه والبناء عليه.

٢- نقل الصراع والخلاف في القضايا المتعلقة بالضمان الاجتماعي التي تحتاج إلى عمل دؤوب ومتواصل بين العمال أنفسهم، على الرغم من أن جذر الخلاف والصراع مع رأس المال الذي هدد أكثر من مرة بالانسحاب وتعطيل مسار بناء مؤسسة الضمان الاجتماعي.

٣- وضع كل موضوع الضمان الاجتماعي في مهب الريح وهذا مطلب لرأس المال والبنك الدولي.

على الرغم من أن فلسفة الضمان الاجتماعي مرتبطة منذ القدم بمفهوم حماية الطبقة العاملة من الاستغلال، والعدالة والمساواة والرعاية الاجتماعية ومساعدة الفقراء والمحتاجين والمهمشين، ومعبر عنها نسبياً بهذه الدرجة أو تلك في قوانين الأنظمة السياسية في مختلف الأقطار، ونصوص الكثير من المدارس الفلسفية والأديان، فإنها لم تخرج عن سياقها الموضوعي، كما خرجت في هذه الفترة، التي اجتاحت فيها التظاهرات والمسيرات الاحتجاجية قلب المدن الفلسطينية لدرجة وصلت حد شيطنة فكرة الضمان، بدلاً من تحسين شروطه.

بوضوح أكثر، فقد أدى غياب رؤية مجتمعية شاملة وناظمة - وآليات عمل موحدة، ليس لحقوق العمال والموظفين ودورهم على مدى العقدين الماضيين فحسب، وإنما لمختلف جوانب الحياة المجتمعية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الفلسطينية، واستمرار تراجع مكانة الشعار السياسي في الحالة الفلسطينية، بسبب تعمّق حالة الانقسام وتداعياته - إلى هشاشة البنى الفوقية المؤسسية الرسمية وغير الحكومية والفصائلية الفلسطينية في هذه المجالات كلها، وضعف قدرتها على مواجهة أي مواقف نقدية واحتجاجية جماعية .

في هذه المعركة الحقوقية والنقابية هناك ثلاث اتجاهات رئيسة، الأول يدعو إلى شيطنة الضمان الاجتماعي وتكفير الفكرة وربما أصحابها، مدعوماً إلى حد كبير برأس المال العائلي، كما هو واضح في دعم وتنظيم العديد من التظاهرات الاحتجاجية، والثاني يتطلع إلى الضمان كمشروع استثماري ربحي ليست له علاقة بالعدالة الاجتماعية، ويعمل على تكريس مصالحه على حساب مئات آلاف العمال والموظفين من ذوي الرواتب المتدنية والمتوسطة، وهو ما يتجلى في رؤية الجهات الرسمية ومن لف لفها، فيما يبرز السؤال الكبير عن دور أصحاب الرؤية الثالثة «قوى ومؤسسات منظمة التحرير الفلسطينية، وخصوصاً قوى اليسار والديمقراطية في المجتمع الفلسطيني»، التي لم تتمكن حتى الآن على الرغم من الحوارات الطويلة التي نظمتها مع أصحاب الرؤية الحكومية من قيادة الحراك وصياغة رؤية وموقف أقرب إلى مصالح العمال والموظفين.

يجب الانطلاق من كون الضمان الاجتماعي حقاً إنسانياً لا ينازع ومكفولاً بمبادئ وقوانين ومعايير العدالة الاجتماعية الوطنية والأممية، وعلى أصحاب هذه الرؤيا صياغة رؤية مبدئية وآليات عمل تستند إلى تجارب وخبرات مجتمعية دولية ناجحة لتحقيق العدالة الاجتماعية بالمعنى الواسع للكلمة كهدف استراتيجي لكل القوى والمؤسسات والفعاليات التي تؤمن بهذا الحق الإنساني وغيره، الذي لا يمكن أن يتحقق إلا بالانحياز الحقيقي لمصالح العمال والموظفين في مختلف القطاعات والفئات، والدفاع عن ثقافة التنوع والتعددية والتكاملية والشراكة الحقيقية لمجتمع فلسطيني يبحث عن حريته وخلاصه من الاحتلال ويصون كرامته ووحدته الداخلية.

هذا القانون من أكثر القوانين تحريكاً للناس، وقد أثار جدلاً واسعاً بين الجمهور، سواء الذين مع القانون أو الذين ضده، لأنه يمس مصالح الناس ومستوى معيشتها وأمنها الاقتصادي. صحيح أن العمال وأصحاب العمل في قارب

واحد، يحتاج الآخر كل منهما الآخر ولا غنى لأحدهما عن الآخر، لكن الحقيقة أيضاً أن لهما مصالح قد تتعارض. وهذا يؤكد أهمية الحوار المجتمعي حول هذا القانون بشكل ديمقراطي وعقول منفتحة.

الضمان الاجتماعي قد يشكل تكلفة للمنشآت الاقتصادية، ولكنه في الوقت نفسه استثمار في البشر وسيكون له دور هائل في التنمية الاقتصادية.

منطلقات التأييد لصدور القرار بقانون الضمان الاجتماعي وتطبيقه

اعتبر مؤيدو صـــدور قانون الضمان الاجتماعي وتطبيقه أنه اشتمل على الآتي:

- تأكيد دور الدولة في توفير الحق بالضمان الاجتماعي، فقد نص القرار بقانون على تغطية التأمينات الاجتماعية الآتية: تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، تأمين الأمومة، تأمين إصابات العمل، كما نص على تأمين المرض، التأمين الصحي، تأمين البطالة، تأمين التعويضات العائلية، تقاعد الشيخوخة التكميلي. إلا أن هذه المنافع الأخيرة المنصوص عليها غير مطبقة وعلق القرار بقانون تنفيذها على أنظمة تصدر عن مجلس الوزراء بهذا الصدد.
- ضمانة الدولة: نص القرار بقانون في المادة الثانية منه على مسؤولية الدولة عن سداد التزامات الصندوق أسوة بما هو معمول به في القوانين المقارنة.
- الأمـــان الاجتماعي: فقد حقق الأمان الاجتماعي من خلال:

- إلزامه أصحاب العمل بتأمين العمال ضد إصابات العمل، وتوفير تأمين الأمومة.
- نص على مجموعة من حقوق العمال لم تكن موجودة في التشريعات السابقة مثل راتب العجز والوفاة الطبيعيين.
- منح المرأة الحق بإجازة أمومة ١٢ أسبوعاً بدلاً من ٧٠ يوماً، كما أجاز الجمع بين راتب العجز وإجازة الأمومة.
- راعى فئة العاملين في المهن الخطرة حيث منحهم مرونة في أحكام التقاعد المبكر.
- راعى العاملين من ذوي الإعاقة، إذ اشترط فقط للعامل من هذه الفئة خدمة ١٠ سنوات للحصول على راتب تقاعدي إلزامي.

منطلقات الاعتراض على تطبيق القرار بقانون الضمان الاجتماعي بصيغته الحالية

من أبرز القضايا التي أثارها المحتجون على تطبيق القرار بقانون ما يلي:

- الاشتراكات: حيث إنه كان أكثر انحيازاً لأصحاب العمل على حساب العمال فيما

يتعلق بنسب الاشتراكات الشهرية ومعامل الاحتساب، إذ ألزم أصحاب العمل بدفع نسبة (٩٪) من أجر المؤمن عليه، و(٧٪) يدفعها العامل في الراتب التقاعدي، وألغى مكافأة نهاية الخدمة واستعاض عنها بالنسبة التي يدفعها صاحب العمل.

- يعد معدل احتساب الراتب التقاعدي غير عادل ولا يضمن الحد الأدنى من متطلبات الحياة الكريمة للمتقاعدين وأسرهم، حيث يحتسب الراتب التقاعدي بواقع (٢٪) عن كل سنة من سنوات الاشتراك من متوسط الأجر المرجح لآخر ثلاث سنوات للعامل.
- الإخلال بمبدأ العدالة الاجتماعية من خلال التمييز بين العاملين في القطاع الخاص والقطاع العام، والتمييز بين الرجل والمرأة، وحرمان الأرملة من تقاعد زوجها والبنت غير المتزوجة في حال الزواج، وحرمان الأرملة من راتب تقاعد زوجها حال التحاقها بعلاقة عمل منتظمة، وعدم التمييز لصالح المرأة العاملة من خلال مساواتها بالرجل في سن التقاعد (٦٠ عاماً).
- الإخلال بحماية المهمشين: فقد نص على حماية الأشخاص ذوي الإعاقة العاملين فقط، واستثنى أسر الشهداء من مظلة التأمينات الاجتماعية المنصوص عليها.
- عدم توفير تأمين البطالة: فقد علق تنفيذ تأمين البطالة على صدور أنظمة من مجلس الوزراء بهذا الصدد، مع أن ظاهرة البطالة من أخطر الظواهر المتفشية في الواقع الفلسطيني التي تحتاج بشكل ملح تدخلات سياساتية مدروسة لمواجهتها.

ومن خلال ما تقدم نستنتج ما يلي:

- تقوم فلسفة الضمان الاجتماعي على مبدأ الحماية الاجتماعية، وهو تعبير عن تحقيق الأمان عبر حزمة المنافع التي يقدمها وتساعد على الاستقرار الاقتصادي وتوفير حياة كريمة للعاملين المشتركين في حالات محددة لا يتمكن فيها من مواصلة مسيرته الإنتاجية.
- أحد أهم مبادئ فلسفة اقتصاد السوق الاجتماعي.
- الحق بالضمان الاجتماعي كفلته الاتفاقيات الدولية والقانون الأساسي الفلسطيني المعدل من خلال ستة أنظمة تقاعد سارية المفعول في أراضي السلطة الفلسطينية، وبصدور هذا القرار فإن المشرع الفلسطيني يميل إلى سياسة تعدد الأنظمة التقاعدية لا معالجتها.
- هناك وجاهة لدى المؤيدين والمعارضين للشروع بتطبيق القرار بقانون؛ مما يستدعي فتح حوارات مجتمعية منظمة بين الأطراف ذات العلاقة من أجل الوصول

إلى صياغات تشريعية تعالج الثغرات سالفة الذكر.

- أثناء كتابة سطور هذه المقالة دعا وزير العمل الفلسطيني إلى إعطاء مهلة لمدة شهر لفتح حوار جاد من أجل الوصول للصياغات التشريعية سالفة الذكر التي توازن بين حقوق العاملين وأرباب العمل بشكل يرسي قواعد العدالة الاجتماعية في مجتمع يتوق إلى التحرر والانعتاق من المستعمِر، بيد أن الاحتجاجات على تصريحات بعض وزراء الحكومة زادت الأمور تعقيداً، الأمر الذي من شأنه أن يضع النقاش حول قانون الضمان في مسارات أخرى.

المراجع:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، اعتمد ونشر بقرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د-٣)، المؤرخ في ١٠ كانون الأول ١٩٤٨.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اعتمد بقرار الجمعية العامة ٢٢٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في ١٦ كانون أول ١٩٦٦.
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٠٢) بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي، اعتمدت في ٢٨ حزيران ١٩٥٢.
- القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣، من عدد الوقائع الفلسطينية بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١٩.

القرار بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦، المنشور على الصفحة (٢) من عدد الوقائع الفلسطينية بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٠.

- حمدان، حسين: الضمان الاجتماعي: أحكامه وتطبيقاته، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٥.
- ملحم، فراس: الإطار القانوني للضمان الاجتماعي، سلسلة مشروع تطوير القوانين (٥)، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم»، رام الله ١٩٩٩.
- حماد، آلاء: قرار بقانون الضمان الاجتماعي رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦ من منظور اقتصاد السوق الاجتماعي، سلسلة أوراق بحثية حول القانون والاقتصاد، معهد الحقوق- جامعة بيرزيت، شباط، ٢٠١٨.
- يمامة، إسماعيل، تجربة اقتصاد السوق الاجتماعي في سورية وتداعياتها على الواقع الاقتصادي والاجتماعي، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، ٢٠١٦.
- الراوي، مظفر: أضواء على التأمينات الاجتماعية وفقاً لأحكام القانونين الإماراتي والأردني، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، «دفاتر السياسة والقانون» د.١٦،٢٠١٧.
- جميل، مسيف، خيارات أنظمة الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية في فلسطين، مراجعة عامة، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس)، ٢٠١٦.

الوضع القانوني للمياه في ظل الاحتلال الحربي: "الأراضي الفلسطينية المحتلة (OPT) نموذجاً"

د. عبد الله موسى أبو عيد*

مقدمة

لا بد قبل الدخول في صلب موضوع الدراسة من الإشارة إلى أن الكتابة عن الوضع القانوني للمياه في ظل الاحتلال الحربي الإسرائيلي يعتبر عملاً صعباً لأسباب عدة، أهمها:

١- أن إسرائيل، سلطة الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة (OPT) التي تشمل الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة، لا تعترف بأنها سلطة احتلال، وهي تراوغ في هذا المجال وتحاول إيجاد بعض المبررات القانونية والسياسية لهذا الموقف الذي لا يجد تأييداً دولياً إلا من عدد محدود من الدول على رأسها الولايات المتحدة وخاصة في ظل حكم الرئيس دونالد ترامب.

٢- استطاعت إسرائيل من خلال الغموض والثغرات الواردة في اتفاقية إعلان المبادئ (اتفاقية أوسلو ١٩٩٣) أن تجد بعض المخارج القانونية للتهرب من التزاماتها القانونية التي تفرضها عليها قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي العام والقانون الدولي لحقوق الإنسان، خاصة أن هذه الاتفاقية لم تنص على آلية محددة لفض المنازعات بين الطرفين.

٣- يميل ميزان القوة بين إسرائيل، دولة الاحتلال، والسكان المدنيين الفلسطينيين بشكل واضح لصالح سلطة الاحتلال، خاصة أن إسرائيل لها نفوذ دولي استطاعت من خلاله تحييد عدد كبير من

* أستاذ القانون الدولي والعلاقات الدولية سابقاً في عدة جامعات.

أعضاء الجماعة الدولية، الذين من واجبهم القانوني الوقوف إلى جانب السكان المدنيين الخاضعين للاحتلال وفقاً لما تنص عليه القواعد العرفية والاتفاقية للقانون الدولي ذات العلاقة.

٤- غموض الكثير من نصوص القواعد القانونية الدولية المنظمة للاحتلال الحربي ووجود ثغرات فيها، حيث جاءت بشكل فضفاض، بالإضافة إلى أن هذه النصوص لم تشمل حماية مصادر الثروات الطبيعية والاقتصاد في الإقليم المحتل بنصوص خاصة وصريحة. ولعل ذلك يعود بالدرجة الأولى إلى أن غالبية الدول المشاركة في تجميع الأعراف الدولية وصياغتها في (١٣) اتفاقية عام ١٩٠٧ اكتفت بتخصيص (١٦) مادة فقط في أنظمة لاهاي الملحقة بمعاهدة لاهاي الرابعة لسنة ١٩٠٧، كونها دولاً استعمارية لم تشأ أن تقيد نفسها فيما يتعلق بالثروات الطبيعية والاقتصاد، خاصة في دول العالم الثالث.

٥- وضعت معظم قواعد القانون الدولي الإنساني لكي تطبق في الأساس على المياه السطحية وعلى احتلال قصير الأمد، وليس على احتلال طويل، كما هو حال الاحتلال الإسرائيلي.

٦- لم يسبق في التاريخ المعاصر أن وقعت حالات نزاع بين دولة الاحتلال ومواطني الإقليم المحتل حول حقوق المياه وما يتعلق بها من حقوق أخرى.

أ) القواعد القانونية الأساسية التي تحكم وضع الاحتلال الحربي:

كي يتسنى لنا معرفة الوضع القانوني للمياه في ظل الاحتلال الحربي لا بد من أن نبين أهم القواعد القانونية الدولية التي تحكم علاقة الاحتلال الحربي بالإقليم المحتل ومواطنيه وحقوقهم الأساسية وممتلكاتهم وعلى رأسها الثروات الطبيعية كالأرض والمياه.

يمكننا تلخيص تلك القواعد القانونية بالآتي:

أولاً: الاحتلال الحربي لا ينقل السيادة إلى سلطة الاحتلال، ولا حتى أي جزء من تلك السيادة التي تصبح خلال فترة الاحتلال في حالة جمود (in a state of abbey-ance).

ثانياً: الاحتلال الحربي مؤقت، ومن المفترض أن يكون لمدة قصيرة – أي لعدة سنوات، وليس لنصف قرن كما هو حال الاحتلال الإسرائيلي الذي يقول بعض الفقهاء إنه تحول إلى وضع قانوني آخر هو (استعمار استيطاني)، لذلك يجب تطبيق بعض قواعد القانون الدولي العام عليه، خاصة تلك المتعلقة بإنهاء الاستعمار وتجريمه (De – Colonization).

ثالثاً: بناء على المبدأين السابقين، لا يحق لسلطة الاحتلال استغلال ثروات الإقليم المحتل أو نقل أي منها إلى داخل دولة الاحتلال، أي منع إثراء دولة الاحتلال على حساب ثروات الإقليم المحتل وممتلكات سكانه. كما أنه لا يحق لدولة الاحتلال نقل أي جزء من سكانها المدنيين إلى الإقليم المحتل.[١]

رابعاً: لا يحق لدولة الاحتلال إجراء أي تغييرات جوهرية في بنية الإقليم المحتل الديمغرافية والسياسية والاقتصادية، حيث إن ذلك الإقليم ما زال يخضع لسيادة الدولة التي كانت تسيطر على ذلك الإقليم المحتل قبل الاحتلال.

خامساً: وجوب مراعاة دولة الاحتلال حقوق السكان المدنيين في الإقليم المحتل وذلك بحماية أمنهم وممتلكاتهم الخاصة، ولا يجوز لها مصادرة أي أملاك إلا وفق ما نصت عليه قواعد قانون الاحتلال الحربي وعلى رأسها أنظمة لاهاي (القواعد العرفية) ومعاهدة جنيف الرابعة لسنة ١٩٤٩.

كما لا يحق لسلطة الاحتلال تغيير القوانين السائدة قبل الاحتلال (المادة ٤٣ من أنظمة لاهاي والمادة ٦٤ من معاهدة جنيف الرابعة).

سادساً: سلطة الاحتلال تعتبر مديراً (administrator) ومنتفعاً (usufructuary) بالإقليم المحتل، ويجب عليها صيانة الممتلكات الخاصة وحمايتها والانتفاع ببعض الأملاك العامة للإنفاق على الإقليم المحتل، إلا أنه لا يحق لها استهلاك أصل الملك (the capital) الذي تنتفع به[٢].

تجدر الإشارة إلى أن غموض القواعد القانونية ذات العلاقة بالاحتلال الحربي ونقصها أدى ببعض خبراء القانون الدولي إلى القول بوجوب تفسير تلك القواعد القانونية تفسيراً ديناميكياً ومتطوراً (Dynamic and Evolutionary) ليراعي التطورات الجديدة في العالم خلال أكثر من قرن. وهذا ما نادى به البروفسور الإيطالي الشهير أنطونيو كسيسه (Antonio Cassese)،[٣] ويبرر كسيسه رأيه الوارد أعلاه بأن تلك القواعد القانونية جمعت في زمن لم يكن متطوراً ولم تكن الثروات الطبيعية والاقتصادية ذات أهمية كما هو الحال في عصرنا الحالي.[٤]

ب) إسرائيل كسلطة احتلال

كانت إسرائيل، في أول أيام الاحتلال قد ذكرت في أمر عسكري صادر في حزيران ١٩٦٧ أنها سوف تطبق معاهدة جنيف الرابعة،[٥] إلا أن سلطة الاحتلال أسقطت هذا النص في أمر عسكري آخر أعلن في تشرين الأول ١٩٦٧، حيث لم يرد في هذا الأمر الجديد أي ذكر لمعاهدة

جنيف الرابعة، واستبدل الحكم العسكري رأيه حيث ذكر: «أن إسرائيل سوف تحترم المبادئ الإنسانية في الإقليم المحتل» أي أنها رفضت تطبيق قواعد جنيف تطبيقاً قانونياً (de jure) واستبدلتها بنص غامض يدعي أنه سوف يحترمها بصورة واقعية (de facto). أي أن إسرائيل رفضت فيما بعد اعتبار نفسها قوة احتلال، وإن يكن ذلك أعلن بشكل غير مباشر.

كما أن بعض فقهاء إسرائيل القانونيين اعتبروا أن إسرائيل ليست سلطة احتلال، وأن الأقاليم المحتلة عام ١٩٦٧ ليست أراضي محتلة، وذلك تحت زعم «نظرية فراغ السيادة»، التي اخترعها خبير القانون الدولي ومندوب إسرائيل في الأمم المتحدة آنذاك، يهودا بلوم، سنة ١٩٦٨[٦]، وبلوم يدعي هنا أن الأراضي الفلسطينية لم تكن تحت سيادة أي دولة وكأنها كانت أراضي لا مالك لها، أي (Terra Nuillus)، وذلك يعتبر تخريجة قانونية تتناقض مع قواعد القانون الدولي المعاصر كافة، إذ إن صاحب السيادة الحقيقي هو الشعب الفلسطيني إلا أنه منع من فرض هذه السيادة على أرضه ومن إنشاء دولته المستقلة ذات السيادة.

أما على نطاق العالم، فإن الغالبية العظمى لدول العالم وقرارات الجمعية العامة المتتالية، وكذلك بعض قرارات مجلس الأمن[٧] والرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في قضية الجدار وكذلك بيانات اللجنة الدولية للصليب الأحمر الرسمية، جميعها تعتبر الأراضي الفلسطينية أراضي محتلة، ويجب معاملتها كأقاليم محتلة وفقاً لقواعد القانون الدولي ذات العلاقة.

ومن الجدير ذكـره أن محكمة العدل الإسرائيلية اعتبرت هذه الأراضي محتلة إلا أنها رفضت تطبيق معاهدة جنيف الرابعة عليها تحت زعمها أنها - أي المعاهدة- لم تسن بموجب قانون داخلي من الكنيست[٨].

ج) تطبيق قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان

إسرائيل، كقوة احتلال، تعتبر ملزمة بتطبيق قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، إلى جانب قواعد القانون الدولي الإنساني.

هذا الالتزام القانوني نص عليه وأكده عدد من المنظمات الدولية والمحاكم. فقد اعتبر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، وكذلك لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أن نصوص العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية يجب تطبيقها على الدول الأعضاء فيه كافة وقت السلم وفي ظل الاحتلال الحربي، وأن على تلك الدول إصدار التشريعات الوطنية اللازمة لتطبيق نصوصه وتحقيق الحقوق الواردة في ذلك العهد.[٩]

زيادة على ذلك، فإن محكمة العدل الدولية ضمنت رأيها الاستشاري الصادر في العام ٢٠٠٤ في قضية الجدار رأياً مماثلاً يؤكد أن «على سلطة الاحتلال أن تطبق نصوص العهدين الدوليين ونصوص اتفاقية حقوق الطفل كافة على السكان المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة»[١٠].

لهذه الأسباب جميعها، فإن إسرائيل – كقوة احتلال – يتوجب عليها تطبيق نصوص المعاهدات كافة التي هي طرف فيها، خاصة تلك المتعلقة بحقوق الإنسان، على سكان الإقليم المحتل كونها هي القوة المسيطرة عليه. وكذلك تطبيق القواعد العرفية الدولية ذات العلاقة على الأراضي الفلسطينية المحتلة ومواطنيها وعلى رأس تلك الحقوق «احترام كرامة هؤلاء المواطنين وحقهم في الحياة وفي الحرية وفي حق تقرير المصير وذلك يشمل حقهم في المياه في تلك الأراضي»[١١].

كذلك على إسرائيل احترام نصوص ميثاق الأمم المتحدة ذات العلاقة وبشكل خاص حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وحقه في العيش بسلام وحقه في السيطرة على ثرواته الطبيعية، وعلى رأسها حقه في التصرف بالمياه والأرض دون تدخل أو إكراه.[١٢]

د) الوضع المائي في الأراضي الفلسطينية المحتلة (OPT)

يمكننا القول، في هذا الخصوص، إن الأراضي الفلسطينية المحتلة شهدت إجراءات إسرائيلية متعددة للسيطرة على مياه تلك الأراضي وتحويل الجزء الأكبر منها إلى داخل دولة إسرائيل وكذلك إلى المستوطنين في الضفة الغربية والقدس الشرقية وقطاع غزة.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، فقد أصدرت سلطة الاحتلال عدة أوامر عسكرية تهدف إلى إحكام سيطرتها على كل ما يتعلق بالمياه من حيث إدارتها والسيطرة على حفر الآبار لاستخراجها وتسعيرها وتوزيعها.[١٣]

قامت إسرائيل، في العام ١٩٨٢، بخطوة مهمة في سبيل سيطرتها على مصادر المياه في الضفة الغربية، حيث سلمت إنشاءات المياه كافة إلى شركة ميكوروت (Mekorot) الإسرائيلية. وتدير هذه الشركة آبار المياه الرئيسة كافة في الضفة الغربية ومنطقة القدس المحتلة، وخاصة تلك الآبار في منطقة غور الأردن. كما أن الشركة نفسها تبيع المياه لسلطة المياه الفلسطينية وبلديات الضفة الغربية بأسعار تحددها وتصل أحياناً إلى ثلاثة أو أربعة أضعاف المياه في داخل إسرائيل والمستوطنات اليهودية بينما يستهلك المستوطن اليهودي سبعة أضعاف المواطن الفلسطيني، وفق تقرير صادر عن

دائرة الإحصاء الفلسطينية في العام ٢٠١١. [١٤]

نشير هنا إلى تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية (Amnesty International) حول سيطرة إسرائيل على المياه الفلسطينية وخاصة في منطقة الأغوار وبعض القرى الواقعة في المنطقة (ج)، حيث ورد فيه فقرة تتحدث عن أن إسرائيل أصبحت تستخدم المياه الفلسطينية كوسيلة لطرد المزارعين من وطنهم.[١٥]

ومما يزيد الوضع سوءاً أن اتفاقية أوسلو وملحقاتها لم تعالج حقوق المياه الفلسطينية بشكل دقيق وواضح وبنصوص محددة كما أنها لم تنص على أي آلية قانونية فعالة لحل النزاعات التي قد تنشب بين طرفيها، الأمر الذي أتاح للسلطات الإسرائيلية فرض الأمر الواقع دون إمكانية وضع الطرف الفلسطيني الأمور في نصابها واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة لتنفيذ ما تم الاتفاق عليه، على الرغم من ابتعاد نصوص الاتفاقية عن تحقيق الحد الأدنى من حقوق المياه للشعب الفلسطيني.[١٦]

هذا بخصوص المياه الجوفية، أما فيما يتعلق بمياه نهر الأردن - حيث إن مياه هذا النهر تعتبر مياه مشتركة بين الأردن وفلسطين وإسرائيل - فإن إسرائيل استطاعت إبعاد مياهه عن أي اتفاق وبذلك سيطرت عليها سيطرة كاملة وقطعت المياه التي تصب في هذا النهر شرق بحيرة طبريا وحولتها إلى خزان المياه في منطقة طبريا لنقلها إلى النقب، مما أدى إلى جفاف نهر الأردن بشكل شبه كامل.

أما ما يتعلق بالبحر الميت، فإن وضعه أكثر سوءاً من وضع نهر الأردن، إذ تسيطر سلطة الاحتلال سيطرة كاملة على هذا البحر الذي انخفض مستوى المياه فيه بشكل ملحوظ، كنتيجة طبيعية لما تم من أعمال لتحويل مياه نهر الأردن إلى خزان المياه المشار إليه أعلاه، مما جعل البحر الميت يصبح ميتاً فعلاً!!

كما أن إسرائيل تستغل ثروات البحر الميت استغلالاً كبيراً ومنفرداً، إذ إنها أنشأت عدداً من الشركات التي تستخرج الكثير من الأدوية من ذلك البحر وتبيعها خارج إسرائيل دون أن يحق لممثلي الشعب الفلسطيني الاستفادة من مياهه وثرواته الطبيعية.

أما في قطاع غزة: فإن الوقع المائي يدعو إلى القلق الشديد، حيث إن استغلال سلطة الاحتلال الجائر للحوض المائي الساحلي الممتد من غربي منطقة الخليل إلى القطاع، قد أدى إلى تلوث مياه هذا الحوض حتى قبل الانسحاب الإسرائيلي من القطاع عام ٢٠٠٥.

وحالياً، فإن منظمة الصحة العالمية والعديد من المنظمات الأهلية تؤكد أن مياه هذا الخزان المائي أصبحت (٩٥٪) منها ملوثة بسبب دخول كميات كبيرة من مياه البحر الأبيض المتوسط إلى الخزان، الأمر الذي زاد كثيراً من ملوحة مياهه

بحيث أصبحت هذه المياه غير قابلة للاستخدام البشري. وتقدر منظمة الصحة العالمية بأن مياه القطاع أصبحت تشكل خطراً على الصحة العامة للسكان.

ومما زاد من تلوث تلك المياه استخدام إسرائيل العديد من الأسلحة الممنوعة قانونياً، كالفسفور الأبيض ومادة الـ(Dime) السامة في اعتداءاتها المتكررة على القطاع؛ مما أدى إلى تلوث تلك المياه بشكل كبير.[١٧]

تجدر الإشارة إلى أن طمع إسرائيل في المياه العربية في فلسطين وبعض الدول المجاورة، كان بارزاً منذ ما قبل إنشاء الدولة، أي خلال عهد الانتداب البريطاني، الذي كان عاملاً مساعداً لسيطرة الحركة الصهيونية آنذاك على بعض أهم مصادر المياه منذ عشرينيات القرن العشرين وذلك عن طريق الاتفاقية البريطانية – الفرنسية المعقودة في عام ١٩٢٠، أو عن طريق مشروع روتنبرغ (Rutenburg Project) لصاحبه المهندس الصهيوني ينحاس روتنبرغ الذي احتوى على نواة سيطرة مستقبلية للحركة الصهيونية على مياه بعض الأنهار اللبنانية الواردة في الاتفاقية المذكورة أعلاه. [١٨]

هـ) القواعد القانونية الدولية المتعلقة بالمياه

حيث إن إسرائيل تعتبر قوة احتلال حربي في الأراضي الفلسطينية، ويشمل ذلك قطاع غزة والقدس، التي تعتبر جميعها أراضي محتلة كما أشرنا إليه سابقاً، وحيث إنه يتوجب على سلطة الاحتلال تطبيق قواعد حقوق الإنسان الدولية ذات العلاقة على الإقليم المحتل وسكانه، كما ذكرنا أعلاه، لذلك فإننا سوف نتناول تلك القواعد القانونية التي تحكم المياه في فلسطين تحت الاحتلال ضمن ثلاث مجموعات من القواعد القانونية: الأولى، تتعلق بقواعد القانون الدولي الإنساني. والثانية، تتعلق بقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان. والثالثة، تتعلق بالقانون الدولي للمياه.

أولاً: قواعد القانون الدولي الإنساني ذات العلاقة بالمياه

كنا قد أشرنا إلى أن القانون الدولي الإنساني لم يول أهمية كبيرة لحقوق السكان الخاضعين للاحتلال سوى بعض النصوص الواردة في المصدرين الرئيسين لهذا القانون أي: القواعد القانونية الواردة في أنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ وتلك الواردة في معاهدة جنيف الرابعة لعام ١٩٤٥.

قواعد القانون الدولي الإنساني

أشرنا إلى أهم هذه القواعد القانونية وكيفية تفسيرها تفسيراً ديناميكياً متطوراً،[١٩] وعلى الرغم من أن هذه القواعد لم تشر مباشرة

إلى المياه ولا إلى الثروات الطبيعية في الإقليم المحتل فإن بعض نصوص أنظمة لاهاي ذكرت بوضوح الملكية الخاصة ووجوب احترامها وحمايتها.[٢٠]

كما نشير هنا إلى أن المادة (٤٣) من أنظمة لاهاي نصت بوضوح على أنه يتوجب على سلطة الاحتلال احترام القوانين التي كانت سارية المفعول قبل حدوث الاحتلال، وهي هنا مجموعة القوانين التي كانت سارية المفعول في الأردن قبل الخامس من حزيران ١٩٦٧، ومجمل هذه القوانين لا تسمح بالاستيلاء على الأموال الخاصة ومنها الأراضي الخاصة وما بها من مياه، إلا عن طريق إجراءات الاستملاك الواردة في قانون الاستملاك للمنفعة العامة مع وجوب تعويض المالك تعويضاً عادلاً، كما أن قانون تسوية الأراضي والمياه نص على مبدأ احترام الأملاك الخاصة ومنها الأراضي الخاصة وما في باطنها من مياه، إلا إذا تم استملاكها للمصلحة العامة من إحدى سلطات الدولة مقابل تعويض عادل لمالك الأرض وما في باطنها من مياه.

وهذا يعني أن سلطات الاحتلال كان يتوجب عليها احترام الأراضي الخاصة وما في باطنها من مياه وثروات طبيعية وعدم تسليمها إلى شركة إسرائيلية للتصرف بها وفقاً لمصلحة دولة الاحتلال ومستوطنيها.

تجدر الإشارة إلى أنه وردت بعض النصوص المتعلقة بالمياه في معاهدة جنيف الثالثة وكذلك في البروتوكول الدولي الأول المضاف إلى معاهدات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والصادرة عام ١٩٧٧.

أ) معاهدة جنيف الثالثة المتعلقة بأسرى الحرب

وردت نصوص قليلة تتعلق بوجوب توفير مياه الشرب لأسرى الحرب في المادتين (٢٦) و(٤٦) من المعاهدة.[٢١] وكذلك نصت المادة (٢٠) من المعاهدة على «وجوب تزويد أسرى الحرب الذين يتم إجلاؤهم بكميات كافية من مياه الشرب والطعام والملابس ...»، ونصت المادة (٢٩) من المعاهدة على "تزويدهم بثلاثة أنواع من المياه: مياه الاستحمام ومياه الاغتسال اليومي والمياه اللازمة لغسل ملابسهم".

ب) البروتوكول الدولي الأول

نص على وجوب حماية الأعيان المدنية – وهي المرافق المدنية كافة اللازمة لحياة السكان المدنيين ورفاهيتهم، ومن ضمنها المياه.[٢٢]

كما نصت المادة (٣٥) من البروتوكول الأول على «حظر استخدام أساليب للقتال يقصد بها أو يتوقع منها أن تلحق بالبيئة الطبيعية أضراراً بالغة واسعة الانتشار وطويلة الأمد»س، ولا شك في أن المياه ومصادرها تندرج تحت البيئة الطبيعية.[٢٣]

ج) معاهدة جنيف الرابعة

كنا قد أشرنا إلى أن سلطات الاحتلال رفضت تطبيق نصوص معاهدة جنيف الرابعة على الأراضي المحتلة على الرغم من أن الغالبية العظمى من دول العالم والمنظمات الدولية ومحكمة العدل الدولية ومنظمة الصليب الأحمر الدولي كلها تصر على وجوب احترام سلطة الاحتلال هذه المعاهدة وتطبيق نصوصها بصورة قانونية ملزمة (de jure).

تجدر الإشارة إلى أن بعض الفقهاء يعتبرون معظم نصوص معاهدة جنيف الرابعة تتضمن قواعد عرفية دولية ملزمة للدول أعضاء الجماعة الدولية وملزمة أيضاً لإسرائيل.[٢٤]

وهذه المعاهدة تنص في العديد من نصوصها على وجوب الاعتناء بصحة السكان الرازحين تحت الاحتلال والاهتمام بمدهم بالغذاء والماء وعدم المس بأملاكهم وغير ذلك من الأمور المشابهة.

ولا شك في أن المياه تعتبر عنصراً مهماً من عناصر حياة هؤلاء السكان، الأمر الذي يجعل مصادرة مياههم وحرمانهم منها مخالفة لنصوص هذه الاتفاقية التي تعكس عرفاً دولياً ملزماً.[٢٥]

ثانياً: قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان

أشرنا سابقاً إلى أن المجتمع الدولي والعديد من المنظمات الدولية ومحكمة العدل الدولية اعتبرت إسرائيل، كقوة احتلال، ملزمة بتطبيق القواعد العرفية والاتفاقية المتعلقة بحقوق الإنسان على الإقليم المحتل وسكانه المدنيين، ونشير هنا إلى أن أهم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي يجب على إسرائيل تطبيقها على سكان الإقليم المحتل وسكانه وأملاكهم هي: العهدان الدوليان لحقوق الإنسان الصادران عام ١٩٦٦، واتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩، واتفاقية منع كافة أنواع التمييز ضد المرأة (CEDAW).[٢٦]

وعلى الرغم من أن غالبية اتفاقيات حقوق الإنسان لم تذكر "الحق في المياه" مباشرة، فإن بعضها ذكر حقوقاً لها علاقة مباشرة بالمياه: كالحق في الحياة والحق في الغذاء والسكن المناسب والحق في التطور والحق في الصحة وغيرها من الحقوق الإنسانية، وهناك فقهاء يعتبرون أن الحق في المياه يعتبر في مثل هذه النصوص ملزماً قانوناً إذ من دونه لا تتحقق الحقوق المذكورة.

ثالثاً: قواعد القانون الدولي للمياه

تعتبر قواعد القانون الدولي للمياه حديثة العهد، إذ إنها جمعت في أنظمة هلسنكي (The Helsinki Rules) عام ١٩٦٦، وهذه الأنظمة عبارة عن تجميع وتقنين لعدد من المبادئ

المهمة ذات العلاقة بالمياه، وبشكل خاص المياه المشتركة بين أكثر من دولة، لذلك، ولكونها تشكل قواعد عرفية دولية وفق غالبية فقهاء القانون الدولي وخبراء المياه، فإنها تصبح قواعد قانونية دولية ملزمة لدول العالم كافة وكذلك للمنظمات الدولية كافة الفاعلة في العلاقات الدولية، أي التي تعتبر شخصاً من أشخاص القانون الدولي، وهي تطبق على مختلف أنواع المياه المشتركة بما في ذلك المياه الجوفية.[٢٧]

وقد نشأت الحاجة إلى وضع قواعد خاصة كي تحكم ملكية وإدارة المياه المشتركة بعد الحرب العالمية الثانية، نتيجة ازدياد عدد دول العالم وكثرة المنازعات المتعلقة بالمياه المشتركة خاصة مياه الأنهار والبحيرات التي تشارك فيها عدة دول كمياه نهر النيل ونهر الدانوب مثلاً، إذ إن كلاً من هذين النهرين يمر في أكثر من ثماني دول. كما زاد الاهتمام بالمياه الجوفية المشتركة نتيجة ازدياد استخراج مياه الشرب من الأحواض المائية والينابيع، وهناك الكثير منها تقع بين حدود دولتين أو أكثر. ولا شك في أن العديد من الدول وخاصة الدول الرأسمالية المتطورة كان لديها عشرات الأعراف الدولية المطبقة منذ عقود، كما أن لجان التحكيم الدولية لعبت دوراً مهماً في خلق وإنشاء قواعد عرفية للمياه المشتركة تم تجميعها فيما بعد في أنظمة هلسنكي، بعد أن كان بعضها قد قُنّن في تشريعات وطنية.[٢٨]

تعود أهمية المياه الجوفية لعدة أسباب أهمها أنها أكثر المياه استهلاكاً للشرب والاستعمالات البشرية، وكذلك كونها قابلة للنفاد، إذا استخرجت بكميات كبيرة قد تؤدي إلى ملوحة الخزان المائي، كما أن إدارة الآبار المشتركة وحفرها يعتبر أمراً صعباً يحتاج إلى تعاون بين دولتين أو أكثر مما يزيد من إمكانيات نشوب نزاعات بين تلك الدول، وهذا ما أدى إلى العمل على تجميع تلك القواعد العرفية.

وفيما يتعلق بالمياه الفلسطينية، من المعروف أن غالبية مواطني فلسطين يعتمدون على المياه الجوفية، على الرغم من اعتماد الكثير من مواطني الأرياف على مياه الأمطار المجمعة ومياه الينابيع، فإن النسبة الأكبر من المواطنين يعتمدون على المياه الجوفية.[٢٩]

أشرنا في السابق إلى أن هناك أربعة أحواض مائية رئيسة في الضفة الغربية وقطاع غزة، وهي: الحوض الغربي، والحوض الجبلي الشمالي، والحوض الشرقي، والحوض الساحلي (الممتد بموازاة الساحل ويصل إلى قطاع غزة).[٣٠]

لا تنحصر مشكلتنا الرئيسة في أن هناك أحواضاً مائية مشتركة بين الضفة أو غزة وبين حدود إسرائيل، أي الخط الأخضر فقط، فإسرائيل، كسلطة احتلال، سيطرت على

مصادر المياه كافة، وعلى رأسها المياه الجوفية، سواء أكانت مشتركة أم تقع داخل الضفة، كالحوض الشرقي، والحوض الجبلي الشمالي، اللذين يقعان داخل حدود الضفة الغربية.

أهم القواعد القانونية التي تحكم ملكية المياه في القانون الدولي للمياه

أشرنا في السابق إلى أنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ وعلاقتها بالملكية في الإقليم المحتل، والتزامات سلطة الاحتلال تجاه الإقليم المحتل ومواطنيه وكذلك صلاحيات هذه السلطات، وذلك في إطار قواعد القانون الدولي الإنساني، ونود هنا التركيز على القواعد القانونية الدولية في القانون الدولي العام، ومعظمها يتعلق أيضاً بحقوق الإنسان لأهمية المياه لحياة البشر ومستقبلهم كما أسلفنا أعلاه.

أجمع غالبية فقهاء القانون الدولي على أن أنظمة هلسنكي لعام ١٩٦٦ هي أهم القواعد القانونية في هذا الصدد، وكما أشرنا إليه سابقاً فإن هذه القواعد تنطبق على المياه الجوفية أيضاً بالإضافة إلى المياه السطحية. وهذه القواعد هي:

أولاً: مبدأ السيادة المحدودة: أي أن سيادة الدول على المياه المشتركة تعتبر محدودة لكون دول أخرى تشترك في هذه السيادة.

ثانياً: مبدأ عدم التسبب بالضرر: وهو من أهم المبادئ الستة لأنظمة لاهاي، وذلك يعني أن استعمالات إحدى الدول لهذا النوع من المياه يجب ألا يتسبب بأضرار كبيرة للدولة أو الدول الأخرى، حيث إن الضرر الفاحش يرتب مسؤولية دولية على الدولة المتسببة به.

ثالثاً: مبدأ الأولوية للاستعمالات الإنسانية: وخير مثال على هذا المبدأ "حق الأولوية لمياه الشرب للمواطنين كافة".

رابعاً: مبدأ الاستعمال المنصف والمعقول للمياه المشتركة: وهذا يعتبر من المبادئ الأساسية الواردة في أنظمة هلسنكي. وهو يعني أن الدول المشاركة في مصدر مائي مشترك يجب عليها استخدام ذلك المصدر استخداماً معقولاً لا يضر بالدول الأخرى ومستديماً لا يستهلك المياه المشتركة كافة (Optimal + Sustainable Use).

خامساً: مبدأ الحلول السلمية: وهو المبدأ المهم الوارد في ميثاق الأمم المتحدة والقاضي بضرورة اللجوء إلى حل المنازعات بين الدول بالطرق السلمية.[٣١]

سادساً: مبدأ واجب التعاون بين الدول ذات المياه المشتركة: وهذا المبدأ يعتبر تطبيقاً لما ورد في ميثاق الأمم المتحدة وعشرات المعاهدات الدولية والأعراف الدولية التي تنص على وجوب التعاون بين الدول لحل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية والإنسانية.[٣٢]

ونشير هنا إلى أن معظم القواعد المذكورة أعلاه وضعت، في الأصل، كي تحكم المياه السطحية المشتركة، إلا أن آراء عدد من الفقهاء وأحكام المحاكم أشارت إلى أن هذه القواعد تنطبق أيضاً على المياه الجوفية المشتركة.[٣٣]

و) آراء الفقهاء وقرارات المحاكم ذات العلاقة بالمياه في الأراضي المحتلة

ليس هناك الكثير من آراء الفقهاء أو أحكام المحاكم المتعلقة بالنزاع المائي بين سكان الإقليم المحتل وسلطة الاحتلال، ولعل حالتنا هي الأولى في العلاقات الدولية السياسية والقانونية المعاصرة. إلا أننا سوف نشير إلى بعض الحالات القليلة في هذا الصدد:

١- فقيه القانون الدولي البارز (Gerhard von Glahn) يذكر في أحد كتبه أن "القانون الدولي العرفي لا يسمح لسلطة الاحتلال بالاستيلاء على أي من الثروات الطبيعية للإقليم المحتل، حتى ولو كانت وفيرة، إلا إذا كانت لازمة فقط لاستخدامات جيش الاحتلال.[٣٤]

٢- ما ورد في الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في قضية الجدار الصادر في ٢٠٠٤/٧/٩ من أن إسرائيل ملزمة بتطبيق نصوص معاهدة جنيف الرابعة وكذلك القواعد العرفية المتمثلة في أنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧، ووجوب احترام حقوق المياه للفلسطينيين في الأراضي المحتلة.

٣- بعض قرارات المحاكم المتعلقة بنهب الثروات الطبيعية في ظل الاحتلال الحربي وأهمها:

أ. حكم المحكمة العسكرية الأميركية في نورنبرع عام ١٩٤٨، المتعلقة بالجرائم ذات الطابع الاقتصادي في قضية شركة (I.G.Farben) الألمانية من اعتبار (نهب واستغلال ثروات الإقليم المحتل هي جريمة حرب) ولا شك في أن المياه تعتبر من ضمن الثروات الطبيعية.[٣٥]

ب. كذلك أصدرت محكمة في سنغافورة قرارها في القضية المعروفة باسم (Singapore Oil Stocks) المتعلقة بنهب الاحتلال الياباني خلال احتلاله سنغافورة (ما بين ١٩٤٢ و١٩٤٥)، آبار البترول في البلاد، بأنه يحق لسلطة الاحتلال الياباني استغلال بترول ذلك البلد للمجهود الحربي فقط وليس نقل أي جزء منه إلى دولة اليابان، وكذلك لا يجوز لهذا الاحتلال «حفر آبار جديدة للبترول أو تأجير الآبار لأي شركة»[٣٦].

يشتمل هذا القرار على بعض الأسس الأساسية التي تحكم علاقة دولة الاحتلال بالإقليم المحتل التي ذكرناها سابقاً.

ولا شك في أن البترول والمياه يعتبران من

الثروات الطبيعية لذلك يمكننا تطبيق هذه المبادئ على المياه في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

٤- ولعل من الآراء المهمة في هذا الصدد هو المذكرة المرسلة من وزارة الخارجية الأميركية بخصوص تصرف إسرائيل ببترول شبه جزيرة سيناء خلال احتلالها لها بعد عدوان عام ١٩٦٧ واستغلال آبار البترول المصرية في خليج السويس، حيث ورد في تلك المذكرة أن: «حقوق المحتل كمنتفع من الإقليم المحتل وفقاً لنص المادة (٥٥) من أنظمة لاهاي ١٩٠٧ لا تشمل حق تطوير آبار جديدة ولا كذلك استعمال مصادر ذلك البترول للمنفعة العامة داخل مصادر دولة الاحتلال ولا حق منح امتيازات تنقيب جديدة»[٣٧].

ولا شك في أن ما ينطبق على البترول يمكننا تطبيقه على المياه في الأراضي المحتلة لوجود تشابه كبير بين طبيعتهما وأهميتهما الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية.

الخلاصة:

مما ورد في هذه الدراسة يمكننا الاستنتاج أن إسرائيل ترتكب مخالفات خطيرة ضد الإقليم الفلسطيني المحتل وسكانه وممتلكاته وثرواته مما يشكل نهباً اقتصادياً اعتبرت بعض المحاكم الدولية أنه يشكل استغلالاً اقتصادياً وجرائم حرب.

وفي هذا الصدد، فإن إسرائيل تستغل قوتها العسكرية لنهب الثروات الطبيعية للأراضي الفلسطينية من المياه والأراضي والحجارة وثروات البحر الميت الطبيعية كما أنها تستغل الدعم الأميركي والأوروبـــي ووجود لوبيات صهيونية نافذة في تلك الدول. إلا أنه على الرغم من كل هذه القوة وذلك الدعم فإن قواعد القانون الدولي تعتبرها قوة احتلال وأن استيلاءها على ثروات الإقليم المحتل يعتبر عملية نهب وسرقة لتلك الثروات.

المشكلة التي يواجهها السكان المدنيون أو السلطة الفلسطينية الحاكمة هي ضعف آلية تنفيذ تلك القواعد القانونية المشار إليها أعلاه وازدياد الفلتان القانوني في المجتمع الدولي.

لذلك لابد لنا من امتلاك بعض عناصر القوة كي نردع إسرائيل أو على الأقل نحد من تصرفاتها ومخالفاتها الجسيمة التي ترتكبها وهي مطمئنة إلى أنها تفلت من العقاب.

لذلك على المجتمع الفلسطيني وسلطته الوطنية العمل على تحقيق الأمور الآتية أو الجزء المهم منها على الأقل:

١. تحقيق الوحدة الوطنية بين الفئات والتنظيمات الفلسطينية كافة، فذلك يشكل أهم عناصر القوة لدينا.

٢. تحقيق الديمقراطية، أو بعض أركانها وعناصرها الرئيسة، إذ إن سيادة حكم القانون والمساواة والعدالة في أي مجتمع تعتبر ضمن عناصر قوة ذلك المجتمع.

٣. دعم المقاطعة الداخلية والدولية لإسرائيل ومستوطناتها بشكل خاص، إذ إن الاحتلال يقوم بنهب ثروات الشعب الفلسطيني دون عناء، وشن الاعتداءات المتكررة على المواطنين دون عقاب.

٤. تنظيم أبناء الشعب الفلسطيني على أسس سليمة بوضع الرجل المناسب في المكان المناسب، فذلك يشكل عنصر قوة مهماً.

٥. الاستفادة من المؤسسات والمنظمات الدولية ذات العلاقة، مثل المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي ومحكمة العدل الدولية والجمعية العامة للأمم المتحدة وحتى مجلس الأمن، على الرغم من حق النقض الأميركي، ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة الدولية (ولهما علاقة وثيقة بالمياه) ومجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات ذات العلاقة.

تجدر الإشارة هنا إلى أن اللجوء إلى تلك المؤسسات يحتاج إلى توافر عدة عوامل وعلى رأسها توافر الإرادة والقدرة على ذلك وهذا يتطلب وجود كوادر سياسية وإعلامية وقانونية منظمة على أسس سليمة وذات قدرة وخبرة ومختارة على أسس علمية وديمقراطية.

خلاصة الأمر، أنه في مواجهة سلطات احتلال للحكومات الإسرائيلية المتعاقبة التي تملك القوة والتنظيم والدعم الدولي بأنواعه يتوجب علينا تجهيز أنفسنا على أسس علمية سليمة وديمقراطية لكي نتمكن من مواجهة هذا الخطر الداهم.

الهوامش

(١) وقد اعتبر البروتوكول الدولي الأول المضاف إلى معاهدات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ في المادة (٨٥) وكذلك المادة الثامنة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية هذا النقل بمثابة جريمة حرب.

(٢) وفقاً لنص المادة (٥٥) من أنظمة لاهاي، وهذا الانتفاع يكون لأسباب أمنية وعسكرية فقط، وللإنفاق على الإقليم المحتل ومواطنيه.

(٣) انظر:

Antonio Cassese, Powers and duties of an Occupant in Relation to Land and Natural Resources, in: Emma Playfair (ed.), International Law and the Administration of Occupied Territories, Clarendon Press, Oxford, 1992, PP. 420 – 421; See also: Gerhard von Glahn, The Occupation of Enemy Territory: A Commentary on the Law and Practice of Belligerent Occupation, the University of Minnesota Press, 19-1959, P. 18.

(٤) Cassese, op.c.t., p.423 وهذا الرأي ينسجم مع مبدأ مارتنز الشهير (Martens Clause).

(٥) أي أنها اعترفت بشكل غير مباشر بأنها سلطة احتلال وذلك بموجب الأمر العسكري رقم (٣) الصادر في ١٩٦٧/٦/٧ عن الحاكم العسكري الإسرائيلي.

(٦) انظر:

Yehude Blum, the Missing Reversioner:

Reflections on the Status of Judia and Samaria, Israel Law Review, No(3), P. 279, 1968, Cited in: Allan Gerson, Israel, the West Bank and International Law, Frank Cass, 1978, P. 77.

(٧) نكتفي هنا بالقول إن قرارات الجمعية العامة العديدة منذ العام ١٩٦٧ وإلى الآن اتخذت بأغلبية ساحقة من الدول الأعضاء وإن مجلس الأمن اعتبر هذه الأراضي أقاليم محتلة في العديد من قراراته وأهمها: القرار رقم (٢٤٢) لسنة ١٩٦٧، والقراران رقم (٤٦٥) ورقم (٤٧٨) لسنة ١٩٨٠.

(٨) ومن الأمثلة على ذلك قرارها في قضية بيت سوريك وقرارها المتعلق بالأعمال العسكرية في رفح الصادر في ٢٠٠٤/٥/٤.

(٩) وذلك وفقاً لنص المادة الثانية من ذلك العهد، التي تلزم الدول الأطراف في العهد كافة (باحترام وتأمين الحقوق المقررة فيه بكافة الأفراد ضمن إقليمها والخاضعين لولايتها دون تمييز...).

(١٠) وفقاً لنص المادة (٢) من العهدين، وتجدر الملاحظة أن محكمة العدل الدولية أصدرت رأياً مماثلاً في قضية "مشروعية التهديد باستخدام السلاح الذري The legality of the threat of the use of Nuclear weapons".

(١١) انظر الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في قضية الجدار الصادر سنة ٢٠٠٤، الفقرتين (١٠٢ و١٠٣).

(١٢) وفقاً لنصوص ميثاق الأمم المتحدة ونصوص العهدين الدوليين لحقوق الإنسان الصادرين عام ١٩٦٦ وخاصة نص المادة الأولى المشتركة بينهما.

(١٣) وأهم هذه الأوامر العسكرية: الأمر العسكري رقم (٩٢) الصادر في ١٥ آب ١٩٦٨، والأمر العسكري رقم (١٥٨) الصادر في ١٩٦٧/١١/١٩، والأمر العسكري رقم (٢٩١) الصادر في ١٩٦٨/١/١٩.

(١٤) انظر في ذلك مقال للباحث حول "قراءة قانونية في تقرير منظمة العفو الدولية عن السيطرة الإسرائيلية على المياه الفلسطينية"، مجلة سياسات، عدد (١١)، ٢٠١٠، ص٥٨ – ٦٠.

(١٥) انظر:

Amnesty International, Troubled Waters: Depriving the Palestinians from Just use of their Waters, a 97 - page - Report issued on Oct. 25, 2009, P. 15 – 17.

(١٦) قبل اتفاقية أوسلو كانت سلطة الاحتلال قد سيطرت على عمليات استخراج المياه الجوفية في الأراضي المحتلة وكذلك إدارتها وتوزيعها وتسعيرها عن طريق شركة ميكوروت، كما أن اللجنة المشتركة (JWC)، التي أنشئت بموجب اتفاقية أوسلو، تشكلت من عدد متساوٍ من الأعضاء الفلسطينيين والإسرائيليين إلا أنه بسبب غموضٍ النصوص وعدم دقتها وانعدام آلية معالجة المنازعات ذات العلاقة تحكم الجانب الإسرائيلي تحكماً تاماً بقرارات اللجنة، وهذا ما أكده السيد العتيلي رئيس سلطة المياه الفلسطينية في أكثر من تصريح خلال الأعوام ٢٠١٠ – ٢٠١٢.

(١٧) انظر، مقالة للباحث: العدوان المستمر على قطاع غزة: الجرائم وآليات المساءلة القانونية، مجلة سياسات، عدد (١٤)، أيلول ٢٠١٤، ص٢٣ – ٢٤.

(١٨) انظر في:

Annette van Edig, Aspects of Palestinian Water Rights, Centre for Human Rights, Ramallah, 1999, PP. 13 – 18.

(١٩) انظر: ما ورد أعلاه في الملاحظة رقم (٢).

(٢٠) نص المادة (٤٦) من أنظمة لاهاي، وكذلك المادة (٥٥) كما ذكرنا أعلاه.

(٢١) نصت المادة (٢٦) على "وجوب تزويد الأسرى بكميات كافية من مياه الشرب"، كما نصت المادة (٤٦) على أنه "يتوجب على الدولة الحاجزة أن تزود أسرى الحرب أثناء نقلهم بمياه الشرب والطعام".

(٢٢) وهذا ما نصت عليه المادتان (٤٨ و ٥٢) من البروتوكول الأول.

(٢٣) وينطبق هذا النص على الأضرار الكبيرة التي ألحقتها قوات الجيش الإسرائيلي بالمياه والبيئة خلال عدوانها المتكرر على قطاع غزة.

(24) See: Hans Peter Gasser, The Geneva Convention and the Autonomous Territories in the Middle East, in: Security Dialogue, Vol. 25, No. 2, Jane 1995, P. 173, Cited in Annett van Edig, op. cit., p. 42.

(٢٥) يشير جان بكتيه (Jean Pictet) وزملاؤه في تعليقهم على المادة (١٥٤) من معاهدة جنيف الرابعة إلى العلاقة الوثيقة بين معظم نصوص تلك المعاهدة والعرف الدولي.

(٢٦) ورد النص مباشرة على الحق في المياه في المعاهدتين الأخيرتين أي: حقوق الطفل ومنع التمييز ضد المرأة.

(27) See: Ludwik A. Teclaff and Albert E. Utton, International Ground Water Law, Oceana Publications, Inc., London, 1981, PP. 59-.

(٢٨) Ibid, PP. 4 – 5.

(٢٩) تتزايد اعتداءات المستوطنين اليهود على مياه الينابيع خلال السنوات الأخيرة حيث سيطرت مجموعات منهم على العديد منها في أنحاء مختلفة من الأراضي المحتلة. كما أن سلطات الاحتلال هدمت عدداً من الآبار المنزلية بحجة عدم حصولها على تراخيص، كل ذلك بهدف إفقار المواطنين الفلسطينيين ودفعهم إلى ما يطلق عليه (الهجرة الصامتة) أي الطوعية "Silent Transfer".

(٣٠) انظر: جعفر صدقة، أزمة المياه في الأراضي الفلسطينية: شح الموارد وإشكاليات الأداء، مجلة سياسات، رام الله، عدد (٥)، ٢٠٠٨، ص١١٧.

(٣١) بموجب المادة الثانية من الميثاق.

(٣٢) وهذا ما ورد في المادة الأولى (فقرة ٣) من ميثاق الأمم المتحدة ضمن المقاصد الأساسية للمنظمة الدولة، وكذلك ما نصت عليه التوصيات والقرارات الصادرة عن عدد من المنظمات الدولية؛ مثل إعلان ستوكهولم لسنة ١٩٧٢ وخطة ماردلبلاتا عام ١٩٩٧ (Mar del Plata) وغيرها.

(٣٣) انظر: مقال لجمال الهنداوي (بالإنجليزية):

The West Bank Aquifer and Conventions Regalding Laws of Belligerent Occupation, Michigan Journal of Lntemational Law, Summer 1990, Vol. II, No. 4, P. 1410.

(34) See: Gerhard von Glahn, op. cit., P. 28.

(35) See: Allen Gerson, Op.Cit., Page 167 and Page 199 (Note No. 186), Also see the Krupp Trial, 1948, UN War Crimes Comission, P. 169, in the Same Source.

(36) See: A. Rushd, Egypt's Rights over Oil Resources Under Belligerent Occupation, Egyptian Review of International Law, No. 36, 1980, P. 101.

(37) US Department of State, Memorandum of Law on Israel's Right to Develop New Oil Fields in Sinai and the Gulf of Suez, October 1, 1976, International Law Material, 733, 1977.

الأموال القطرية: فلسطين ليست للبيع

محمد طلال*

أثار تدفق الأمــوال القطرية إلى حركة حماس في قطاع غزة عبر إسرائيل والاتفاقات والتفاهمات التي تمت بين حماس وإسرائيل عبر الوسيط القطري بهذا الخصوص السؤال مرةً أخرى عن قضية هي في غاية الأهمية فلسطينياً، وهي تلك المتعلقة بالقرار الوطني المستقل، فما يجري من ربطٍ للقضية الفلسطينية بإرادات وتدخلات خارجية لا يمكن أن يكون نافعاً للقضية، والأخطر من ذلك أن مستقبل القضية - في ظل سعي هذه التدخلات لسلخ قطاع غزة عن المشروع الوطني - سيكون في مهب الريح.

لا يمكن لأي مال أن يشتري القضية الوطنية الفلسطينية، لكن من المؤكد أنه يسعى إلى تأخير تحقيق الأهداف الوطنية وإنجازها. وفي المقابل فإن السعي الفلسطيني لوقف نزف القرار الوطني المستقل لابد أن يكون بوقف هذا المال السياسي القاتل.

كانت القضية الفلسطينية ولا تزال - منذ نشوب الصراع في بداية القرن التاسع عشر ثم احتلال الإنجليز فلسطين ومن ثم تسليمها على طبق من ذهب للعصابات الصهيونية في العام ١٩٤٨م على حساب سكانها الأصليين من عرب فلسطين وتشريدهم في جميع بقاع المعمورة – تعاني من تجاذبات هنا وهناك، إلى أن جاءت مجموعة من الشبان الثائرين المثقفين الواعين لتعيد قضية فلسطين إلى صدارة المشهد السياسي العالمي. وعند انطلاق الثورة الفلسطينية على يد مجموعة من أبناء فلسطين

* باحث في التاريخ الفلسطيني المعاصر.

في العام ١٩٦٥م واجه هؤلاء الشبان معيقات جمة، ولم تكن التجربة سهلة؛ لما لقضية فلسطين من خصوصية على جميع المستويات، لكن هؤلاء الثوار المنتمين إلى قضيتهم انتماءً عقائدياً راسخاً استطاعوا بإصرارهم النجاة بأنفسهم وقضيتهم من جميع المتربصين بهم وإعلاء اسم فلسطين وإعادة بناء الهوية وجمع شتات شعبهم المشرد المنكوب وتحويله من حالة اليأس والضياع إلى حالة ثورة فاعلة.

لعل من أشد الصعاب التي واجهتها الثورة الحفاظ على القرار الوطني المستقل والنأي به عن تجاذبات القوى المتصارعة والمتاجرة بالقضية الفلسطينية باعتبارها قضية الأمة العربية.

تحتاج كل ثورة تريد أن تنجح إلى التمويل السياسي والدعم المالي كي تستمر، وعلى هذا الوتر بدأ اللعب مع قيادة الثورة كي ترتمي في حضن هذا النظام أو ذاك، فلا أحد يعطيك المال لسواد عينيك حتى لو كنت فعلاً صاحب حق، ولكن كما قلنا سابقاً استطاعت الثورة الفلسطينية ممثلة بمنظمة التحرير وفصائلها الحفاظ قدر المستطاع على القرار الوطني المستقل، وأن تنأى بنفسها وقرارها الوطني ومصير شعبها عن هذا النظام أو ذاك على الرغم من تعرضها لشتى أنواع المغريات والترهيب حد أن وصل الأمر إلى قتل أنظمة عربية قيادات وارتكابها مجازر بحق أبناء الشعب الفلسطيني.

وعلى الرغم من ذلك كله، استطاعت المنظمة أن تصل بالقضية إلى بر الأمان في مواجهة محاولات تصفيتها سواء بالمال السياسي المشبوه من جهات عدة أو بالإبادة الجماعية. وهنا إن أردنا أن نتحدث عن المال السياسي فلابد أن نُعرّف المال السياسي بأنه المال الذي يستخدم في شراء ذمم الناخبين عادةً، ولكن في قضية فلسطين استخدم بطرق أشد وطأةً، وهي محاولة احتكار القرار الفلسطيني لصالح نظام معين أو شخص معين، والهدف من ذلك كله تصفية القضية.

اشتدت هذه المحاولات، مؤخراً، بعد انتخاب الرئيس الأميركي دونالد ترامب وإعلانه ما يسمى صفقة القرن لحل القضية الفلسطينية التي بدأت ملامحها السوداء بإعلانه القدس عاصمةً للدولة اليهودية، متناسياً أن في القدس حقوقاً لمسلمين ومسيحيين.

وبعد إعلان ترامب عما سماه صفقة القرن التي رفضتها القيادة الفلسطينية لم يكن من مفر إلا اللعب على وتر الانقسام البغيض وتغذية حلم حكام غزة ومدهم في طغيانهم وتمكين انقسامهم عن الوطن بممارساتٍ فلسطينٌ وشعبها منها براء، فكان الدور الأبرز لبعض الأنظمة العربية في تغذية الانقسام لصالح صفقة القرن وإمداد غزة وحكامها بالمال

السياسي لدعم استمرار انقسامهم على حساب الوطن والقضية، وهنا تلاقت مصالح كل من يريد لقضية فلسطين أن تنتهي، وكان الأكثر فرحاً وبهجة حكومة الاحتلال الإسرائيلية التي سمحت لهذه الأموال أن تدخل إلى غزة مغذيةً بذلك الانقسام ومتهربةً من جميع استحقاقات إقامة الدولة، فكانت الشراكة العلنية بين الأطـراف الثلاثة قطر وحماس وإسرائيل، والخاسر هو الوطن والقضية والشعب العربي الفلسطيني، ولكن كما قلنا سابقاً لا شيء دون ثمن، فإسرائيل لم تُدخل هذه الأموال عبثاً، فقد كانت أكثر من حصد مكاسب من هذه الصفقة التي لم تستمر طويلاً.

فمن أهم مكاسبها تبريد جبهة الجنوب مع غزة، إضافة إلى مكسب كبير وهو حصولها على بصمات جميع عناصر حركة حماس والتعرف إليهم دون مقابل أو أدنى جهد من أجهزتها الأمنية والاستخباراتية، وتقديم حماس رقبتها إلى مقصلة الاحتلال بالمجان دون أن تدرك أو تعي ما يعنيه حصول إسرائيل على بصمات عناصرها ومدى استفادتها من هذا الإجراء، علماً أنه هناك مشروع قرار قدم إلى الأمم المتحدة بإدانة حركة حماس كمنظمة إرهابية أحبطه تصدي الدبلوماسية الفلسطينية ممثلةً بالسلطة الوطنية ومساعدة الأشقاء العرب وجميع أحرار العالم.

ومما يترتب على ذلك كما قلنا سابقاً أن إسرائيل استفادت وأفادت جميع من اتفق على أن حركة حماس منظمة إرهابية، ولعل حركة حماس أدركت هذه النقطة متأخرةً للأسف بعد فوات الأوان؛ مما أدى إلى عدم حصولها على هذه المنحة في شهرها الثالث، كما قامت قطر بدورها الوظيفي المنوط بها كأي دولة وظيفية تقوم بمهامها الموكلة إليها، ولم يستمر هذا الانسجام طويلاً بين الأطراف الثلاثة [قطر – حماس – الحكومة الإسرائيلية] ولعل السبب في ذلك يعود إلى أنه تم استخدام نقطة ضعف حركة حماس التي تسيطر على قطاع غزة بعد الانقلاب، وهي حاجتها إلى المال لكي تواصل سيطرتها على عناصرها وتضمن ولاءهم لها وتطيل قدر المستطاع فترة حكمها لغزة، وبذلك تطيل عمر الانقسام البغيض على حساب الوطن والمواطن لصالح الحزب (الإخوان المسلمين)؛ لأن حركة حماس تعتبر النموذج الأول في الحكم لجماعة الإخـوان المسلمين على مستوى العالم، ولا ننسى أن تجربة الإخوان في الحكم قد فشلت في جميع البلدان العربية بدءاً من تونس وصولاً إلى جمهورية مصر العربية، وبذلك لم يتبق للإخوان إلا قطاع غزة، وهو المعقل الأخير لجماعة الإخوان المسلمين، لذلك كان لابد أن يحافظوا على هذا المكسب ولو على حساب قضية عادلة كالقضية الفلسطينية بصرف النظر

عما يترتب على حكمهم لقطاع غزة من إساءة لفلسطين وشعبها وقضيتها العادلة بصرف النظر أيضاً عن التنازلات التي يقدمونها قرباناً لكل من يدفع أكثر ويساعدهم في الاستمرار في السيطرة والحكم وتمرير مشروعهم الانفصالي الذي يبعد قطاع غزة عن الوطن لتحقيق حلم حسن البنا بإقامة الإمارة الإسلامية، فكان قطاع غزة البؤرة الأكثر مواءمة لهذا المشروع، مستغلين ظرف الاحتلال ومتذرعين بالمقاومة التي أكسبتهم شعبية في الشارع الفلسطيني والعربي.

وبالعودة إلى موضوع ضخ الأموال القطرية إلى قطاع غزة التي تقدر بخمسة عشر مليون دولار دخلت على شهرين متتاليين، أي بمجموع ثلاثين مليون دولار، لم تكن هذه الأموال بريئة على الرغم مما زعمه السفير القطري محمد العمادي من أن هذه الأموال أدخلت بهدف تخفيف الأعباء عن المواطن في قطاع غزة، فهل وصلت هذه الأموال إلى محتاجيها فعلاً؟!! وهل تم توزيعها بطريقة سليمة؟!! ولماذا نسي أو تناسى السفير القطري ومن يرسله بهذه الأموال أن هناك جهة تمثيل رسمية لفلسطين وشعبها ممثلة بالسلطة الوطنية الفلسطينية المنبثقة عن منظمة التحرير الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني في أماكن وجوده كافة، التي لم تتخل يوماً عن مسؤوليتها تجاه شعبها في قطاع غزة وتقدم لهم جميع الخدمات من صحة وتعليم ورواتب وغيرها وكذلك لم تتخل عن جميع أبناء الشعب الفلسطيني في جميع أماكن وجوده في الشتات؟!! وإن كانت قطر حقاً تريد المساعدة، فإن فلسطينيي لبنان حالهم يرثى له في المخيمات هناك التي لا تصلح للعيش الآدمي، علاوة على أن الأموال القطرية تأتي في توقيت خطير على قضية فلسطين وشعبها وتدار بأيد صاحبة مشروع انفصالي حزبي ضيق.

هذا التوقيت!!! هو صفقة القرن التي يريد عبرها دونالد ترامب تصفية القضية لصالح إسرائيل، وهنا تلاقت المصالح عن قصد أو عن غير قصد؛ حيث إن مصلحة جماعة الإخوان المسلمين تتمثل في بناء كيان لها حتى لو كان في قطاع غزة المنكوب في شتى مناحي الحياة، بصرف النظر عن أي حسابات أخرى متمثلة بحركة حماس، الذراع التابعة لجماعة الإخوان المسلمين؛ وكذلك مصلحة الولايات المتحدة المتمثلة في حل قضية فلسطين التي أرقتهم، ومصلحة إسرائيل المتمثلة بالخروج بأقل الخسائر وألا تدفع ثمن احتلالها لأرض ليست من حقها وتتخلص من كل من يطالب بفلسطين التاريخية أو حتى جزء منها. هنا كان تلاقي المصالح الفعلي.

لكن المعيب والمخجل أن يكون كل ذلك بإرادة طوعية من البعض. والمحزن أن يكون

هناك من الأشقاء العرب من يقوم بدور الوسيط لتحقيق هذا الكابوس. إضافة لكل ذلك علينا ألا ننسى أيضاً التدخل الإيراني ولعبه على التناقضات الداخلية ودعمه فصيلاً دون الآخر وتجارته بالدم عن طريق الحروب بالوكالة وتناسيه الدور الفلسطيني الكبير الذي قدمته قيادة الثورة متمثلة بشخص الشهيد الراحل ياسر عرفات (أبو عمار) ودعمه الثورة الإيرانية ونصرتها في بدايتها.

لكن على الرغم من ذلك كله، فإن القارئ الجيد لتاريخ الصراع يرى أن هذه الحادثة ليست الأولى في تاريخ الصراع، فقد مر على الحركة الوطنية حالات أكثر بشاعة واتساعاً مما نمر به، فالتاريخ لا يستطيع أن ينسى جماعة أبو نضال البنا وأبو خالد العملة ومن دعمهم للأسف من الأشقاء العرب ولا ينسى أيضاً تورطهم في دم قيادات الثورة الفلسطينية مثل الشهيد أبو إياد (صلاح خلف) وغيره وبعيداً عن ذلك كله فهناك أنظمة أخرى تصب الأموال أيضاً غير قطر في أيد فلسطينية تسعى للمشروع نفسه وإن كان بصيغة أخرى عبر تفتيت أم الوطنية الفلسطينية والحضن الجامع للكل الفلسطيني وهي حركة فتح عبر شراء ذمم هنا وهناك لتخريب المشروع الوطني وتقويضه وذبح القضية الفلسطينية وإضعاف الحركة، لكنهم للأسف لم يقرؤوا التاريخ جيداً، فمن يعرف قيادات الثورة الفلسطينية وتاريخهم وشعب فلسطين وصموده يعلم كم هو عصي على الانكسار، فالضربة التي لا تميته تزيده قوة وعزيمة وإصراراً، والتاريخ لم ولن يرحم، وسيخلد الجميع ويضع كلاً في منزلته التي يستحق.

وفلسطين ليست للبيع والمشروع الوطني ليس معروضاً في المزاد العلني.

المجلس التشريعي المُنحل والانتخابات وبرلمان الدولة

أحمد جلال*

شكلت الانتخابات التشريعية الفلسطينية التي أجريت في العام ٢٠٠٦ وكانت أول قرار اتخذه الرئيس الفلسطيني محمود عباس فور توليه منصب الرئاسة علامةً فارقةً في تاريخ القضية الفلسطينية، مثّلت في حينه بارقة أمل لمشاركة الكل الوطني في صنع القرار والوصول إلى تطبيق عملي لمصطلح المشاركة السياسية.

هذه الانتخابات التي فاجأت الجميع وأفرزت حكومة تسيطر عليها حركة حماس سرعان ما تلاشى بريقها مع انطلاق ضجيج الرصاص والصراع المستميت على السلطة لنصل اليوم إلى حالة من التخوف والرهبة الشديدة من الانقسام الذي بات وشيكاً تحوله لانفصال تام بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

مفاجآت المجلس التشريعي لم تنته على مدار أعوامه الاثني عشر، فمن جلسات غير قانونية بعد الانقسام إلى قرارات وتشريعات طُبقت عنوة إلى نواب لا يحملون من هم المواطن شيئاً، فكان قرار حله نتيجة حتميةً لا مفر منها وإن كان غير قانوني كما يرى البعض.

هذا القرار الذي فاجأ الجميع وتباكى على أثره الكثيرون ربما، لم يكن وليد اللحظة بالتأكيد، فهو بتقديري نتاج مشاورات معمقة داخل أروقة منظمة التحرير وتحديداً المجلس المركزي، وما كان قرار المحكمة الدستورية – التي لا تعترف حماس بشرعيتها – إلا لإضفاء

* صحافي وكاتب.

الطابع القانوني على القرار؛ لكن ما لم ينتبه إليه السياسيون أن القرار غير نافذ حتى اللحظة على الأقل بشكل مُعلن، حيث إن الرئيس عباس لم يُصدر قراراً رسمياً بذلك، الذي بالتأكيد يجب أن يتضمن موعد إجراء الانتخابات التشريعية؛ الأمر الذي يفتح الباب أمام إمكانية العودة عن القرار أو تأجيله في إشارة إلى أن الباب لا يزال مفتوحاً أمام إمكانية تفعيل المصالحة وتطبيق الاتفاقات الموقعة وبالتالي التزام الأطراف كلها بما نصت عليه تلك الاتفاقيات.

الجدل فقط للأسف، أُثير حول قانونية القرار ودستوريته دون النظر في أن للقرار بعداً سياسياً يمثل وسيلة من وسائل الضغط على حركة حماس التي لها نصيب الأسد في المجلس من أجل العمل مع حركة فتح لتطبيق الاتفاقيات الموقعة، وربما يكون القرار أحد إجراءات منظمة التحرير المُقرر اتخاذها.

تتفق قوانين العالم وجميع الدساتير على أن الشعب هو مصدر السلطات، الأمر الذي يطرح تساؤلاً مهماً: بما أن المصالحة بين قطبي الانقسام تصل دائماً لطريق مسدود، فلماذا لا نعود إلى الشعب ليقول كلمته ونعطيه مرة أخرى فرصة الاختيار واتخاذ القرار بما يضمن للطرف الذي سينجح في الانتخابات الأحقية في اتخاذ القرار وتنفيذه، وبالتالي لن تكون هناك حاجة للمناكفات الإعلامية وتبادل الاتهامات عبر وسائل الإعلام أو الغرف المُغلقة.

إن الخوض في شرعية القانون من عدمه لا يمثل إلا "خضاً في قربة مخروقة" ففي الأحوال كلها القرار نافذ، والخيار الأمثل هو إصدار مرسوم رئاسي بموعد الانتخابات وطي صفحات الماضي، فلماذا الخشية من صناديق الاقتراع التي تمثل صوت الجماهير المسحوقة التي ضُيع من عمرها أعوام في انقسام على مصالح حزبية وأحياناً شخصية، ولماذا الإصرار من جانب حماس أو غيرها على التمسك بشرعية هيكل لا يقوم بأي مهام حقيقية ولا تُطبق قراراته إلا في جزء من الوطن وبقوة الأمر الواقع.

ولمن يرى أن قرار المحكمة الدستورية غير قانوني ولا يعترف بوجودها، أتساءل: ما الذي في حالتنا الفلسطينية قانوني؟ وما هو الشرعي والمشروع؟ هل مجلس لا يعترف بالرئيس كرئيس للسلطة ويطالب بإعادة بناء منظمة التحرير التي أنشأت مؤسسات السلطة كافة بما فيها التشريعي ولا يُقر أعضاؤه باتفاقية أوسلو التي هي أساس المجلس يمكن التعويل عليه أن يكون هيكلاً يؤسس لدولة فلسطين ويُقارع الاحتلال دولياً ودبلوماسياً؟

لقد اقتصر دور المجلس التشريعي المُنحل على سن قوانين لا تُطبق إلا بقوة الأمر الواقع

كما ذكرت سلفاً، في حين تجاهل أعضاؤه المهام الموكلة إليهم ولم يكن لهم دور رقابي أو دبلوماسي أو دولي واقتصرت لجانه على الدخول في غمار المناكفات التي عمقت من الانقسام وشرذمت الحالة الفلسطينية وعززت حالة الانفصال.

إذاً، الحل الأمثل يكمن في الدعوة لانتخابات تشريعية لطالما طالبت بها حركة حماس وأبدت حركة فتح استعدادها لها، لكن تنقص الإرادة الوطنية والسياسية لذلك، وكأن طرفاً يخشى من خسارة وفشل بات محكوماً عليه فيه، بسبب تجربته في الحكم التي يرى أنصاره قبل الأقطاب الأخرى أنها فشلت فشلاً ذريعاً، وأثبتت له أن الحالة الفلسطينية بوضعها السابق والحالي لا تقبل التفرد وأنه لا يمكن القبول إلا بشراكة وطنية كاملة تواجه التحديات المعاصرة وتحديداً "صفقة القرن" الأميركية التي بات الباب مفتوحاً لها على مصراعيه لتطبيقها عنوةً بدءاً من غزة وصولاً إلى الضفة الغربية.

تساؤلات كثيرة تطرح نفسها وأسئلة أكثر بحاجة إلى إجابة، فأنا وإن كنت مسؤولاً دون أي مهام أو صلاحيات فما هي حاجتي لهذه المسؤولية، وإن كنت نائباً في مجلس لا يُمثل إلا فئة من الشعب فما حاجتي لهذا التمثيل، وإن كان في التعنت تعزيز للانفصال وخصومة فلسطينية يستفيد منها أعداء القضية الفلسطينية فما الحاجة لذلك كله؟ أم أننا نتمسك فقط بستار زائل ومسميات هشة تضعنا موضع المتهم بضياع سنوات من عمر القضية دون تحقيق أي إنجاز يذكر، حتى على صعيد عقد جلسة لهذا المجلس بكامل أعضائه.

بتقديري، فإن الحل الأمثل للأطراف الفلسطينية المُساندة للقرار والمُعترضة عليه هو الامتثال لقرار المحكمة الدستورية والذهاب لانتخابات تشريعية تفرز قيادة جديدة تكون قاعدة انطلاق لإعادة بناء مؤسسات منظمة التحرير وتعمل على بناء الدولة بما يضمن التخلص من الاحتلال بمختلف السبل والوسائل المشروعة.

هناك الكثير من الخيارات المطروحة في الوقت الراهن التي يحتاج بعضها إلى توافق بين الفصائل بما فيها "فتح" و"حماس" وأيضاً الجهاد الإسلامي وإن كانت الأخيرة لا تقبل أن تكون جزءاً من السلطة، إلا أن وجودها ضرورة ملحة تضمن شرعية كل ما يتم إقراره وتُجبر الأطراف كافة على تنفيذه دون اللعب على وتر التوازنات والقوة الفصائلية وحجم الأحزاب، ليكون للكل الفلسطيني كلمته ويؤُخذ برأي الأغلبية.

أما برلمان الدولة، فهو خيار سابق لأوانه

محلياً وعربياً ودولياً، فأي هيكل تشريعي بحاجة إلى اعتراف دولي يمكنه من ممارسة مهامه وتحقيق الأهداف المنشودة، وهذا لن يتوفر في البرلمان على الأقل في الوقت الراهن، نظراً للمساعي الحثيثة التي لم تتكلل بنجاح تام لاعتراف العالم بدولة فلسطين.

خيارنا الآخر هو إحلال المجلس المركزي – الجهة التي أسست السلطة الفلسطينية – محل المجلس التشريعي، الأمر الذي أرى فيه تعقيداً أكثر للحالة الفلسطينية وترسيخاً للانقسام وعودةً للحالة نفسها التي كنا عليها من انقسام في المجلس وإقرار قوانين لا يمكن أن تطبق إلا في جزء واحد من الوطن، وتعزيز لمجلس حماس في غزة، وبالتالي الوصول بشكل أو بآخر إلى انفصال يعزز مخاوف "دولة غزة" ويسمح للاحتلال الإسرائيلي بابتلاع ما تبقى من الضفة الغربية والقدس المحتلة.

إذاً، فلنذهب جميعاً إلى الانتخابات ولنستمع لصوت الشعب ونَعد لما توافقنا عليه فلسطينياً ووقعت عليه القيادات بمحض إرادتها بعد مخاض عسير من المفاوضات والمباحثات التي ما كانت لتتم لولا الرعاية والوساطة المصرية.

انتخابات الكنيست ٢٠١٩:
تغيير حُكم اليمين غير بادٍ في الأفق!

أنطوان شلحت*

تتجّه الأنظار كلها في إسرائيل الآن نحو النتائج التي ستُسفر عنها انتخابات الكنيست المقبل، التي ستجري يوم ٩ نيسان المقبل. وحتى لحظة كتابة هذه السطور (مطلع شباط ٢٠١٩) بدا، وفقاً لمعظم التحليلات الإسرائيلية، أن المعركة الانتخابية التي كانت تتثاءب بدأت تستفيق من جديد، بفضل الرئيس السابق لهيئة الأركان العامة بيني غانتس وحزبه "مناعة لإسرائيل"، بصفتهما كاسراً محتملاً لقوة تمثيل أحزاب اليمين.

حيال ذلك، أول ما ينبغي تسجيله هو الملاحظات الآتية:

أولاً، يبثّ غانتس رسالة فحواها أنه يتطلع إلى أن يحل محل زعيم الليكود واليمين بنيامين نتنياهو على رأس الحكومة، لكن هذا لا يؤشر إلى زوال احتمال أن يُختزل هذا التطلّع إلى سعي للحصول على بضعة مقاعد في الكنيست المقبل من أجل أن ينضم بعد الانتخابات إلى حكومة الليكود ويتولى منصب وزير الدفاع فيها.

ثانياً، لا تزال أغلب استطلاعات الرأي العام تمنح كتلة أحزاب اليمين والحريديم القوة التمثيلية المطلوبة لتشكيل الحكومة المقبلة بعد الانتخابات. وهنا يتعيّن إيراد الملاحظة التحذيرية الصادرة عن بعض التحليلات، التي أشارت إلى أن الميل في الاستطلاعات لمصلحة غانتس وحزبه، بعد لحظة من أول خطاب سياسي له، وعندما يكون كل الاهتمام مُركّزاً عليه، ويكون التضخيم في حدّه الأقصى ووسائل

* باحث في الشؤون الإسرائيلية

الإعلام مشغولة بالخطاب وحسب، هو أمر طبيعي. وبناءً على ذلك، يجب الانتظار أكثر كي يُعرف ما إذا كانت الأرقام تعبر عن قوتهما أم أنها بمثابة سقفهما الزجاجي. وفي هذا الصدد لفت محلل الشؤون الحزبية في صحيفة «هآرتس» يوسي فيرتر إلى تجربة سابقة شهدتها انتخابات ١٩٩٩، حيث بدأ حزب الوسط، الذي خاض تلك الانتخابات وكان برئاسة الجنرالين السابقين إسحاق مردخاي وأمنون ليبكين-شاحك، والوزيرين دان مريدور وروني ميلو، حملته الانتخابية مع ٢٢ مقعداً وانتهى بستة مقاعد في صناديق الاقتراع.

ثالثاً، جاء صعود غانتس وحزبه تقريباً على حساب حزب «يوجد مستقبل»، وعلى حساب حزب العمل، ما قد يحيل إلى أن الاصطفاف الحزبي داخل المشهد السياسي الإسرائيلي العمومي لم يشهد هزّة كبيرة بعد. ولعل الدلالة الأهم هنا هي أن هذا الصعود هو على حساب مقاعد من معسكر المعارضة بالأساس، ولا يشكل تهديداً لحكم الليكود.

ملامح البيئة العامة للانتخابات

لئن كانت حسابات الأرقام تستلزم الانتظار أكثر، فإن ملامح البيئة العامة التي تجري هذه الانتخابات في ظلها، تبدو واضحة إلى حدّ كبير. وهي في العمق ملامح لا تشي بإمكان حدوث أي تغييرات جوهرية جذرية، وفي مقدمها تغيير حُكم اليمين، فقوة مقاربة هذا اليمين من الناحية السياسية في صعود منذ نحو عقدين، حتى في أوساط الأحزاب التي لا تحسب نفسها على اليمين في الظاهر لكن ممارساتها العملية تتماشى مع ماهية سياسته.

وفي واقع إسرائيل الراهن لا تنحصر القضية في الأحزاب بل تتعدّاها إلى المجتمع الإسرائيلي الـذي يتبنى أكثر فأكثر مواقف يمينية وعنصرية. هذا ينطبق على قوى المعارضة في الكنيست المنتهية ولايته، مثل تحالف «المعسكر الصهيوني» بين حزبي العمل و«الحركة» الذي انفرط عقده، وحزب «يوجد مستقبل»، بقدر ما ينطبق على القوى التي تخاصم نتنياهو، مثل الحزبين الجديدين للعسكريين في الاحتياط بيني غانتس وموشيه يعلون.

ومن المُفيد أن نعيد إلى الأذهان أن ما يعرف باسم «اليسار الصهيوني» ما عاد قائماً منذ عدة أعوام، على الأقل منذ أن عبرت إسرائيل، في العام ٢٠٠٥، «انقلاباً سياسياً» ترتب، ضمن أشياء أخرى، على خطة «فك الارتباط» عن قطاع غزة التي طرحها رئيس الحكومة الإسرائيلية السابق أريئيل شارون، واصطاد سياسياً من خلالها ليس أطرافاً خارجية فحسب، إنما أيضاً اصطاد أطرافاً إسرائيلية، لم يكن حزب العمل الوحيد بينها من خانة أحزاب اليسار تحديداً.

وثمة من يعتقد أن هذه «اليسار» اختفى من الواجهة في إثر انجذابه الكامل لخطة شارون السالفة، بموازاة هروبه من الاستحقاقات التي يتطلبها تحديد البحث بشأن هويته.

وغداة تفكيك تحالف «المعسكر الصهيوني» كتب المحلل السياسي غدعون ليفي في "هآرتس"، أن ما يجري في نظام إسرائيل السياسي قبيل الانتخابات يمكن وصفه فقط كما يلي: لا وجود لليسار، ولا حتى نصف يسار، هناك فقط يمين، بأشكال متعددة. وفي الطرف الآخر، تمثل حركة ميرتس والقائمة المشتركة اليسار الإسرائيلي الوحيد، بيد أن الأولى ضعيفة وباهتة، والثانية معزولة ومنبوذة، والاثنتان ليس لهما أي تأثير يُذكر.

وكتب رئيس تحرير «هآرتس» ألوف بن، غداة أول خطاب سياسي لغانتس، أن بوسع الإنسان الإسرائيلي العادي أن يحلم بجدول أعمال مدني واجتماعي للمعركة الانتخابية، وبحكومة تركّز على التربية والتعليم وشبكة المواصلات وأسعار المواد الغذائية والمستشفيات، لكن في لحظات الاختبار الحاسمة تحتاج إسرائيل إلى زعيم لا يفقد صوابه تحت خطر النيران، وغانتس مقنع أكثر من غيره بقدرته على مواجهة مثل هذا التحدي. وكلام بن هذا يحيل أكثر شيء إلى أن الانتخابات تجري في المعتاد على جدول أعمال أمنيّ.

ويستند رئيس تحرير «هآرتس» في قوله هذا إلى خطاب غانتس نفسه.

ففي هذا الخطاب أشار غانتس إلى مسيرته العسكرية الطويلة وأكد أنها تؤهله لقيادة إسرائيل، كما أكد أن إسرائيل لن تقف مكتوفة اليدين أمام التهديد على سيادتها من جانب إيران أو وكلائها، ولوّح بقبضته القوية تجاه قطاع غزة، وهو ما سبق أن فعله قبل الخطاب من خلال دعايته الانتخابية. كما أشار إلى أنه سيعمل من أجل التوصل إلى اتفاق سلام مع الفلسطينيين، وإلى أن الحكومة التي سيقودها ستسعى للسلام ولن تفوّت أي فرصة لإحداث تغيير في المنطقة، وإذا لم تظهر مثل هذه الفرصة ستوجد واقعاً جديداً، الهدف الأساس منه أن يسفر عن تعزيز وضع إسرائيل كدولة قوية، يهودية وديمقراطية.

وفيما يتعلق بالقضية الفلسطينية كرّر المواقف الإسرائيلية المعروفة؛ تعزيز الكتل الاستيطانية في الضفة الغربية، وعدم التنازل عن هضبة الجولان وغور الأردن، وبقاء القدس الموحدة عاصمة إسرائيل والشعب اليهودي إلى الأبد.

عن ظاهرة "أحزاب الوسط"

يعتبر حزب غانتس «مناعة لإسرائيل» المُناوب الجديد في خانة أحزاب الوسط.

وتُميّز ظاهرة أحزاب الوسط الحياة الحزبية

في إسرائيل منذ إقامتها، ولا سيما منذ تأسيس حزب «داش» («الحركة الديمقراطية للتغيير») في العام ١٩٧٧ ونجاحه المفاجئ في الانتخابات التي جرت في ذلك العام بحصوله على ١٥ مقعداً وانخراطه في أول ائتلاف حكوميّ برئاسة حزب الليكود أطاح ورثة حزب «مباي». ويمكن القول إن تكرّرها في كل معركة انتخابات إسرائيلية عامة تقريباً، يُثبت أنها ظاهرة باقية. وتعكس هذه الظاهرة عدم استعداد الناخب الإسرائيلي عموماً للتعلّم من تجربة طويلة متراكمة لأداء هذه الأحزاب بعد دخولها إلى المشهد السياسيّ/الحزبيّ.

الخلاصة الأبرز لهذه التجربة أن الوسط يمتنع عن إشهار رأي حاسم بشأن أي موضوع، ويُبقي جميع الخيارات مفتوحةً على مصاريعها، وتتلخص رؤيته في الآتي: "كلنا معاً ضد اليمين المجنون واليسار الهاذي"، وأقصى غايته "الوصول إلى مؤسسات السلطة وتغيير الوضع".

كذلك لا بُدّ من التنويه بأنه في نهاية كل التجارب السابقة تفقد أحزاب الوسط بريقها، لأنه يتضح أنها غير قادرة على تحقيق الآمال التي علقها عليها ناخبوها. كما أن هذه الأحزاب ليست مُهيّأة للتركيز على موضوع مُعيّن تدعمه في حملتها الانتخابية، لسبب بسيط هو كونها ليست مجموعات ضغط بل أحزاب يتعيّن عليها اتخاذ قرارات حيال أي موضوع مطروح في جدول الأعمال العام.

وليس مبالغة القول إن معظم أحزاب الوسط الإسرائيلية لا موقف لها نابعاً منها، وقلّما تتحدث عن مبادئ أو إيديولوجيا. وهي في الأغلب تُحدّد مواقفها عن طريق الرفض، فمثلاً هي ليست مع اليمين، لذا تعارض ضم أراض فلسطينية محتلة، لكنها توافق على البناء في الكتل الاستيطانية.

ومن الأمثلة الأخيرة أنه لدى نشوب خلافات على خلفية «مشروع قانون القومية الإسرائيلي» قال هذا الوسط: إنه مع مشروع القانون هذا لكنه ضد التمييز، وهو ضد مشروع القانون فقط لأنه غير ضروري، وتوقيته سيئ، ومن شأنه أن يُشوّه صورة إسرائيل في العالم. ومجمل الأمر في نظر هذا الوسط أن التمييز القائم حالياً جيّد، وليس بحاجة إلى أي زيادة أو نقصان.

وعلى سيرة هذه الظاهرة، يجب أن نشير إلى أن حزب كديما كان أكثر أحزاب الوسط الإسرائيلية إثارة إلى الآن، نظراً لنجاحه في تولّي سدّة الحكم في انتخابات ٢٠٠٦. وما يجوز استنتاجه بشأنه راهناً، أنه حاول أن يقدّم بديلاً إلى جمهور يهودي مؤيّد لـ«اليسار الصهيوني» كفّ عن الإيمان بإمكان إحراز اتفاق سلام مع الفلسطينيين من جهة، ومن جهة أخرى

حاول أن يقدّم جواباً إلى جمهور يهودي أكبر مؤيّد لليمين توقّف عن الإيمان باحتمال تحقيق برنامج «أرض إسرائيل الكبرى». وكان ما وحّد هذين الجمهورين هو الرغبة في تغيير "الوضع القائم" لمصلحة إسرائيل.

اقترح كديما بدايةً الإستراتيجيا الأحادية الجانب، التي جسّدتها «خطة فك الارتباط» عن قطاع غزة العام ٢٠٠٥، بادعاء أنها الصيغة المُثلى لتغيير الوضع. وبات من الجليّ أنّ مؤسسه شارون قصد، عندما أنشأ الحزب، أن يعرض على الجمهور الإسرائيليّ العريض «طريقاً ثالثاً»، وقد عمل بِهَدي مبدأين: أوّلهما رفض «الواقع القائم»؛ وثانيهما رفض الاتّفاق الدائم. وتمثّل البديل العمليّ لشارون في عمليّة سياسيّة طويلة المدى تمنح إسرائيل حدّاً أقصى من الأمن، وحدّاً أدنى من الاحتلال. وحتى عندما تخلّى إيهود أولمرت، خليفة شارون في زعامة الحزب ورئاسة الحكومة، عن الإستراتيجيا الأحادية الجانب وانخرط في «عملية أنابوليس» (٢٠٠٧)، لم تنطوِ ممارساته الميدانيّة على إشارات قويّة تدلّ على سعيه لتحقيق اتّفاق دائم، ولم تتجاوز غاية إدارة الصراع والتسوية.

وعلى الرغم من كل ما تفعله أحزاب الوسط الإسرائيلية، التي تحاول أن تكون أكثر يمينيةً، أو أحزاب اليسار التي تتبنى خطاب اليمين في بعض المركبات ذات الطابع الأمني أو السياسي، فإنّها تفشل في اجتذاب أصوات من اليمين، لتقتصر العملية، في نهاية المطاف، على حراك يتمخض عن إعادة توزيع أصوات داخل معسكر الوسط - اليسار.

وفي المعركة الانتخابية القريبة يدرك نتنياهو أن صراعه الأساسي هو داخل اليمين، وأن غايته هي تعزيز قوة الليكود داخل معسكر اليمين، بحيث يبقى الحزب القائد ضمن هذا المعسكر. وينسجم تصوّر نتنياهو هذا مع مصالحه الشخصية، كونه يريد أن يحكم حتى في حال تقديم لائحة اتهام ضده حول شبهات فساد.

الصوت الفلسطيني في الداخل

يخوض الفلسطينيون في إسرائيل انتخابات الكنيست ٢٠١٩ على ركام تجربة غير مسبوقة تمثلت، في الانتخابات الماضية في العام ٢٠١٥، في إقامة القائمة المشتركة. ولم تُحسم حتى كتابة هذه السطور مسألة استمرار هذه القائمة أم عدم استمرارها، في ظل إعلان أحد مركباتها، الحركة العربية للتغيير بزعامة النائب أحمد طيبي، انشقاقه عنها واعتزامه خوض الانتخابات بمفرده ضمن تحالفات مع قوى أخرى من خارج سائر مركبات المشتركة.

ولدت القائمة المشتركة، كما هو معروف، في سياق رفع نسبة الحسم في الانتخابات الإسرائيلية إلى ٣,٢٥ بالمئة خلال انتخابات

٢٠١٥، ما لوّح بإمكان سحق تمثيل فلسطينيي الداخل في الكنيست في حال خوض أحزابهم تلك الانتخابات فرادى.

وظلّت القائمة المشتركة طوال دورة الكنيست المنتهية ولايته عبارة عن تحالف أحزاب بينها فوارق سياسية وإيديولوجية، ولم تتطوّر إلى مستوى طرح مشروع وطنيّ للفلسطينيين في الداخل، حتى مع سنّ «قانون القومية» الإسرائيلي وعلى الرغم منه، علماً أن سنّ هذا القانون تأدّى عنه نشاط جماعيّ للقائمة على الصعيدين الداخلي والخارجي.

مع ذلك، تظلّ القائمة المشتركة تجربة مهمة لم يتم تقويمها كما ينبغي حتى هذه اللحظة.

وبالتأكيد ستخضع لمثل هذا التقويم بعد الانتخابات.

ولدى حدوث تقويم كهذا ستكون الأسئلة المطروحة كثيرة ومنها: ماذا كان دور القائمة المشتركة في إيجاد عمل برلماني جماعي، ودورها في العمل السياسي الوطني للفلسطينيين في الداخل؟ وهل ستتطوّر من تجربة القائمة حالة وطنية لا تنحصر في حدود النشاط البرلماني؟.

ونتوقع أن يُقدّم كل مركب رؤيته لفكرة القائمة المشتركة وللدور المُعوّل عليها ولما قامت به إلى الآن، إلى جانب تلخيص التجربة المتراكمة ونقاط القوة ونقاط الضعف. بهذه الطريقة قد تعزّز القائمة ثقة الجمهور بها، وأنها أبعد من مجرّد تحالف وقتي وطارئ بين الأحزاب لتقاسم «كعكة الكنيست».

شباب غزة واقع كارثي ومستقبل مجهول

حكمت يوسف*

يواجه شباب قطاع غزة واقعاً صعباً للغاية جراء تفاقم الأزمات الناتجة عن الحصار الإسرائيلي واستمرار الانقسام الفلسطيني الداخلي؛ الأمر الذي دفع الآلاف منهم إلى اتخاذ القرار بالهجرة من القطاع بحثاً عن مستقبل أفضل.

ويبدو أن ما حدث مع الشاب حسام أبو سيدو (٢٣ عاماً) هو أقرب قصة تعبر عن هذا الواقع المؤسف الذي وصل إليه الشباب في غزة، إذ فضّل الهجرة بركوب البحر عبر قوارب الموت السريع على انتظار الموت البطيء والبقاء مع أسرته في حي التفاح شرق مدينة غزة.

ولد الشاب حسام، في العام ١٩٩٦، حيث أنهى دراسته الثانوية، ولم تسعفه ظروف أسرتـه المادية الصعبة في إكمال تعليمه والالتحاق بالجامعة، خاصة أن والده توفي قبل سنوات أثناء خضوعه لعملية قلب مفتوح، الأمر الذي زاد من وضع عائلته سوءًا.

سافر شقيق حسام الأكبر قبل فترة قصيرة إلى بلجيكا واستقر هناك؛ بسبب الوضع المعيشي المتردي في غزة، وقرر أن يرسل لجميع أهله كي يعيشوا معه في الغربة.

كانت البداية مع حسام حيث أرسل إليه أخوه حتى يؤمن له مستقبلاً مشرقاً، وبالفعل سافر حسام، لكن للأسف كانت رحلة النهاية.

حسام كان الضحية الوحيدة في حادث غرق القارب المتوجه من تركيا إلى السواحل اليونانية، لكنه لم يكن بمفرده في رحلة الموت

* صحافي وكاتب.

هذه، فقد رافقه فيها أكثر من ٣٥ مواطناً من القطاع، من بينهم أطفال ونساء وشبان.

تزايدت هجرة الشباب من غزة بشكل غير مسبوق خلال العام ٢٠١٨؛ نتيجة اشتداد الحصار والانقسام الداخلي وغياب أدنى مقومات الحياة جراء ذلك.

وفي آخر تحديث معلوماتي أصدره جهاز الإحصاء الفلسطيني (حكومي)، فإن أكثر من ثلث الشباب في قطاع غزة الذي يعيش فيه أكثر من مليوني فلسطيني، يرغبون في الهجرة؛ بحثاً عن فرص عمل وحياة آمنة.

وتشير إحصاءات وبيانات غير رسمية إلى أن أكثر من ٢٠ ألف مواطن من غزة هاجروا خلال الأعوام القليلة الماضية، إلى دول أوروبية بصورة غير شرعية هرباً من الأوضاع السيئة.

وتعتبر تركيا الوجهة الأولى للشباب في غزة، ومنها يتوزعون إلى أي من الدول الأوروبية سواء بالطرق القانونية أو غيرها، في وقت لم تصدر بيانات دقيقة عن جهات فلسطينية، فقد أفادت هيئة البث الإسرائيلية في تقرير لها بأن ٢٠ ألف فلسطيني هاجروا من القطاع عبر أنقرة.

الشاب عمار هشام، غادر غزة بعد أن أنهى الثانوية العامة؛ من أجل إكمال تعليمه في تركيا، لكنه فضل العودة عقب حصوله على الشهادة، بفعل اشتياقه لأسرته وأمــلًا في الحصول على فرصة عمل، إلا أن ذلك لم يحدث، فقرر الهجرة إلى بلجيكا قبل عامين، ولم يعد حتى لحظة كتابة هذا النص.

يقول عمار (٢٧ عاماً): إنه لم يكن يفكر في الهجرة أثناء عودته إلى قطاع غزة، إنما يأمل في العيش مع أهله والزواج والاستقرار، مستدركاً: «لكن سوء الأوضاع الاقتصادية والمعيشية، وعدم توافر فرص عمل بالحد الأدنى للخريجين وحتى للعمال، كلها دوافع أرغمتني على الهجرة».

وفي هذا الإطار، توضح رئيس جهاز الإحصاء علا عوض أن العام ٢٠١٨ شهد ارتفاعاً في عدد العاملين في سوق العمل الفلسطينية، وتبايناً في نسب البطالة بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

وتشير إلى أنه «على الرغم من ارتفاع عدد العاملين، فإن نسبة البطالة ارتفعت خلال العام ٢٠١٨، لتصل إلى ٣١٪ مقارنة مع ٢٩٪ خلال العام ٢٠١٧».

في السياق نفسه، كشف الخبير الاقتصادي ماهر الطباع عن أن العام ٢٠١٨ خلف ٢٥٥ ألف عاطل عن العمل في قطاع غزة، فيما زادت نسبة البطالة بين الخريجين لتصل إلى ٧٣٪.

وحسب الطباع، فقد ارتفعت نسبة انعدام الأمن الغذائي في غزة إلى ٦٩٪، كما أن هناك مليون شخص يعتمدون على المعونات الخارجية، في ظل بلوغ معدلات الفقر ٥٤,٩٪

مع نهاية العام المنصرم.

وبين الطباع، وهو مدير العلاقات العامة والإعلام في غرفة تجارة وصناعة غزة، أن معطيات المعاينة على أرض الواقع تؤشر إلى المزيد من الانهيار الاقتصادي، محذراً من عدم وجود معطيات إيجابية تُبشر بانفراجه اقتصادية.

وعلى الرغم من تلك المعطيات الخطيرة، فإن الشاب سامح محمد (٣٣ عاماً) وهو متزوج ولديه طفلان، لم يهجر القطاع بفعل الظروف المادية والاقتصادية، إنما بحثاً عن حياة آمنة لا حروب فيها ولا دمار.

ويقول سامح: إنه لا يريد لأطفاله أن يكبروا ويعيشوا وسط هذه المأساة والمعاناة التي تتفاقم يوماً بعد يوم، موضحاً أنه ترك عمله في القطاع؛ من أجل توفير الحياة الآمنة والمستقبل المشرق لأطفاله أولاً ثم له ولزوجته.

وغادر سامح غزة عبر معبر رفح في مطلع العام ٢٠١٩، بعد وقت طويل ومعاناة وتكاليف باهظة تكبدها لإتمام الإجـراءات والأوراق والحصول على التأشير للسفر، متخطياً المجال الجوي لعدد من الدول الأوروبية؛ حتى هبط في أوكرانيا التي يعتزم الاستقرار فيها وجلب أسرته الصغيرة إليها قريباً.

ومن المنتظر أن يصبح قطاع غزة غير صالح للسكن بحلول العام المقبل ٢٠٢٠، في ظل استمرار تدهور الأوضاع فيه بفعل عدة عوامل اقتصادية وسياسية، منها استمرار الاحتلال الإسرائيلي. وفق تقارير صادرة عن هيئات تتبع للأمم المتحدة.

وخلال السنوات الماضية، شنت إسرائيل ثلاث حروب مدمرة على غزة، بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٤، وتفرض حصاراً بحرياً وبرياً وجوياً على القطاع منذ فوز حركة حماس بالانتخابات التشريعية الفلسطينية عام ٢٠٠٧.

وفي ٢٠١٨، شارك فلسطينيون في مسيرات سلمية، قرب السياج الحدودي الفاصل بين شرقي قطاع غزة وإسرائيل، للمطالبة بعودة اللاجئين إلى مدنهم وقراهم التي هُجروا منها في ١٩٤٨، ورفع الحصار.

ويشهد قطاع غزة، جولات تصعيد متكررة بين الفصائل المسلحة وإسرائيل، يتخللها قصف صاروخي من المدفعية والطيران الحربي، حيث أسفر القمع الإسرائيلي لهذه الاحتجاجات عن استشهاد ما يزيد على ٢٩٠ فلسطينياً، وإصابة أكثر من ١٠ آلاف و٥٠٠ فلسطيني وفق وزارة الصحة.

اعتبر مركز الميزان لحقوق الإنسان أن «ما يَشهده قطاع غزة منذ أعوام ولا سيما ظاهرة الهجرة غير الشرعية، سلوك إنساني طبيعي».

وقال نائب مدير المركز سمير زقوت إن «كل شعب يُوضع في ظروف كَالتي يُوضع فيها

الشعب الفلسطيني وتحديداً في قطاع غزة، فإنَّ الهجرة تصبح خياراً وحيداً أمامه».

وقال: «لا يُمكن لأحد أنْ يَستنكر على شباب قطاع غزة وسكانه ليس فقط مجرد التفكير بِالهجرة بل واتخاذ خُطوات عملية للهرب من هذا الواقع السيئ، الذي تَنعدم فيه أبسط مقومات الحياة».

وأضاف: «نحن نتحدث عن انعدام الأمن الإنساني بشكلٍ شامل، وانعدام أي أمن على الحياة في ظل ظُروف قاهرة أيضاً تشهد قمعاً للحريات وتَدهوراً مُطرداً في الخدمات الأساسية التي لا غنى عنها».

ووفق استطلاع للرأي أجراه مركز الدراسات وقياسات الرأي في جامعة الأقصى (حكومية)، على عينة عشوائية بلغ حجمها ١٢٨٠ شخصاً ممن بلغت أعمارهم ١٨ عاماً فأكثر، وهم الذين يحق لهم الانتخاب، فإن ٩٢,٢٪ من أفراد العينة يعتقدون بأن هجرة الشباب أصبحت ظاهرة في قطاع غزة، في المقابل يعتقد ٧,٨٪ عكس هذه النتيجة.

وتبقى أحلام شباب غزة وتطلعاته معلقةً إلى حين إنهاء الحصار الاسرائيلي وتحقيق الوحدة تحت مظلة منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني.

غزة بين مشاريع الانفصال والوحدة

بات مستقبل غزة رهن الكثير من التدخلات، ومع استمرار الانقسام فإن هذا المستقبل يذهب أكثر نحو مصير مختلف. بكلمة أخرى، فإن ما يجري هو فصل قطاع غزة بشكل كامل، وتحويل غزة إلى دولة خاصة، والقضاء على المشروع الوطني بمكوناته كلها. صفقة القرن خطر يتوافق مع ما يجري، وربما ما يجري جزء من مخطط تمريرها.

ما الذي حدث تحديداً؟ كيف سارت الأمور بهذا الاتجاه؟ وهل يمكن لها أن تستمر؟ تحاول سياسات أن تقف على مصير قطاع غزة في ظل هذه التحديات عبر ندوتها التي تستضيف فيها:

الكاتب والمحلل السياسي: بسام درويش

الدكتور: هاني العقاد

الباحث: منصور أبو كريّم

سياسات: جرى الحديث عن إرهاصات الانقسام والانفصال قبل ٢٠ عاما؟ أليس كذلك؟ موضوع الانسحاب الإسرائيلي من قطاع غزة والمشاريع التي طرحت حتى ما قبل الانسحاب، كان لدى إسرائيل توجه ومصلحة في تفتيت الكيان الفلسطيني وإيجاد حالة الانقسام التي بدأنا نشعر بأنها أقرب إلى الانفصال النهائي من لم الشمل.

بدايةً، مشاريع فصل غزة عن الضفة من أين بدأت؟ منذ بداية ٢٠٠٥، عام فك الارتباط

الإسرائيلي بغزة، والمشاريع التي طرحت منذ ذلك الوقت، وما هو موجود حالياً على أرض الواقع، والأمور التي بدأت تتجسد بشكل فعلي. أين اتجهت الأمور منذ ٢٠٠٥ و٢٠٠٧، السنتين المفصليتين، وصولاً إلى العام ٢٠١٩؟

بسام: نحن نناقش مسألةً غايةً في الأهمية، وبالفعل يجب تأصيلها. في الواقع معظم مراكز الأبحاث الإسرائيلية كانت تستند إلى عدة مرتكزات في التعاطي مع هذه القضية. أولاً، ضرب الهوية الوطنية الفلسطينية وتفتيتها لصالح هويات فرعية تنبثق عنها، وهناك ثلاث نقاط متفق عليها في الإجماع الإسرائيلي. النقطة الأولى أن القدس عاصمة موحدة لإسرائيل ويتفق على ذلك الكل الإسرائيلي. النقطة الثانية أن لا حق للاجئين الفلسطينيين بالعودة. والنقطة الثالثة أنهم لا يريدون غزة. الشعب الفلسطيني عبر نضاله والتفاف الجماهير الفلسطينية حول منظمة التحرير الفلسطينية استطاع أن ينتزع مسألةً غاية في الأهمية وهي أن منظمة التحرير الفلسطينية ممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني، أي حدد وحدانية التمثيل والكيان السياسي الفلسطيني ممثلاً بالمنظمة. لكن بعد اتفاق أوسلو، ونتيجة سلسلة من الأخطاء الفلسطينية والأداء الوطني الخاطئ، تراجعت مكانة المنظمة مع أنه من المفترض أن تكون أساس نظامنا السياسي، فقد بدأت مفاصل السلطة تطغى عليها، وأصبح الفرع بديلاً للأصل، نحن أمام سلطة، في أحسن الاحتمالات، هي سلطة حكم ذاتي محدودة الصلاحية والتأثير، نحن أمام عملية بكل موازينها وعلاقاتها يختل فيها ميزان القوة لصالح العدو.

نجح الإسرائيليون على الأقل في تحويل أوسلو من اتفاق مرحلي إلى اتفاق نهائي، هذا الاتفاق المرحلي الذي كان من المفترض أن مدته ثلاث سنوات وبعدها تُناقش قضايا الحل النهائي تحول إلى اتفاق نهائي، اتفاق لقضم بعض القضايا. وأحياناً كثيرة خلال الاتفاق تم احتلال بعض مدن الضفة الغربية وإعادة انتشار القوات الإسرائيلية وتصاعدت سياسة الاستيطان بشكل كثيف والهدف إجهاض إمكانية قيام دولة فلسطينية ذات سيادة ووحدة على الأرض الفلسطينية.

أريد هنا أن أتحدث عن الخطة التي نكتوي بنارها جميعاً، وهي خطة الانسحاب أحادي الجانب الذي للأسف لم نتعاط معها بحذر شديد، وبالتالي ذهب البعض للحديث عن انتصار، وعند انسحاب شارون أحادي الجانب من غزة كان شارون سيتوجه للأمم المتحدة لأخذ قرار بأن غزة غير محتلة، أن غزة قد تحررت، وحين نسوق مبررات هذا الانسحاب نكون نخدم بشكل أو بآخر أغراض الانسحاب

التي خطط لها شارون.

القضية المهمة الأخرى هي الفشل في التوصل إلى برنامج وطني موحد يؤكد ثوابتنا الوطنية على الرغم من المحاولات التي بدأت في هذا السياق، مثل وثيقة آب، التي بعد توقيعها بأربع وعشرون ساعة عندما قامت لجنة المتابعة العليا للفصائل الوطنية والإسلامية بالموافقة عليها وبعد توقيع حركة حماس عليها تم التراجع عنها، وبعدها وثيقة الأسرى التي أطلقت عليها حركة حماس وثيقة «هداريم» للتقليل من أهميتها، وبعد أكثر من عام على إعلان الوثيقة وبعد تلويح الأخ أبو مازن بأنه إذا لم تتم الموافقة عليها فإنه سيطرحها للاستفتاء تغير الموقف. للأسف دخلنا مرحلة من التعقيد، أولاً بنينا سلطة، والسلطة تولد معارضة، هذه السلطة في المقابل هي تحت الاحتلال، والخلاص من الاحتلال يتطلب وحدة وطنية عريضة، كيف تريد أن تحل هذا الموضوع الشائك؟ هل ستعارض لتحسين حياتك اليومية؟ هل ستعارض لتحقيق مكاسب اجتماعية أو فئوية؟ لكن في الوقت نفسه يجب أن تواجه موحداً، وأي مواجهة منفردة هي تفتيت للقوى وإفشال للمشروع الوطني الفلسطيني. للأسف أدير الشأن الداخلي الفلسطيني بطريقة عشوائية ولم يتم وضع ضوابط ومحددات، كيف نختلف وأين نختلف وعلى ماذا نختلف وكيف نتفق؟ طبيعي جداً أنه في ظل شراسة الهجمة التي نعيشها والتحديات التي نواجهها أن تكون هناك رؤى فلسطينية متباينة لكن ما ليس طبيعياً أن هذه الرؤى الفلسطينية المتباينة تنسى جوهر الصراع وأساسه، أي وحدة مشروعنا الوطني الذي مفتاحه وحدة التمثيل السياسي.

د.هاني: لي تعليق على ما تفضل به الزميل بسام، أريد التأكيد أننا نتعرض منذ فترة طويلة جداً حتى بعد أوسلو إلى مخططات لضرب الهوية الفلسطينية. عندما انسحبت إسرائيل من قطاع غزة هي بالفعل حاصرت قطاع غزة من ثلاث مناطق وتركت منطقة مفتوحة وسمحت لحركة حماس بإدخال ما تستطيع إدخاله من السلاح للمرحلة القادمة، وبالتالي غضت الطرف عن هذا الموضوع، وهذا موثق ومعروف باعتراف قادة وضباط إسرائيليين، أن هناك مخططاً يجب أن يتم في قطاع غزة ولن يتم هذا المخطط إلا بإيجاد قوة عسكرية معينة تستطيع أن تدحر السلطة الوطنية الفلسطينية ومنظمة التحرير الفلسطينية أيضاً من قطاع غزة.

أتفق معك أننا كنظام سياسي ومنظمة التحرير الفلسطينية فشلنا في إيجاد معارضة وفية على الرغم من أن الرئيس الراحل ياسر عرفات حاول جاهداً إيجاد معارضة وفية،

لكننا فشلنا، لماذا؟ أنا أعتبر أن الفشل في خلق معارضة وفية كان نتيجة سيطرة أو تحريك للمعارضة الموجودة داخل قطاع غزة من قوة إقليمية، وبالتالي دفعت لها الفواتير ومدت لها البلازما الضرورية لمزيد من الحياة حتى وقتنا الحاضر، ولا تزال تدفع الفواتير والأموال والبلازما.

لقد فشلنا في التوصل إلى برنامج وطني موحد، لأن الهدف ألا يصل الفلسطينيون إلى هذا البرنامج الموحد، وبالتالي عندما أخلق أجساماً موازية لمنظمة التحرير الفلسطينية أستطيع أن أخلق تناحراً داخلياً بين الفلسطينيين، وهذا يعود بالنفع على المشاريع التي تخطط لها الإدارة الأميركية والإسرائيلية في هذا الموضوع. دون أن أخلق داخل الفلسطينيين موضوعاً للتناحر لن أستطيع أن أحقق كأميركا وإسرائيل أي شيء، وبالتالي بدأت الآن ثمار الانقسام بالنضوج وبدأ الجميع يتحدث عن صفقة القرن، صفقة القرن بنيت على أساس الانقسام وهناك تخطيط لدويلة في غزة، هذا المشروع سينضج خلال شهور أو بالأكثر خلال عام، لذلك من غير المعقول أن أبقى لمدة ١٢ أو ٢٠ عاماً أتنافر وأختلف مع منظمة التحرير وإلا لكان خلال العشرين عاماً أتت أجيال وقيادات وحتى فكر جديد وخلال ٢٠ عاماً يستطيع الوطني أن يغير ونستطيع أن ندرك مدى المخاطر التي تهدد مشروعنا الوطني وقضيتنا الفلسطينية.

ما أريد قوله هو أن هذه العشرين عاماً كانت مرحلة تحضيرية للمشروع الذي يقاد الآن ويراد تنفيذه في قطاع غزة، وبالتالي كلما اقتربنا من أن نعقد مصالحة وطنية مع الكل الفلسطيني ابتعدنا أكثر، وبالتالي عندما نتفق على موضوع حكومة الوفاق الوطني نخرج بأنه لابد من انعقاد اللجنة التحضيرية لمنظمة التحرير الفلسطينية ولابد من هذا وذاك، قد نتفق على اللجنة التحضيرية وقد نختلف على برنامج الحكم. قضايا الاختلاف هذه مفتعلة ومقصودة لسبب مهم جداً وهو أنني وُجدت في هذه المنطقة لهدف خلق مشروع، وهو مشروع مقابل لمشروع منظمة التحرير الفلسطينية لا أكثر ولا أقل، من الذي سيتهاوى؟ التاريخ والأيام القادمة سترينا.

لاحظوا أن الإقليم اليوم يدفع باتجاه أن محمود عباس أصبح غير قادر على إدارة السلطة الوطنية الفلسطينية، وهي ضعيفة في الضفة الفلسطينية ونريد عملية تحديث... وبالتالي كل الأنظار منجذبة إلى غزة، ويجب أن نحل قضية غزة ويجب رفع الحصار، وبالتالي هناك نقطة مهمة جداً وهي أن إسرائيل والإقليم يريدون أن يتوصلوا إلى اتفاق مع غزة ولكن لن يعطوا غزة كل شيء إلا إذا وقعت حماس والجهاد بديلاً عن الشعب الفلسطيني على إنهاء الصراع ولن

يأخذوا كل شيء من تاريخه، هناك فترة زمنية سيفرضها العالم قد تمتد إلى ٢٥ أو ٣٠ عاماً حتى يعطوا الفلسطينيين كل ما يريدون في غزة، هناك تلاعب يجب فهمه بالمفهوم السياسي أن يكون هناك كيان سياسي في قطاع غزة وأعتقد وجود رفض لهذه الفكرة، لولا وجود فكرة حول هذا الموضوع لانتهى الصراع على الحكم ولما تطلعت حركة حماس أو غيرها لموضوع الحكم والسيطرة على الحكم وليس المشاركة بل السيطرة لتكون بديلاً عن منظمة التحرير الفلسطينية وبديلاً عن السلطة الوطنية. أريد الإضافة هنا والتذكير، عندما قامت إسرائيل بإنشاء روابط القرى بالضفة الغربية وحاولت إزاحة منظمة التحرير الفلسطينية وتعرض قياداتها لمحاولات اغتيال، هذا هو السيناريو الذي كان مطروحاً، نحن الآن بصدد إعادة هذا السيناريو مع سيناريو غزة بالتزامن مع إنهاء القضية الفلسطينية وتصفيتها، هذا ما كنت أريد أن أعلق عليه في حديث أخي بسام.

سياسات: جولات مصالحة كثيرة منذ العام ٢٠٠٧ تخللها أكثر من اتفاق أهمها اتفاق الشاطئ ٢٠١١ واتفاق ٢٠١٧ وجولات مكوكية كثيرة، في الجوهر لم يكن هناك خلاف على البرنامج السياسي بالمعنى الإستراتيجي ولا حتى في الرؤية للحل النهائي أو الدولة، الكل متفق على«٦٧»، هل فعلاً القضايا الخلافية المطروحة سبب رئيس في استمرار الانقسام ١٢ عاماً وتعثر هذه الجولات الماراثونية، وأننا في كل جولة نخرج بكارثة أسوأ ويتعزز الانفصال؟ هل يمكن أن تكون الأمور كذلك؟

منصور: أريد البناء أولاً على ما تقدم به بسام وهاني من أن القضية ليست قضية مصالحة وأن فكفكة الأمر الواقع تتطلب معرفة التصورات المختلفة لمستقبل قطاع غزة بالنسبة للأطراف الرئيسة، إذا رجعنا إلى نظرة إسرائيل لقطاع غزة منذ العام ٦٧، نرى أن إسرائيل تنظر إلى قطاع غزة على أنه مساحة صغيرة من الأراضي تحتوي عدداً كبيراً من السكان، وبالتالي هذه المساحة ليست لها أبعاد دينية في العقيدة التوراتية الإسرائيلية باعتبارها خارج نطاق أراضي يهودا والسامرة وبالتالي تنظر إلى قطاع غزة على أنه سوق استهلاكية، بمعنى أن يبقى قطاع غزة تحت الوصاية الاقتصادية الإسرائيلية ودفعه باتجاه الجنوب وأن يكون هو الدولة الفلسطينية العتيدة بحيث لا يؤثر على طموحات إسرائيل الاستراتيجية في الضفة الغربية وبالتالي إسرائيل منذ العام ٦٧ ومشروع أيالون كانت تنظر إلى قطاع غزة بهذه النظرة، لذلك كل المشاريع الإسرائيلية تعاطت مع قطاع غزة بناءً على هذه المحددات على أنه سوق استهلاكية وأن إسرائيل ليس لديها مانع من أن يستقل قطاع غزة وأن تقام الدولة

الفلسطينية العتيدة في قطاع غزة التي من الممكن أن تمتد باتجاه الجنوب، سيناء تحديداً، هذه المرتكزات الإسرائيلية التي كان من أساسها وأحد محدداتها الانسحاب الإسرائيلي أحادي الجانب من قطاع غزة عام ٢٠٠٥، وعندما سُئل شارون في حينها، قال سترون نتائج هذه الخطوة الإستراتيجية على المدى البعيد، اتفاق أوسلو في حينه بمساوئه ربط الجغرافيا الفلسطينية، فقد ربط الضفة الغربية بقطاع غزة، لذلك الانسحاب الإسرائيلي عام ١٩٩٤ في بدايته شمل قطاع غزة ومدينة أريحا باعتبار أن هناك ربطاً بين الجغرافيا الفلسطينية، وعليه ضرب هذه الفكرة.

ضرب إمكانية قيام دولة فلسطينية على أراضي ٦٧ يتطلب فصل الجغرافية السياسية الفلسطينية بين قطاع غزة والضفة الغربية إلى ما قبل أوسلو، باعتبار أن أوسلو وفق اليمين الإسرائيلي خطيئة، لذلك يقول نتنياهو للناخب الإسرائيلي، «إذا لم تنتخب اليمين الإسرائيلي وتنتخب شارون وحزب الليكود سيأتي أوسلو جديد»، قبل أسبوعين حذر نتنياهو المواطن الإسرائيلي من إمكانية عودة ما يسمى اليمين الصهيوني، أي معسكر ليفيني وحزب العمل، وحذرهم من أوسلو جديد في حالة لم ينتخبوا اليمين الإسرائيلي مجدداً، وبالتالي هناك خشية إسرائيلية من بقاء وحدة الجغرافيا السياسية الفلسطينية، لأنه في إطار منظومة الشرعية الفلسطينية ومنظمة التحرير يجبر العالم على الضغط على إسرائيل ويجبرها على الانسحاب وإعطاء الفلسطينيين دولة وهذا بالنسبة لإسرائيل خطر إستراتيجي، وهذا هو مجمل الرؤية الإسرائيلية.

وبالتالي فإن إسرائيل تدفع غزة باتجاه الجنوب، لذلك قال رابين عام ٩٤، أتمنى أن أصحو من النوم وأجد أن البحر قد ابتلع غزة. هذه الرؤية تلاقت تماماً مع حركة حماس للأسف الشديد بدوافع مختلفة، فشل المصالحة عائد في الأساس إلى أن حركة حماس والمشروع الإخواني في المنطقة الذي بدأ منذ أحداث أيلول ٢٠٠١ يعمل على أن يبقي حكم حركة حماس في قطاع غزة كنواة لدول الخلافة الإسلامية أو الإمبراطورية التي تحكمها جماعة الإخوان المسلمين التي بدأت بالامتداد عام ٢٠١٠ وتراجعت عام ٢٠١٣.

المشكلة لا تكمن في المصالحة وإنما تكمن في الحقيقة في أن حركة حماس تبحث عن ممول لقطاع غزة، إن كان السلطة فليكن وإن كانت قطر فليكن وإن كانت إسرائيل فليكن، وبالتالي تصور حركة حماس لمستقبل قطاع غزة أنه نواة للدولة الإسلامية أو دولة الخلافة التي تحكمها جماعة الإخوان المسلمين، وبالتالي تعليق مسار المصالحة بناء على هذه الرؤية.

حماس لن تتخلى بالمطلق عن حكم قطاع غزة، وبالتالي تبحث عن ممول، وإن كانت السلطة ترضى بهذا الدور فليكن وإن كانت إسرائيل أو قطر أو غيرها، وبالتالي فشل مسار المصالحة يرتبط بالأساس بنظرة حركة حماس إلى قطاع غزة. حركة حماس تنظر إلى قطاع غزة باعتباره نواة لحكمها وحكم جماعتها، وبالتالي أي مسار من مسارات المصالحة لا يؤدي إلى الاستمرار في الوضع القائم هو مسار لن يكتب له النجاح.

التصور الثاني هو التصور الأميركي، مع دخول ترامب البيت الأبيض تبنى وجهة النظر الإسرائيلية بشكل كامل وارتكز في مفهومه إلى ما يعرف بدولة غزة، أن تبقي غزة تحتوي مؤسسات الدولة الفلسطينية وأن تكون هذه الدولة مرتبطة ارتباطاً مباشراً بسيناء، بمعنى أن تكون مؤسساتها وبناها التحتية الرئيسة موجودة في سيناء من ميناء ومطار ومحطة توليد الكهرباء وأن تبقى مرتبطة سياسياً واقتصادياً واستراتيجياً بإسرائيل وأن يتحول قطاع غزة بالمناصفة بين مصر وإسرائيل. لذلك بوابة صلاح الدين تشكل مورداً داخلياً لحركة حماس، وبالتالي المحدد الأميركي والإسرائيلي يتلاقيان مع المحدد الحمساوي بشكل أو بآخر.

يوجد هناك تقاطع مصالح غير ظاهر لجميع الأطــراف بدأت ملامحه بالنضوج، بمعنى أن الواقع الموجود في قطاع غزة من انقسام ودولة غزة التي تعززت، لديك مؤسسات وأجهزة سيادية وقضاء مستقل، وبالتالي وجود هذه المؤسسات والبنى التحتية لقيام دولة غزة يتوافق مع الرؤية الإسرائيلية والموقف الأميركي الذي يرتكز إلى الرواية الإسرائيلية والحل الإقليمي، بمعنى أن تساهم الدول العربية في إيجاد حل ما للقضية الفلسطينية. هذه التصورات الثلاثة تتناقض تماماً مع منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية الفلسطينية والتيار الوطني الذي يرتكز إلى أن تكون هناك دولة فلسطينية على أراضي عام ٦٧ عاصمتها القدس الشرقية مع وحدة للجغرافية السياسية الفلسطينية، وبالتالي نحن أمام ثلاث تصورات تتقاطع تقاطعاً مباشراً أو غير مباشر مع الجغرافية السياسية الفلسطينية وأن تقوم الدولة الفلسطينية في قطاع غزة سواء كانت تحت ولاية السلطة الفلسطينية إن وافقت السلطة الفلسطينية ومنظمة التحرير على هذا المشروع وفي حالة رفض السلطة الوطنية الفلسطينية والقيادة الفلسطينية تمرير هذا الموقف الذي سيتخذ خطوات ملموسة على أرض الواقع خلال العام ٢٠١٩ لأنه عام الحسم.

إدارة ترامب بعد الانتخابات النصفية وبعدما فقدت الأغلبية في مجلس النواب الأميركي ستتجه إلى حسم عدة قضايا ومن بينها صفقة

القرن، إما طرحها وإما إلغاؤها تماماً، والمرجح أن تطرح الصفقة عقب الانتخابات الإسرائيلية مباشرة لكي تكون أمامها ستة أشهر أو تسعة أشهر على أكثر تقدير قبل الدخول في معترك الانتخابات الرئاسية الأميركية عام ٢٠٢٠، بالتالي نحن أمام ثلاث تصورات واضحة المعالم والأهداف ترتكز إلى إزاحة قطاع غزة بعيداً عن الجغرافية السياسية وإقامة دولة فلسطينية داخل قطاع غزة مرتبطة اقتصادياً مع إسرائيل وسياسياً مع مصر مما يؤدي إلى ضياع تام لحلم الدولة الفلسطينية المستقلة على أراضي عام ٦٧ مع وجود حكم ذاتي محدود الصلاحيات في الضفة الغربية مرتبط اقتصادياً بإسرائيل وسياسياً بالأردن، وبالتالي في ظل هذه المواقف من وجهة نظري، فإن قطاع غزة يسير باتجاه المجهول، ومسار المصالحة انتهى تماماً ولم يعد قائماً بعد تمسك حركة حماس وفشل مسار المصالحة على مدار ١٠ سنوات وبالتالي قطاع غزة يسير باتجاه الانفصال التام وإقامة كيان منفصل داخل قطاع غزة وفق التصور الإسرائيلي والرؤية الأميركية والرغبة الحمساوية التي ترتكز على بقاء حركة حماس في قطاع غزة.

سياسات: نتفق جميعاً على الدور الإقليمي على الرغم من التباينات الموجودة على مستوى الإقليم، وهي تباينات مصالح على مستوى قطر والإمارات ومصر وتركيا، فهذه الأطراف مجتمعة يوجد بينها صيغة تفاهم في التعاطي مع ملف غزة، وهي من الأشياء التي تثير في النفس شيئاً من الريبة، نحن نتحدث هنا عن جماعة الإخوان المسلمين وعلاقتها بنظام الحكم في مصر ونتحدث عن حماس كجزء من الإخوان المسلمين وعلاقة مصر بذلك وعلاقة قطر، التقاسم الوظيفي بين مصر وقطر وإدارة ملفات غزة الإنسانية، ألا يوحي ذلك كله أن هذا الموضوع أكبر من حلم حركة حماس في هذا الموضوع؟

بسام: أولاً، أريد التحدث عن موضوع المصالحة، أريد تفكيك كثير من المصطلحات والمفاهيم حتى لا أكون أسيراً لها، ما جرى تحت عنوان عملية مصالحة تبين أنه كان لشرعنة ما حدث عام ٢٠٠٦ في غزة من انقلاب وتداعياته، أنا أتفق على أن هذه سيناريوهات مطروحة وحتى لا أعفي نفسي كتيار وطني أو كأم الولد، المسألة ليست فقط غزة، المسألة هي أن القضية الفلسطينية برمتها في مهب الريح، خاصة أن ملامح الحل بدأت تتضح في ظل الانهماك والانشغال والتواطؤ العربي، بدأنا نستمع إلى تنظيرات بأن إسرائيل ليست العدو الأول بالتوازي مع محاولة خلق أعداء جدد بموازاة إسرائيل أو أكثر منها، وحماية الأمن القومي العربي، السؤال الأهم الواجب

طرحه هو كيف نوقف هذا التدهور ونستعيد غزة إلى حضن الشرعية الفلسطينية، من خلال جولات المصالحة التي كما قلت كانت لشرعنة ما حدث، وفشلت في هذا الهدف، سلسلة الإجراءات الإدارية التي كانت كمن يطلق النار على قدميه وهذا خطأ متكرر بداية من قرار التقاعد وقمنا بتسليم غزة شققاً مفروشة.

ما نحتاجه حالياً محاولات نحت رؤية فلسطينية لاستعادة عوامل الوحدة للمشروع الفلسطيني التي تبدأ، ولا تقتصر على غزة، والمناكفة بين غزة والضفة، بل موضوع اللاجئين الفلسطينيين وخصوصا بعد أحداث سورية، فقد بات فلسطينيوها في خطر، والقدس في خطر، وما يطرح من تسوية إقليمية من كلام عن تعويض الفلسطينيين واليهود أيضاً الذين هاجروا، وهذا يعني أن هناك ما يطهى على نار هادئة، حتى هذه اللحظة ما دمنا نحافظ على وحدانية التمثيل التي حتى الآن لم يستطع أحد تجاوزها على الرغم من الرسائل التي وجهها البعض هنا وهناك، فنحن نمتلك قوة إفشال ذلك.

تاريخياً وليس الآن فقط، يحاول كل طرف من الأطراف الإقليمية أن يمرر أجندته وأجندة مشغله وهي ليست الأولى تاريخياً وقضيتنا الفلسطينية كانت مسرحاً للتدخلات المختلفة، ولكن دائماً عندما نعرف أين نضبط أداءنا ونحدد أهدافنا نهدم جميع هذه التدخلات، لا نكون جزءاً من هذه التجاذبات العربية وصراعاتها ولا مسرحاً لهذه التجاذبات. بتقديري أن مفهوم الوطنية لدى حماس يختلف، أنا لا أشكك في مفهوم الوطنية لدى الإسلام السياسي، ليس هو مفهوم الوطنية عند الآخرين، لأن الإسلام السياسي يقول أرض وقف إسلامية والإسلام يبعث غريباً وأينما تجد مساحة لإعلان دولتك تعلنها بصرف النظر عن طبيعتها، في هذا السياق الذي يتم الحديث فيه هناك استثمار سواء رغبوا أم لم يرغبوا لأن غزة بالنسبة للإخوان المسلمين آخر بقعة بقي فيها الإسلام السياسي حاكماً ومطلوب أن يبقى حتى تمرير المشروع الإسلامي برمته، كانت الرقة وخلال خمس دقائق قضى الأكراد عليهم بعدما أخافوا العالم من الرقة.

برأيي إذا أردنا أن نضع حداً لحالة الفوضى التي نمر بها أو حالة التدهور والانهيار فعلينا أن نفكر خارج الصندوق ونفكك خطاباتنا كالمقاومة، أي مقاومة لا تؤذي الاحتلال ليست مقاومة بل عنترية وأي فعل يؤدي بالناس إلى التفريط بأرضها والهجرة ليس فعل صمود، لنعد هذه التعبيرات لنرى أين تذهب الأمور، أي إجراء يمس كرامة المواطن لا يخلق إنساناً يدافع عن الوطن.

د.هاني: أريد الحديث عن نقطة شرعنة ما

حدث عام ٢٠٠٧، لو العالم العربي والإقليم لا يريد لحماس أن تسيطر على غزة لما استطاعت أن تسيطر عليها. وهذا ما كنا نخشاه، أنا في لحظة شعور وطني وفي ذروة الانقلاب كنت أقول يا رب ما تخرج طائرات احتلالية وتطلق النار على هؤلاء الملثمين الذين يطلقون النار على المواقع العسكرية لماذا؟ لأنه سيتهم أن السلطة الوطنية الفلسطينية عميلة فوراً. أنا أقول إن مفتاح وقف التدهور هو استعادة غزة، لنكن واقعيين من اليمن ومكة والقاهرة ١ والقاهرة ٢ والدوحة والشاطئ ومن ثم القاهرة، أعتقد أن أبو مازن كان يقول للوفد الفلسطيني إنني أريد مصالحة بأي ثمن لكن مصالحة وطنية على أساس الكل الفلسطيني وليس على أساس أن يبقى طرف هو المتنفذ ونحن نحكم كمجرد صورة، هذا ما كانت تريده حركة حماس في غزة، وبالتالي عندما شكلت حماس اللجنة الإدارية لخلق حالة من الحكم لتقول إننا نحكم غزة وكل سياسة حركة حماس الحقيقية داخل غزة كانت تتبع إستراتيجية دفع الخصم باتجاه سلوكيات مرغوبة.

سياسات: كيف؟

كانت تقوم بتنقلات في الوزارات بعد انقلابها، فيأتي قرار بأن يقوم الموظفون بالاستنكاف عن العمل، بالتالي كانوا بالفعل مدفوعين للاستنكاف، بالتالي أخلو الساحة لحركة حماس لتأتي بعناصرها كي تتمكن من الحكم وسحبت أنا كل عناصري بسذاجتي كإدارة للأزمة وإلا لم نكن لنصل لما وصلنا إليه الآن، حماس استخدمت الإقصاء على طبق من ذهب دون أن ندرك، لدينا قوة وهي وحدانية التمثيل السياسي، أنا أتفق أننا كتيار وطني نملك هذه القوة ولكن كيف نحافظ على هذه القوة؟

الآن دولياً وإقليمياً الكل متفق على أن حركة حماس بإمكانها فعل أي شيء تريده لكن ألا تقرب هذا المربع وهو خطير جد، إذا اقتربت منه احترقت، لماذا لا تزال منظمة التحرير الفلسطينية في الأوساط الدولية والإقليمية الرسمية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني على الرغم مما يجري من تحت الطاولة ومما يحكى هنا أو هناك. موضوع الإسلام السياسي، أنا أستبعد أن تقام دولة في غزة نواتها الإخوان المسلمون على الحدود الشرقية لمصر أي داخل قطاع غزة، انتهي حكم الإخوان المسلمين في مصر ولن يعودوا، وبالتالي ما يجري هو تدجين حركة حماس لا أكثر ولا أقل وإخراجها من الثوب الإخواني واستخدامها وتوظيفها لصالح المشروع الكبير أو خلق بديل آخر، لذلك أنا دائماً ما أسأل هذا السؤال أيهما أقرب لحركة حماس أبو مازن والسلطة الوطنية الفلسطينية أم قطر وتركيا والإمارات؟ أنا أقول إن الأقرب سياسياً ومنطقياً هو شريكي وكياني

السياسي، أن ألجأ إلى كياني السياسي يعطيني كل شيء.

آخر زيارة لرئيس الوزراء رامي الحمد الله لقطاع غزة قبل محاولة تفجير موكبه قال لهم حرفياً «أريد أن أعتمد ٢٠ ألف موظف وأريد استلام المعابر، كم لبثت حماس من زمن في المراوغة؟ لبثت مدة عام تقريباً حتى تم الضغط عليها ممن يتقاطعون معها في الرؤية والهدف، الضغط على حركة حماس يأتي من ناحية المال، إذا توقف المال في قطاع غزة وتوقف المال من الخارج وبالتالي تقول حركة حماس إنني أريد العودة إلى الحضن الفلسطيني، لكن عندما يخرج السيد الرئيس في الدورة السنوية الـ٧٥ للأمم المتحدة ويجتمع المجلس التشريعي يقولون «أبو مازن لا يمثل إلا نفسه ولا يمثلنا» ومع ذلك يقوم الرئيس بانتزاع قرار وإسقاط قرار كان سيعتبر حركة حماس حركة إرهابية لمزيد من الضغط عليها ولكننا خففنا الضغط عن حركة حماس.

اجتمع التشريعي بالأمس أيضاً، وقال إن «أبو مازن غير أهل للحكم سياسياً» وبالتزامن مع تولي السيد الرئيس رئاسة فلسطين لمجموعة ٧٧ +١ وكل هذا لم يأت جزافاً ولم يأت من قبل التهديد وليس من قبل محاولة ابتزاز السلطة الوطنية الفلسطينية وابتزاز أبو مازن والترحيب بما يريده، في المقابل من أجل المال ومن أجل بضعة ملايين يتم فصل غزة.

هذا ليس موضوعا بسيطاً، حماس تُستغل الآن ويتم توظيفها لصالح مشروع كبير جداً سواء أدركت هذا أم لم تدركه، وأعتقد أن أقدامها بدأت تصل الخطر وعلى كل المفكرين حتى إذا ما كان هناك مفكرون داخل حركة حماس عليهم أن يدركوا أن الأقـدام بدأت بالدوس في الخطر، نحن كتيار وطني باقون ومنظمة التحرير لن تنتهي وستبقى المنظمة سواء نجح هذا المشروع أم لم ينجح «مشروع غزة».

في النهاية، لن ينجح مشروع بديل عن مشروع منظمة التحرير الفلسطينية مهما بلغت ضراوة الاختلاف، لقد قمت بكتابة عبارة على صفحتي الشخصية بالأمس أقول فيها: «الاتفاق على الاختلاف بين الفلسطينيين أعلى درجات الوعي السياسي» ولكن لماذا لم نتفق نحن كفلسطينيين على أن نختلف من تحت الطاولة ونتفق فوقها؟ لأن هناك مشاريع مختلفة كلياً عن المشروع الوطني، لن أتفق معك على الاختلاف أو غير الاختلاف، بالأمس يخرج (س) من القيادات ويقول «طالما أبو مازن موجود على الساحة أو في رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية لا مصالحة»، كانوا يقولونها ذلك على أبو عمار «طالما هو موجود لن نكون جزءاً من منظمة التحرير الفلسطينية»، وبالتالي انظر إلى أين

تدهورت القضية الفلسطينية وأين وصلت، التاريخ لا ينسى، التاريخ يعيد نفسه، يجب على الأجيال أن تدرك طبيعة المرحلة وما الذي يحدث. أن ينتهي الانقسام سياسياً أعتقد بأنه أصبح خارج الدائرة، أن نفكك نحن كفلسطينيين الصندوق صعب، أنا أقول إن حماس دجنت الفصائل الموجودة داخل غزة وأخذتهم إلى مربعها، وقالت إن هذا ما يمثلني داخل غزة وأنا أقودها، وبالتالي أتت قضية مسيرات العودة والتجمعات الأخرى التي أنا حتى الآن أشك في نواياها، لماذا أنت تؤمن بالوحدة والعمل المقاوم السلمي وتقوده على حدود قطاع غزة ولماذا تحرمه في الضفة الغربية؟ ولماذا تقول إنك تريد مقاومة مسلحة؟ لأنه يعلم أن المقاومة المسلحة وقد جربناها عام ٢٠٠٢ وقضية السور الواقي كانت السبب في اغتيال الرئيس أبو عمار وأعتقد أنها دمرت أكثر من ٨٠٪ من مراكز محافظات الضفة الغربية. المقاومة الشعبية جاءت بنتائج جيدة جداً للفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة وأنت نقلت الفكرة هنا وتريد أن تنقل أخرى هناك، أصبح هناك اختلاف حتى في استراتيجية مقاومة الاحتلال مع أننا في النهاية نقاوم بمنظور واحد، هذا كله يؤكد أنه لا اتفاق قادماً وكلما اقتربنا نبتعد عن الاتفاق، كان يمكن أن ينتهي الانقسام الآن قبل ساعة لو اجتمع الطرفان وأقرا بعودة حكومة الوفاق الوطني وتسليمها كل شيء ودمج الموظفين وإعادة هيكلة الأجهزة الأمنية والإعداد للانتخابات وإنهاء قضية الانقسام، وأعتقد أن هذا ليس صعباً، حماس تدرك جيداً أننا لو أتينا إلى هذا المربع فستبقى قوية، والمقصود أن تبقي قوية إقليمياً وإسرائيلياً ومؤثرة حتى في مشاعر الجماهير العربية على مستوى الشارع العربي، لاحظ أن هناك تراجعاً لحركة فتح ومنظمة التحرير الفلسطينية، لأن الدم العربي يقول إنه عندما ينطلق صاروخ من غزة فهي قد أثبتت نفسها وواجهت الاحتلال وما إلى ذلك، «فتح» حتى الآن استطاعت أن تقنع الشارع الغربي والأوروبي واستطاعت أن تتغلغل في هذا الشارع أكثر من المجتمع العربي لأن المجتمع الأوروبي يؤمن بسلامة النضال السياسي، وأعتقد أننا كفلسطينيين نحافظ على هذا الموضوع لذلك حركة حماس تقود مشروعاً مختلفاً في غزة.

سياسات: التدخلات الإقليمية منذ عام ٢٠٠٧ مروراً باليوم يمكن أن الحدث الأبرز فيها هي زيارة أمير قطر لغزة، وكان هذا له دلالة سياسية بصراحة، لكن تتبعنا لمجريات الأحداث والتعاطي الإقليمي والدولي مع غزة بين قوسين كان في الإطار الإنساني، لم نشعر بأن هناك اختراقاً حقيقياً في اتجاه ضرب التمثيل ولا حتى بالشأن الإنساني بل لم تكن حلاً لأزمات غزة بقدر ما كانت إدارة لهذه الأزمات، يعني

ما يدخل إلى غزة محسوب بالسعرات الحرارية، الإقليم بمتناقضاته والنظام الدولي الرسمي أو المصلحي يتعاطى ضمن أهداف محددة ومتفق عليها. هل سيكون هناك في المدى المنظور تغيير في التعاطي مع فكرة غزة كدولة أو كيان منفصل؟

منصور: على وجه التحديد الانقسام الفلسطيني هو مشروع إسرائيلي في الأساس لضرب وحدة الجغرافية السياسية الفلسطينية وتخفيض سقف التوقعات الفلسطينية وعزل غزة عن الضفة الغربية والاستفراد بالضفة الغربية. بعد رفض الرئيس الراحل أبو عمار عام ٢٠٠٠ في كامب ديفيد كل الأطروحات الإسرائيلية ورفض العرض الأميركي والعرض الإسرائيلي وتمسكه بكامل الحقوق الفلسطينية مع إمكانية تبادل محدود للأراضي، كان المطلوب عقاب الفلسطينيين أشد أنواع العقاب وعقاب الفلسطينيين من أجل تخفيض سقف توقعاتهم وعزلهم وشغلهم بأنفسهم عبر الانقسام، لذلك الانقسام مخطط ومشروع إسرائيلي مدروس جيداً وهو عبارة عن دراسة إسرائيلية خرجت عام ١٩٨٩ من معهد جافي تتحدث عن إمكانية عودة منظمة التحرير ومن ثم حدوث اقتتال داخلي فلسطيني بين التيار الوطني الفلسطيني وبين التيار الإسلامي وسيطرة التيار الإسلامي، وتحدثت تلك الدراسة بالتفاصيل عنه، وبالتالي ما يحدث هو مشروع إسرائيلي بالأساس وجد حاضنة إقليمية ودولية، لذلك تحول الانقسام الفلسطيني من مشروع إسرائيلي إلى مشروع إقليمي ودولي بمعنى أنه كان المشروع الإسرائيلي بالأساس هو عقاب الفلسطينيين على رفض أطروحات كامب ديفيد ٢٠٠٠ وخفض مستوى توقعاتهم وعزل غزة بما تحتويه من مكونات سياسية وجغرافية هائلة عن الضفة الغربية، لذلك ظهرت كينونة غزة، ومنذ العام ٢٠٠٧ بدأنا نتحدث عن غزة، بالأمس كانت البطاطا تصدر وكان مكتوباً عليها تصدير غزة، وبالتالي اليوم غزة تتجه نحو الكينونة وأن تختصر فلسطين في غزة، هذه الكينونة تتلاقى مع التصورات الثلاثة التي تحدثت عنها آنفاً وهي التصور الأميركي والإسرائيلي والحمساوي الإخواني.

اليوم الانقسام الفلسطيني وجد حاضنة إقليمية محدودة، في البداية من دعم الانقسام في بدايته ودعم حكم حماس في غزة هي إيران على وجه التحديد، وقبل مجيئي إلى هنا كنت في ورشة علمية وكنا نتحدث عن هذا الموضوع، كانت إيران تمول حكومة حماس بـ ١٥ مليون دولار شهرياً حتى العام ٢٠١١. لماذا العام ٢٠١١؟ لأنه حتى ذلك التاريخ كانت حركة حماس ضمن محور ما يسمى محور المقاومة أو الممانعة، وهو ليس ممانعة بل هو محور

له أجندة إقليمية ودولية كانت إيران توظف مجموعات سواء في لبنان أو اليمن أو غزة، هنا أو هناك من أجل هيمنة النظام الإيراني أو الإمبراطورية الإيرانية على مقدرات المنطقة على أمل أن تصبح إيران اللاعب الأساسي فيها كما تحدث مستشار الرئيس الإيراني عام ٢٠١١ أننا نسيطر على القرار السياسي في أربع أو خمس عواصم عربية، وبالتالي بدأ منذ العام ٢٠٠٧ إلى العام ٢٠١١ حتى خروج حركة حماس من سورية وانضمامها إلى المحور التركي القطري، هذا المحور الذي توافق توافقاً تاماً مع المشروع الأميركي في المنطقة عام ٢٠٠١ في نشر الديمقراطية وحقوق الإنسان وحكم الجماعة في المنطقة الذي ظهر مع الربيع العربي.

أنت تحدثت عن زيارة أمير قطر لقطاع غزة عام ٢٠١٢ وبدأ مسلسل الدعم القطري اللامحدود لغزة من أجل إنتاج دولة غزة، د. إبراهيم ابراش يقول صناعة الانقسام، الانقسام ودولة غزة صنعا صناعةً إسرائيلية وتم تمويلهما إقليمياً وحقائب النقود التي تأتي لغزة لبقاء شريان الحياة وبقاء وضع الانقسام الهدف منها بقاء دولة غزة وأن تكون بديلاً عن الدولة الفلسطينية وبالتالي البيئة الإقليمية مولت هذا الانقسام ومازالت تموله.

تلاقى الموقف الإقليمي مع الموقف الإسرائيلي مع الرؤية الدولية، على سبيل المثال إدارة ترامب عندما دخلت البيت الأبيض تبنت إستراتيجية جديدة في منطقة الشرق الأوسط وهذه الإستراتيجية ترتكز إلى إعادة ترتيب الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط وخفض الصراعات الجانبية وتحجيم التمدد الإيراني في المنطقة وإقامة ناتو عربي إسرائيلي تكون إسرائيل مركزه الأمني والسياسي والاقتصادي، من أجل تمرير هذه الإستراتيجية، إستراتيجية إدارة ترامب، يجب إنهاء أو تصفية القضية الفلسطينية. تصفية القضية الفلسطينية على أي أساس؟ حتى الصفقة مقبولة إسرائيلياً يجب أن ترتكز إلى فكرة أن تكون الدولة الفلسطينية في قطاع غزة.

منذ عام ٦٧ وإسرائيل ليس لديها مانع في أن تكون غزة هي مركز الدولة الفلسطينية وأن يكون هناك حكم ذاتي واسع أو محدود الصلاحيات في الضفة الغربية، وبالتالي الانقسام بدأ مشروعاً إسرائيلياً وانتقل إلى مصلحة إقليمية، هناك صراع إقليمي على من يشكل ورقة للفلسطينيين، صراع المحور المصري السعودي الإماراتي والمحور التركي القطري والمحور الإيراني، بالتالي هناك ثلاثة محاور في المنطقة والبيئة الإقليمية تتصارع على الإمساك بالورقة الفلسطينية، لذلك تجد الوفد المصري موجوداً اليوم والعمادي يدخل غداً بحقائب الأموال ولكن في النهاية المشاريع الإقليمية الثلاثة تعمل

وفق الأجندة الدولية، لذلك على سبيل المثال تمويل الكهرباء ودخول الأموال القطرية إلى غزة خلال الأشهر الماضية كان بالتوافق مع المشروع الأميركي وكان بالتوافق مع مخرجات مؤتمر البيت الأبيض الذي عُقد في آذار من العام الفائت وهو تهيئة البنية السياسية والتحتية في قطاع غزة حتى يكون القطاع النواة الأساسية للدولة الفلسطينية، وبالتالي الانقسام هو حاجة إسرائيلية بتمويل إقليمي برعاية دولية.

في ظل هذه المحددات وفي ظل هذه التصورات والمقاربات يسير الانقسام باتجاه تأسيس الوضع القائم وتفعيل هذا الوضع وإيجاد دولة غزة لأنها الحاجة الدولية والإسرائيلية لحل القضية الفلسطينية.

بسام: أتفق مع كل ما تقدم به زميلي ضمن مفاعيل إدامة هذا الانقسام، هناك أمر خطير جداً ويندرج بين قوسين تحت مفهوم المصالحة، وهو محاولة إدارة الانقسام، وهناك من أطال أمد الانقسام والكل متواطئ في هذا الأمر، أنا لا أوجه سهام نقدي لكل العوامل المعيقة لطي هذه الصفحة وتجاوزها لأنني أكون قد تواطأت مع إدارة هذا الانقسام. أريد الحديث عن أمرين، الأمر الأول، أنها ليست المرة الأولى، لا أريد الحديث في التاريخ الفلسطيني لكن في تاريخ الثورة الفلسطينية المعاصرة التي نتعرض فيها إلى محاولة شطب التمثيل وشطب الكيانية، بعد الخروج من بيروت كانت هناك محاولة انقلابية استهدفت الشرعية الفلسطينية واستطاعت بفعل دفاعات الشرعية أن تقبر هذه المحاولة. أنا أقول إن استمرار إدارة الانقسام سيؤدي بالضرورة إلى انفصال، أنا مطمئن إلى أن منظمة التحرير الفلسطينية ستبقى قوية. نحن الآن في ظل وضع شديد الخطورة، أولاً قضيتنا ترتكز إلى ثلاث ركائز وهي قضايا اللاجئين والقدس والدولة الفلسطينية. مخيماتنا الأساسية دمرت وهُجرت. أصبحنا، للأسف بعد عام ٤٨ صحيح نكبة وما إلى ذلك لكن أصبح المصير المشترك هو الغالب، لكن الآن تباينت المصائر، لنتحدث بوضوح مستقبل الفلسطينيين في سورية غير مستقبل الفلسطينيين في غزة وأولوياتهم، مستقبل الفلسطينيين في أراض عام ٤٨ يختلف عن الضفة وغزة، كيف لي أن أردم هذه المسائل ضمن إعادة الاعتبار للوعي الوطني للهوية الوطنية، كل هذا التهشم وبروز الهويات الفرعية أحياناً الذي نراه من شعب غزي وماذا يقوم به الضفاوية ضدنا، هذه الهويات الفرعية الآخذة بالبروز بين لحظة وأخرى، على الرغم من كل ما سبق ما زلنا لا نعيد تصويب المسألة.

د.هاني: هذا يقودني إلى سؤال مهم جداً. أنت فتحت أمامي قناة نتلاقى حولها في موضوع المخرج. هل سوف تستسلم منظمة التحرير الفلسطينية الآن لأي مشاريع بديلة وبالتالي

تبقى تدرك أن ما يجري هو إدارة للانقسام ونحن ذاهبون إلى انفصال سياسي أم هناك إستراتيجية معينة تسير فيها منظمة التحرير الفلسطينية لإعادة الوعي الوطني لقيادة حركة حماس وبالتالي أن تأتي حركة حماس إلى الحضن الفلسطيني وليس العكس. هل منظمة التحرير تمتلك استراتيجية بهذا المسمى وبهذا المفهوم؟ أنا من وجهة نظري: لا.

بسام: حلفاؤنا الطبيعيون وحتى المنظمة في قسوة على مكوناتها، حجر الزاوية لتفعيل برنامجنا الوطني هو منظمة التحرير الفلسطينية وهي من تعيد الأمور إلى مسمياتها وهي أساس نظامنا السياسي وحسب النظام الداخلي هي مرجعية السلطة الوطنية الفلسطينية، ماذا أفرقت السلطة الوطنية الفلسطينية مثلاً عن الحكم الذاتي الذي اقترحه السادات الذي كان مقترحاً في اتفاقات كامب ديفيد، منظمة التحرير هي التي أقرتها وأخذت السلطة شرعيتها من المنظمة. نصوب أوضاعنا بكثير من الطرق.

د.هاني: كيف؟ نحن نحلل وبالتالي هذا التحليل قد يكون مفيداً للمستويات المسؤولة والقيادية.

سياسات: هذا سؤال صعب، إلى أين نحن متجهون؟

بسام: أولاً بتحديد المخاطر ورفضها وكيفية رفضها. أولاً رفض إدارة الانقسام الفلسطيني والعمل الحقيقي على المصالحة على طريق استعادة غزة لكن وفق الطريقة نفسها التي تمت فيها الأمور من ٢٠٠٧ حتى هذه اللحظة هي أساليب خاطئة ويجب إعادة النظر فيها وتقييمها. أنا برأيي أن الإجراءات الإدارية لا تقدم ولا تؤخر.

سياسات: ما البديل؟

بسام: أتحدث بصراحة؟ كيف استولت هذه الجماعة على قطاع غزة؟ استولت عليها بالقوة، فيجب أن تسترد بالقوة وهي ليست صفراً، الذي تقوم بدفعه بالمفرق قم بدفعه دفعة واحدة، لا شيء سهلاً، قاموا بإطلاق النار على أقدام الشباب وأخافوا الشعب، لكن في النهاية عليك التفكير باستعادة القطاع هكذا، بالمقابل يجب أن تعيد الاعتبار للشعب.

المسألة الثالثة والأهم أنه آن الأوان لطي بعض الصفحات. أنا مستغرب بعد قرار المحكمة الدستورية وبصرف النظر عن دستورية أو عدم دستورية تشكيلها، لكنهم ليلاً نهاراً يطالبون بإلغاء اتفاقية أوسلو ويقيمون الدنيا ولا يقعدونها عند حل التشريعي، دعونا نذهب إلى مجلس تأسيسي للدولة مثلاً، نحن بحاجة إلى عدة خطوات متكاملة.

هاني: عدم التردد؟ تقصد اتخاذ خطوات معينة؟

بسام: نعم، اتخاذ خطوات سياسية ولا نركن فقط إلى الخطوات الإدارية، عام ٢٠٠٧ راهنوا على أنه إذا أفلست حركة حماس ستأكل من جلدها الحي وتسلم.

منصور: صحيح هذه الإجـــراءات مست المواطن والموظف ولكن تداعياتها على حركة حماس أيضاً ليست بسيطة.

سياسات: قبل دخول العمادي.

بسام: حتى بعد دخول العمادي. أنا أميز بين إجراءين، هناك إجراء اطلاق النار على الأقدام الذي مس الموظفين ومس القاعدة الشرعية للمنظمة وجوعها وأفقدها المعنوية في مواجهة حماس، هناك إجراءات يجب أن تتخذ. هم يتباكون يريدون سولاراً يأخذون النقود لشراء الوقود للمستشفيات، لا أحد يستطيع سؤالك لماذا تأخذ هذه الأموال، ترسل رام الله دعامات القلب مجاناً وحماس تأخذ ثمنها من المواطن في غزة ١٤٠٠ شيكل، الكهرباء تقوم السلطة بدفع ثمن القادمة من إسرائيل وقطر تدفع ثمن المحطة والسلطة عبر المساعدات تدفع الكهرباء المصرية والخصم الآلي الشهري مستمر فأين تذهب هذه الجباية في غزة.

ليست هذه الإجراءات التي تقوض الانقلاب، ما يقوض الانقلاب هو الموقف الوطني الفلسطيني الذي يحتاج إلى بلورة ويحتاج إلى بديل في الشارع، ولا يكون مناكفات أو قضايا جانبية.

سياسات: السؤال الأخير. هل نحن ذاهبون باتجاه انفصال؟

د. هاني: هذا سؤال جيد، لكن قبل هذا السؤال أريد الحديث عن قضية أن تستسلم منظمة التحرير الفلسطينية لانفصال أنا ضدها، لكن إمكانية البقاء في مربع إدارة الانقسام أنا أيضاً ضدها، قضية أن أسحب ما أملكه من مواقع معينة للسلطة الوطنية الفلسطينية داخل قطاع غزة أنا ضده أيضاً، الآن المخطط أن يغادر كل من يمثل القيادة الفلسطينية مربع حكم غزة ومنها سحب الموظفين، وبالتالي أنا كنت أتمنى التريث في هذه الخطوة لأنك بصعوبة جداً حصلت على هذا الموقع ووجدت نفسي والسلطة الوطنية الفلسطينية من حرس رئاسي وأمن وطني التي تتبع وزارة الداخلية الفلسطينية وحكومة الوفاق الوطني وهذا يعتبر إنجازاً حتى ولو صورياً أنا موجود وأحكم، وبالتالي علي تثبيت نفسي.

تحدث الأستاذ بسام عن الصعوبة وعن عدم وجود إستراتيجية، أنا أقول إننا صبرنا ١٢ عاماً، علينا أن نعمل باتجاه أن نركز أنفسنا وأن نثبت مواقعنا هنا في غزة كقيادة وطنية فلسطينية وحكومة وفاق وطني ومنظمة التحرير الفلسطينية هذا شيء، وألا تتخلى عن هذه المواقع، وعلينا أن نزيد حتى في

وجود مراكز قوة منظمة التحرير الفلسطينية في غزة حتى لو وصل الأمر لصنع قيادات فلسطينية تمثل منظمة التحرير الفلسطينية في غزة وليس موضوع إضعافها، إذاً المطلوب أن أخلق قوة إلى جانب هذه القوة هنا في غزة وهذه استراتيجية مهمة جداً، المطلوب أيضا ألا أتنازل عن شبر واحد أو موقع واحد أو كرسي واحد، وألا أدع حركة حماس تدفعني باتجاه أن أعمل بسلوكيات معينة وبالتالي أساير حركة حماس وأحقق لها ما تريد بكل سهولة. المواطن الفلسطيني، أنا أتفق على أن أي إجراءات تتخذ بحق غزة ستمس المواطن الفلسطيني بالدرجة الأولى وتتأثر حركة حماس قليلاً لأن حركة حماس لديها ما لديها من أموال ومؤسسات وما إلى ذلك وتستطيع أن تعيش على هذه الأموال والدعم الداخلي والخارجي عشرات السنوات. يجب أن يعزز صمود المواطن في قطاع غزة لأنني أعد المواطن لمرحلة قادمة لأننا شئنا أم أبينا ستكون هناك انتخابات، وعلينا أن نطالب بها وستكون بإشراف دولي وستكون بمشاركة ورعاية إقليمية، لا أريد أن أخسر غزة بقرار شعبي، أريد أن أستعيد غزة بقرار شعبي.

سياسات: كيف أستعيدها؟

عبر تقوية مواقع منظمة التحرير الفلسطينية وتقوية المواطن الفلسطيني والثبات في أمكنتي ومواقعي التي حققتها من بعدما جاءت حكومة الوفاق الوطني، إلى حين إدراك أن إزاحة تلك القوة صعب جداً في قطاع غزة، وبالتالي يأخذ وقتاً أطول في تنفيذ مشروع الدولة البديلة ودولة غزة لأنني أجابه على هذا المستوى في الوقت نفسه وأعمل على هذا الاتجاه.

منصور: لا شك في أن الانقسام الفلسطيني يمثل أكبر تحد أمام المشروع الوطني الفلسطيني ويكاد يكون الانقسام والاحتلال وجهان لعملة واحدة، وبقاء الانقسام بهذا الشكل يضرب إمكانية تحقيق المشروع الوطني الذي يمثل الدولة والعودة وحق تقرير المصير. في ظل التباينات الداخلية الفلسطينية التي تأخذ وجهتين أو مسارين: المسار الأول ما بين التيار الوطني بمكوناته كافة الوطنية واليسارية وبين التيار الإسلامي صاحب الرؤية والمشروع المختلف تماماً أو التناقض الداخلي بين التيار الوطني وفصائل منظمة التحرير، وبالتالي المنظمة أمامها تحديات. تحد يتعلق بالعلاقات الوطنية الفلسطينية داخل فصائل منظمة التحرير التي تشهد أسوأ مراحلها وللأسف الشديد هناك انزياح وتماه من بين فصائل كثيرة من تيار العمل الوطني مع رؤية حركة حماس بواقع وحكم المصالح وخوفهم من التيار الإسلامي ومن سهل على التيار الإسلامي تكفيرهم وهم لا يريدون التصادم معهم وهم يعلمون أن نقطة ضعفهم هي موضوع

التخوين والتكفير، وبالتالي لا يتصادمون معهم. الاختلافات في وجهات النظر بين فصائل منظمة التحرير الفلسطينية وغياب الجبهتين الشعبية والديمقراطية و«فدا» وما إلى ذلك، وهذا يشكل تحدياً كبيراً جداً أمام المشروع الوطني وأمام إمكانية استعادة الوحدة الوطنية الفلسطينية التي صنعت تحديين وهما استعادة الوحدة الوطنية الفلسطينية وعلاقة التيار الوطني بكل مكوناته بالتيار الإسلامي. هل غزة مقبلة على انفصال؟ هذا سؤال مهم جداً، وكيفية معالجة الانقسام، أنا أتفق مع الأستاذ بسام في غياب الإستراتيجية الفلسطينية منذ الانقسام وحتى ٢٠١٦-٢٠١٧ فيما يتعلق بكيفية مواجهة الانقسام، كان هناك نوع من ترك الأمور على الغارب لا توجد رؤية واضحة لمعالجة هذا الأمر. منذ العام ٢٠١٧ بدأت المنظمة تتخذ الإجراءات كورقة ضغط.

لنكن واقعيين، أنت أمامك ثلاثة خيارات: الخيار السياسي أو العسكري أو الاقتصادي. الخيار الاقتصادي كان يهدف إلى أمرين، الأول تجفيف منابع المال داخلياً بالنسبة لحماس وبالتالي ينهار حكمها، والأمر الآخر دفع الناس للخروج ضد حكم حركة حماس. الجزئية الأولى نجحت فيها السلطة الوطنية الفلسطينية ونجحت فيها الإجـراءات بصرف النظر عن أنها مست مساً مباشراً بالمواطن والموظف الفلسطيني والطبقة المحسوبة على السلطة الوطنية الفلسطينية وعلى منظمة التحرير الفلسطينية، كنت صباحاً في ورشة علمية وكان موجوداً فيها وكيل وزارة المالية في حكومة غزة، يقول: «قبل الإجراءات كان دخل حكومة غزة شهرياً ٨٠ مليون شيكل والآن دخل غزة لا يتعدى ٤٥ مليون شيكل، يذهب ٨٥٪ منهم رواتب والباقي على خدمات الصحة والتعليم وبعض المصاريف التشغيلية».

استطاعت السلطة عبر هذا الإجراء أن تجفف منابع المال لدرجة أن قطر «الراعي الرسمي لحكم حركة حماس في غزة» تدخلت بعد طلب حماس دعم قطاعات الصحة والتعليم ورواتب موظفيها. يتم اليوم الحديث عن إستراتيجية جديدة للسلطة الوطنية الفلسطينية تتحدث عن الضغط المباشر وتجنيب موظفي السلطة والطبقة المحسوبة عليها واستهداف قطاعات أخرى لأنه أخيراً أنا لا أستطيع أن أضع جميع البيض في سلة واحدة، هذا مس بشكل مباشر بأنصار منظمة التحرير وأضعفها وخلق تيارات أخرى تتمدد في الساحة الفلسطينية وأعطاها الذريعة وفرصة للتمدد وبالتالي يجب أن تكون هناك إستراتيجية واضحة للتعامل معها على المستوى القانوني والسياسي وعلى المستوى الاقتصادي.

على سبيل المثال، أحد أسباب تمكن حكم

حماس في قطاع غزة هو ترك المساحة له للاستقرار والتمدد بمعنى أنه كان قبل فترة نوع من المناوشات، فعلى سبيل المثال خلال انطلاقة حركة فتح هذا العام وخروج الجماهير وما قامت به حماس من اعتقالات واستدعاءات وملاحقات، كل ذلك أوجد حراكاً داخل الشارع ووضع حكم حركة حماس في بؤرة النقد الإعلامي والسياسي ووضع بؤرة التركيز على هذا الحكم وجعله نوعاً من الحكم الديكتاتوري. في سابق السنوات كان هناك استكانة لحكم حركة حماس من ممنوع ممنوع ومسموح مسموح وباتت الفصائل بما فيها حركة فتح تتعاطي مع أن حركة حماس هي الحاكم الناهي في قطاع غزة، وبالتالي يجب أن نلتزم بهذه الأوامر العسكرية الصادرة منها، هذا الأمر مكّن حماس من الاستمرار لأنه لم يعد هذا الحكم منتقداً لا من الشارع ولا من وسائل الإعلام وأصبحت له امتدادات مالية واستقرار مالي من الوفود القادمة من الخارج وبالتالي يجب أن تكون هناك استراتيجية واضحة للتعامل مع هذا الوضع القائم على المستوى السياسي والقانوني وعلى المستوى الأمني والاستراتيجي بمعنى محاصرة هذا الحكم من حصار اقتصادي مالي والجوازات والشهادات ويجب أن يكون هناك رؤية واضحة للسلطة الفلسطينية للتعاطي معه بما يدعم تكوين جبهة وطنية عريضة وترميمها.

سياسات: موجودة الجبهة؟

منصور: موجودة في فصائل منظمة التحرير الفلسطينية وأن يكون هناك سد منيع أمام بقاء هذا الانقلاب، لأن هذا الانقسام مشكلته أنه يتغذى على الرؤية الإسرائيلية والواقع الدولي والإقليمي بما يعزز بقاءه لكي يمرر مشاريع دولية وإقليمية.

مؤشرات التنمية المستدامة في المسؤولية الاجتماعية للشركات الفلسطينية

زكريا السرهد*

* تعبر المسؤولية الاجتماعية للشركات عن حالة من التغير والتطور على صعيد المفهوم والأهداف والأهمية والنطاق، وتعد القضايا الاجتماعية والبيئية من أهم الأمور التي تكاد تجمع عليها مختلف تعريفات مفهوم المسؤولية الاجتماعية، وهو ما يوجب على الشركات العمل على تحسين أثر نشاطاتها وسياساتها على المجتمع.

المسؤولية الاجتماعية كمفهوم

ظهر مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات في خمسينيات القرن الماضي، وأخذ الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية يتزايد منذ ذلك الوقت، ويلفت الانتباه إلى ممارسة الشركات والآثار السلبية التي تتركها تلك الممارسة على المجتمع، لذلك أخذ مفهوم المسؤولية الاجتماعية يتنامى باطراد. فقد أوضح شيلدون أن مسؤولية الشركات الاجتماعية يمكن قياسها من خلال الأداء الاجتماعي والمنافع العائدة على المجتمع. فيما أوصى مؤتمر عقد في كاليفورنيا عام ١٩٧٢ بضرورة التزام الشركات المساهمة بالجوانب الاجتماعية والبيئية والتنمية الاجتماعية، وعدم الاكتفاء بالربح كهدف أساسي وحيد لها.[١]

عرف ديركير المسؤولية الاجتماعية بأنها «التزام المنشأة تجاه المجتمع الذي تعمل فيه».[٢] وعرفها هولمز بأنها «التزام منشأة الأعمال تجاه المجتمع عن طريق المساهمة في الأنشطة الاجتماعية»،[٣] فيما عرفها المنتدى العالمي

* باحث في السياسات العامة.

للأعمال من أجل التنمية المستدامة بأنها «الالتزام المستمر من شركات الأعمال أخلاقياً والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين ظروف الحياة للعاملين وأسرهم».[٤]

أهمية استثمار الشركات في المسؤولية الاجتماعية

ينطوي الاستثمار في المسؤولية الاجتماعية على أهمية كبيرة للشركات، حيث أصبحت استراتيجية تعود بالنفع على الشركات نفسها، وذلك بزيادة مبيعاتها عن طريق تعزيز صورتها الذهنية لدى أفراد المجتمع.[٥] وهناك دراسات أجريت حول أهمية المسؤولية الاجتماعية للشركات ودورها في المجتمعات، وأظهرت النتائج أن ٢,٣ ترليون دولار من أصل ٢٤ ترليون دولار استثمرت في الولايات المتحدة عام ٢٠٠٦ في الشركات التي لديها نسبة عالية من الالتزام بمعايير المسؤولية الاجتماعية.[٦]

تجد الحكومات صعوبة في إيجاد التوازن بين ضرورة حماية المجتمع واجتذاب الاستثمار الأجنبي،[٧] الأمر الذي يتطلب قيام الشركات بمسؤوليتها الاجتماعية والبيئية مما يساهم في تحقيق توازن نسبي على الأقل، وبالتالي يكون استثمار الشركات في المسؤولية الاجتماعية مسانداً لجذب الاستثمار الأجنبي.

إجمالاً، تنظر الشركات إلى المسؤولية الاجتماعية على أنها استثمار طويل الأجل وليس عبئاً عليها، كون عوائده تتحقق على المدى البعيد، ويتعلق بالمساهمة في استقرار المجتمع، وتعزيز البيئة الإيجابية التي تعمل فيها مختلف الأطـراف.[٨] إلا أن هذا يواجه بإشكالية القدرة على قياس التكلفة الاجتماعية للشركات والناجمة عن مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية، وخاصة تجاه المجتمع. وأيضاً، إشكالية القدرة على قياس العوائد الاجتماعية لهذه التكاليف على مستوى الشركة.[٩] حيث إن التكاليف لا تحقق للشركة منافع أو عوائد اقتصادية مباشرة، وبالتالي تعتمد عملية قياس التكلفة الاجتماعية على التكلفة الفعلية.[١٠]

علاقة المسؤولية الاجتماعية للشركات بالتنمية المستدامة

أشار تقرير بروتلاند إلى أن النموذج المتبع في التنمية الاقتصادية غير قادر على الاستمرار على المدى البعيد، كونه يؤدي إلى استنفاد الموارد الطبيعية والإضرار بالمجتمع. وقد عرف التقرير التنمية المستدامة بأنها «التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها».[١١]

تعتمد التنمية المستدامة على ثلاثة عناصر وهي: حماية البيئة، والنمو الاقتصادي، والعدالة الاجتماعية. وبناءً على ذلك تأتي المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل يتوافق

مع الأخذ بهذه العناصر كافة، وليس الاكتفاء فقط بتحقيق الأرباح.

تبنى مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي عقد في ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢، خطة لتحقيق التنمية المستدامة في القرن الحادي والعشرين، وتقوم لجنة التنمية المستدامة التابعة لمجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي بمراقبة أداء الحكومات لتنفيذ هذه الخطة في بلدانها، ومدى قدرة الشركات عبر الوطنية فيها على أداء الدور الحيوي في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان،[١٢] على اعتبار أن المصلحة الاجتماعية العامة هي الأهم، وليس هناك حق طبيعي يعلو تلك المصلحة، وأن المصلحة العامة للمجتمع يجب أن تكون من أولويات الشركات، وفوق الاعتبارات الذاتية،[١٣] كما أن قيام تلك الشركات بدورها تجاه المسؤولية الاجتماعية من شأنه أن يدعم أفراد المجتمع من خلال خلق فرص عمل مستدامة عن طريق إقامة المشاريع الخيرية والاجتماعية ذات الطابع التنموي المستدام.[١٤]

استثمار الشركات الفلسطينية في المسؤولية الاجتماعية

أخــذت العديد من الشركات المساهمة العامة والمدرجة في سوق فلسطين المالي تتبنى المسؤولية الاجتماعية ضمن رؤيتها وأهدافها، إيماناً منها بضرورة المساهمة في تنمية المجتمع المحلي الذي تعمل في إطاره، والعمل على تحسين البيئة الاجتماعية والبيئة الايكولوجية.

يتباين مدى التزام الشركات بمبادئ المسؤولية الاجتماعية بين العمل الخيري الإغاثي والمساهمة في التنمية المستدامة. حيث هناك تباين في الرؤى حول كون المسؤولية الاجتماعية التزاماً منها أم إلزاماً لها تجاه المجتمع، كونها تحقق الربح من خلاله، أم أنها أداة تستخدمها الشركات لتحسين صورتها في المجتمع.[١٥]

أخذت الشركات الفلسطينية تقيم أداءها الاجتماعي والبيئي بصورة منتظمة من خلال تقاريرها السنوية، الأمر الذي يساهم بدروه في تعزيز الثقة بالمجتمع، استناداً إلى مفهوم «التدقيق في جوانب المسؤولية الاجتماعية»،[١٦] الذي تقوم بموجبه هذه الشركات بتدقيق مساهماتها الاجتماعية في ظل حقل محاسبي جديد وهو «محاسبة المسؤولية الاجتماعية»،[١٧] الذي يتم بموجبه القياس المحاسبي للإنفاق في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات.[١٨]

مؤشرات قياس مساهمة الشركات في المسؤولية الاجتماعية

هناك جدل حول الاتفاق على مؤشرات قياس موحدة للمسؤولية الاجتماعية، حتى أن الفريق الاستشاري المعني بالمسؤولية الاجتماعية في المنظمة الدولية لتوحيد القياس (ISO) لم

يصل إلى اتفاق حول تحديد مفهوم المسؤولية الاجتماعية، وتحديد عناصرها الأساسية.[١٩] وتم استخدام مجموعة من المؤشرات لقياس مدى تبني الشركات للمسؤولية الاجتماعية استناداً إلى تحليل البيانات التي تضمنتها التقارير السنوية المقدمة لهيئة سوق رأس المال الفلسطيني، التي تم تحديدها كالآتي:

نسبة المساهمة من الأربــاح السنوية في المسؤولية الاجتماعية.

- توافر «أيقونة» حول المسؤولية الاجتماعية على الموقع الإلكتروني للشركة.
- حجم الحيز الذي خصص للمسؤولية الاجتماعية ونوعه في التقارير السنوية للشركة.
- إبــراز الأنشطة والبرامج والفعاليات والتبرعات التي قامت بها الشركة في إطار المسؤولية الاجتماعية. حيث إن تحقيق الرفاهية الاجتماعية والثقافية والرياضية والتعليمية والصحية للمجتمع بشكل عام، يعتبر من أهم معايير قياس حجم مساهمة الشركات في المسؤولية الاجتماعية.[٢٠]

نسبة مساهمة الشركات في المسؤولية الاجتماعية[١]

بلغ معدل نسبة مساهمة الشركات المدرجة في سوق فلسطين في المسؤولية الاجتماعية نحو ٢,٤٤٪ من إجمالي أرباحها السنوية عن السنة المالية ٢٠١٧، فيما بلغ مجموع ما قدمته تلك الشركات كتبرعات ومساهمات في المسؤولية الاجتماعية للعام نفسه نحو ١٣١٢٢٠٨٥ دولاراً.[٢١] وهذه التكاليف يمكن من خلالها اللجوء إلى القياس غير المباشر عند قياس التكاليف الاجتماعية للمسؤولية الاجتماعية للشركات عن طريق تقييم قيمة ما يتم دفعه من تكاليف لتجنب الآثار الخارجية السلبية، أي تكاليف منع حدوث الأضرار الاجتماعية.[٢٢]

يوضح الجدول الآتي توزيع الشركات وفق نسب مساهماتها من أرباحها السنوية في المسؤولية الاجتماعية: [٢٣]

نسبة الإنفاق للمسؤولية الاجتماعية	عدد الشركات	النسبة المئوية من المجموع الكلي للشركات
٠٪-١٪	٢٤	٥٨٪
أكثر من ١٪ - ٢٪	٦	١٦٪
أكثر من ٢٪ - ٣٪	٢	٥٪
أكثر من ٣٪ - ٤٪	٠	٠٪
أكثر من ٤٪ - ٥٪	٠	٠٪
أكثر من ٥٪ - ٦٪	٣	٧٪
أكثر من ٦٪- ٧٪	٣	٧٪
كثر من ٧٪ - ١٠٪	٠	٠٪
أكثر من ١٠٪ - ١٥٪	٢	٥٪
أكثر من ١٥٪	١	٢٪
المجموع	٤١	١٠٠٪

١ عالج الباحث البيانات الواردة استناداً الى التقارير السنوية التي أصدرتها الشركات المساهمة العامة للعام ٢٠١٧

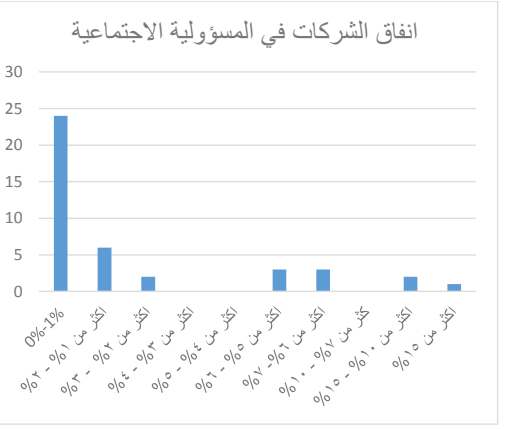

(هذه رسوم بيانية للبيانات نفسها في الجدول السابق)

يلاحظ هنا أن أكثر من نصف الشركات لا تتعدى مساهماتها ١٪ من أرباحها السنوية، وأن أكثر من ثلثي الشركات لا تتعدى مساهماتها ١٠٪، فيما نجد أن الشركات التي ساهمت بأكثر من ١٠٪ من أرباحها السنوية في المسؤولية الاجتماعية هي ثلاث شركات وتشكل ما نسبته ٧٪ من إجمالي مجموع الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية. وهذا يعبّر عن التزام ضعيف بالمسؤولية الاجتماعية لدى هذه الشركات. كما أن التباين الكبير في تخصيص نسب من الأرباح للاستثمار في المسؤولية الاجتماعية يظهر أن ثقافة الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية لدى الشركات الفلسطينية ما زالت ضعيفة. بالمقارنة، يشير التقرير الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية بعنوان «حلول قطاع الأعمال للتنمية البشرية» إلى أن مشاركة القطاع الخاص في التنمية شكل ٣٩٪ من إجمالي الشركات في مصر، وفي مجالات مكافحة الجوع والفقر ودعم التعليم والبيئة والتنمية.[٢٤]

بلغ عدد الشركات التي تتوفر على موقعها الإلكتروني أيقونة رئيسة خاصة بالمسؤولية الاجتماعية ١٢ شركة، وهي تمثل ما نسبته ٢٧٪ من إجمالي الشركات التي تمتلك مواقع إلكترونية. فيما بلغ عدد الشركات التي تمتلك أيقونة فرعية (متفرعة من أيقونة رئيسة) خاصة بالمسؤولية الاجتماعية ٧ شركات، وهي تشكل ما نسبته ١٦٪ من إجمالي الشركات التي تمتلك موقعاً إلكترونياً خاصاً بها. أي أن مجموع الشركات التي تمتلك أيقونة رئيسة أو فرعية خاصة بالمسؤولية الاجتماعية هو ١٩ شركة، وتشكل ما نسبته ٤٦٪ من إجمالي الشركات. وهذا يعكس مدى اهتمام الشركات بإظهار مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية. حيث إن الشركات التي خصصت أيقونة رئيسة لإبراز مساهماتها أو رؤيتها أو رسالتها وخططها حول المسؤولية الاجتماعية تعطي مؤشراً على اهتمام أكبر بهذا الشأن، فيما الشركات التي خصصت أيقونة فرعية تعطي مؤشراً على الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية ولكن بشكل أقل من تلك التي خصصت أيقونة رئيسة.

إظهار مساهمة الشركات في المسؤولية الاجتماعية في التقرير السنوي

توفر التقارير السنوية للشركات فرصة لتوضيح رؤيتها حول مساهمتها في المسؤولية الاجتماعية ضمن رؤية واضحة، والدور الذي تريد أن تتبناه، وإظهار الحرص على تقديم البرامج بأداء مميز وجودة عالية.[٢٥] ومن خلال الاطلاع على التقارير السنوية للشركات المساهمة العامة الفلسطينية، فقد بلغ عدد الشركات التي أشارت إلى مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية ضمن التقرير السنوي الإداري أو المالي ٣٧ شركة، أي بنسبة ٨٤٪ من إجمالي الشركات. وهذا يبرز تقليداً أخذت به معظم الشركات المدرجة في السوق المالي الفلسطيني بأن يتضمن التقرير توضيحاً لمساهماتها في المسؤولية الاجتماعية. حيث إن المعلومات تكون مفيدة للشركة في تقييم أدائها الاجتماعي، وإيصال هذه المعلومات داخل الشركة وخارجها، وفقاً لآليات محاسبة المسؤولية الاجتماعية.[٢٦] إلا أن هناك تبايناً بين الشركات في مدى اهتمامها بتخصيص نسبة لا بأس بها من تقاريرها السنوية لإظهار مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية، حيث إن بعض الشركات أرفقت تقارير منفصلة حول المسؤولية الاجتماعية ونشرتها على موقعها الإلكتروني، وهذا يظهر تطوراً أكبر في مدى تبني الشركات للممارسات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية. كما أن الإفصاح عن التكاليف الاجتماعية وعوائد المسؤولية الاجتماعية للشركات يساعد في تقييم الدور الاجتماعي للشركة، والإفصاح عن تلك التكاليف بشكل منفصل عن التكاليف الاقتصادية.[٢٧]

هناك بعض الشركات التي لم تخصص أي مبلغ مالي للمساهمة في المسؤولية الاجتماعية، ولكن تقاريرها السنوية تضمنت نبذة عن المسؤولية الاجتماعية، وتشكل ما نسبته ١١٪ من إجمالي الشركات. في المقابل، هناك بعض الشركات التي خصصت مبلغاً مالياً كتبرعات، ولكن تقاريرها السنوية لم تتضمن التطرق إلى المساهمة في المسؤولية الاجتماعية، وهي تشكل ما نسبته ٩٪ من إجمالي الشركات. وفي الحالتين، لا تشكل هذه النسب صفة عامة للشركات، حيث إن معظم الشركات قدمت مساهمات في المسؤولية الاجتماعية وأظهرت ذلك في تقاريرها السنوية.

العلاقة بين حجم المساهمة ونسبة المساهمة من الأرباح السنوية

في البحث عن اتجاه العلاقة بين المبالغ المالية التي تقدمها الشركات للمساهمة في المسؤولية الاجتماعية ونسبتها من الأرباح السنوية، لا نجد ما يشير إلى شكل تلك العلاقة أو اتجاهها، فهناك العديد من الشركات التي خصصت مبالغ قليلة نسبياً للمساهمة في المسؤولية الاجتماعية، فيما أن أرباحها السنوية كانت كبيرة نسبياً، بمعنى

أنه عند الأخذ بالعلاقة بين حجم المساهمة ونسبتها من الأرباح السنوية للشركة لا نستطيع أن نحدد اتجاهاً لهذه العلاقة، حتى إن هناك بعض الشركات التي حققت خسارة، ولكنها قدمت مبالغ مالية للمساهمة في المسؤولية الاجتماعية، وهذا يعود لكونها قد وضعت ذلك ضمن خطتها السنوية، وهذا انعكس على خطة الموازنة التشغيلية للشركة.

ولعل التباين المتطرف في حجم المبالغ المالية التي خصصت للمساهمة في المسؤولية الاجتماعية هو الذي يفسر عدم وجود علاقة ذات اتجاه محدد، فعلى سبيل المثال، فإن أقل مبلغ تم تخصيصه للمساهمة في المسؤولية الاجتماعية كان ٨٣٨ دولاراً في العام ٢٠١٧، فيما أن أكبر مبلغ كان ٥٥٠٤٢٢٥ دولاراً في العام نفسه. فيما بلغ متوسط المبالغ المالية لمجموعة مساهمات الشركات في المسؤولية الاجتماعية ٤١٠٠٦٥,٢ دولار للعام ٢٠١٧. وقد بلغت نسبة الشركات التي ساهمت بمبالغ مالية في المسؤولية الاجتماعية (أعلى من المتوسط) نحو ١٦٪، بواقع ٥ شركات من إجمالي ٣٢ شركة، وبلغت نسبة الشركات التي ساهمت بمبالغ مالية (أقل من المتوسط) ٨٤٪، بواقع ٢٧ شركة من إجمالي ٣٢ شركة، وهذا يعود للقيم المتطرفة بين أقل مساهمة وأعلى مساهمة من حيث حجم المبلغ المالي. إلا أن حجم التباين في نسب ما خصص للمسؤولية الاجتماعية من الأرباح السنوية للشركات كان أقل، حيث إن أقل نسبة تم تسجيلها كانت ٠,٠٩٪، فيما أعلى نسبة كانت ١٩,٨٪ من إجمالي الشركات. في مقابل متوسط نسب المساهمات من الأرباح السنوية للشركات للعام نفسه الذي بلغ ٣,٣٣٪. وكانت ٣٠٪ من الشركات المساهمة قد ساهمت بأعلى من هذا المتوسط، فيما ساهمت ٧٠٪ من الشركات المساهمة بأقل من هذا المتوسط.

حجم الحيز المخصص للمسؤولية الاجتماعية في التقارير السنوية

يعتبر تضمين الشركات في تقاريرها السنوية مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية جزءاً مهماً من عملية الإفصاح التي تلزم بها الشركات، لذا يجب أن تتضمن تقاريرها معلومات تتعلق بأدائها في نطاق المسؤولية الاجتماعية التي من خلالها يمكن تقييم أداء تلك الشركة في هذا النطاق.[٢٨]

سبق أن أشرنا إلى أن نسبة الشركات التي أظهرت مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية في تقاريرها السنوية قد بلغت ٨٤٪، ومع ذلك فإن هناك تبايناً في حجم الحيز المخصص للمسؤولية الاجتماعية في هذه التقاير، الذي تراوح بين إفراد تقارير منفصلة مرفقة ومنشورة على الموقع الإلكتروني للشركة أو مرفقة مع التقرير السنوي، إلى بضعة أسطر لا تتجاوز الثلاثة أو الأربعة. والجدول الآتي يوضح نسبة الحيز

المخصص للمسؤولية الاجتماعية في التقارير السنوية للشركات:[٢٩]

نسبة الحيز من التقرير	عدد الشركات	النسبة المئوية من إجمالي الشركات
٠-٥ ٪	٣١	٦٩,٠٠٪
٥ - من ١٠ ٪	٤	٩,٠٠٪
أكبر من ١٠٪	٤	٩,٠٠٪
تقرير منفصل	٦	١٣٪
المجموع	٤٥	١٠٠,٠٠٪

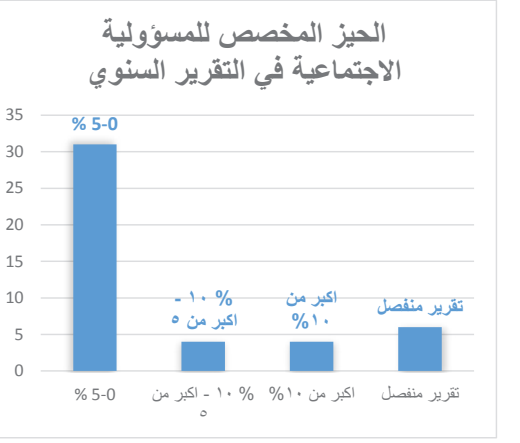

نلاحظ هنا أن الحيز المخصص لإظهار المساهمة في المسؤولية الاجتماعية لأكثر من ثلثي الشركات في تقاريرها السنوية جاء بنسبة لا تتجاوز ٥٪، فيما ٩٪ من الشركات خصصت حيزاً لا يتجاوز ١٠٪ من التقرير السنوي. أما الشركات التي اعتمدت الخروج بتقرير منفصل عن التقرير السنوي مخصص لإبراز المساهمة في المسؤولية الاجتماعية فقد بلغت ١٣٪ من إجمالي الشركات. وفي هذا الإطار، أظهرت نتائج مسح عالمي للشركات حول المعلومات التي تتعلق بمسؤوليات ٢٥٠ شركة عالمية على مستوى العالم في مختلف القطاعات الإنتاجية أن ٧٩٪ من هذه الشركات تقوم بإصدار تقارير عن أنشطتها في مجال المسؤولية الاجتماعية.[٣٠]

مؤشرات التنمية المستدامة في المسؤولية الاجتماعية للشركات الفلسطينية

تعرف منظمة المقاييس العالمية المسؤولية الاجتماعية على أنها مسؤولية المنظمات عن الآثار الناجمة عن قراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة عبر الشفافية والسلوك الأخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة، مع الأخذ بعين الاعتبار سلوك المساهمين،[٣١] وتتضمن المسؤولية الاجتماعية البعد الاقتصادي، والبعد القانوني، والبعد الإنساني، والبعد الأخلاقي، والبعد البيئي. ذلك أن المسؤولية الاجتماعية تستند إلى نظرية أصحاب المصالح التي تنص على أن الهدف الأساسي لرأس المال يتمثل في توليد التنمية وتعظيمها لأصحاب المصالح من حملة الأسهم والشركاء من موزعين وموردين وعملاء وعاملين وأسرهم، والبيئة المجتمعية والمجتمع ككل،[٣٢] وهو أيضاً ما يتوافق مع تعريف البنك الدولي للمسؤولية الاجتماعية على أنها «التزام قطاع الأعمال بالإسهام في التنمية الاقتصادية المستدامة والعمال والموظفين وأسرهم والمجتمع المحلي والمجتمع عامة من أجل تحسين نوعية

حياتهم بأساليب تفيد قطاع الأعمال والتنمية على حد ســواء»،[٣٣] ويذهب مجلس الأعمال العالمي في تعريفه المسؤولية الاجتماعية إلى أبعد من ذلك، حيث يعرفها بأنها «تعهد من قطاع الأعمال بالمشاركة في التنمية المستدامة».[٣٤]

وفي هذه الدراسة سوف يتم التركيز على بعدين حسب مقاييس (كــارول)[٣٥] لقياس مساهمة الشركات الفلسطينية في المسؤولية الاجتماعية من منظور التنمية المستدامة وهما: بعد المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع، أو ما يعرف بالمسؤولية المجتمعية، وبعد المسؤولية تجاه حماية البيئة. وذلك لأن هذين البعدين هما الأكثر قدرة على القياس. وهما أيضاً من الأبعاد الأربعة التي حددتها الجمعية العامة للمحاسبين بأميركا لقياس الأداء الاجتماعي وهي: المــوارد البشرية، والبيئة، وحماية المستهلك، والمجتمع.[٣٦]

أولاً: المسؤولية تجاه المجتمع

١. إيجاد هيئات دائمة للمسؤولية الاجتماعية

تقوم بعض الشركات بتأسيس هيئات أو مؤسسات تابعة لها تكون مسؤولة عن الأنشطة المنفذة في نطاق المسؤولية الاجتماعية، بدلاً من قيام الشركات نفسها بأداء هذا الدور بشكل مباشر،[٣٧] وهو ما قامت به بعض الشركات الفلسطينية في إطار سعيها لتطوير مسؤوليتها الاجتماعية، وذلك بإنشاء هيئات دائمة للمسؤولية الاجتماعية على شكل (لجان، صناديق، مجالس، أقسام...)، وهي خطوة أساسية في التوجه بالمسؤولية الاجتماعية نحو الاستدامة، حيث تقوم هذه الهيئات، بصرف النظر عن مسمياتها، بالتخطيط لمشاريعها وتدخلاتها ودراستها من خلال المسؤولية الاجتماعية، والقيام بعملية التنفيذ وفقاً لخطط معدة مسبقاً، مما يعزز استدامة المشاريع والبرامج التي تقوم بها، أو تعزيز طبيعة تلك البرامج والمشاريع بحيث تكون مخرجاتها قابلة للتجدد والاستدامة، فيستفيد منها المستهدفون الحاليون وأيضاً اللاحقون. حيث إن مأسسة المسؤولية الاجتماعية في الشركات هي الخطوة المهمة والأساسية في التحول باتجاه التنمية المستدامة. وإجمالاً، فإن عدد الشركات التي تتوفر لديها مثل هذه الهيئات هي سبع شركات، وتشكل ما نسبته ١٦٪ من إجمالي عدد الشركات.

٢. توفير نماذج مقترحات للمشاريع

هناك العديد من الشركات الفلسطينية التي توفر من خلال موقعها الإلكتروني أو الوسائل الأخرى نماذج يتم تعبئتها من المرشحين للاستفادة من برامج المسؤولية الاجتماعية لدى هذه الشركات، وتبلغ نسبة هذه الشركات ١١٪ من إجمالي الشركات، وهذا يعتبر جانباً مهماً في التنمية المستدامة؛ وذلك بإتاحة المشاركة من

المستهدفين في تحديد أولوياتهم بما يتوافق مع توجهات هذه الشركات ورؤيتها، وهذا يعتبر توجهاً تنموياً متقدماً، إلا أن الشركات التي تعمل في هذا التوجه تعتبر قليلة نسبياً، هذا بالاضافة إلى أن الشركات نفسها تضع العديد من المحددات التي قد تجعل إمكانية المشاركة في تحديد الأولويات ضعيفة.

٣. التنمية الاقتصادية والتمكين

إن النشاط الذي تقوم به الشركة في إطار مسؤوليتها الاجتماعية وطبيعته يعد مؤشر القياس لتحديد كون هذا النشاط اقتصادياً أم اجتماعياً،[٣٨] وعلى الرغم من أن النشاطات التي تقوم بها الشركات في إطار مسؤوليتها الاجتماعية قد تبدو نشاطاً اقتصادياً عندما يكون في جزئية التنمية الاقتصادية، فإنه يأتي ببعد اجتماعي بحت، بما في ذلك توفير فرص عمل لأفراد المجتمع، وهي واحدة من المعايير المستخدمة لقياس المساهمة في المسؤولية الاجتماعية والمتعلقة بتوفير فرص العمل.[٣٩]

وعلى صعيد الشركات الفلسطينية، فقد بلغت نسبة مساهمتها في مجال التنمية الاقتصادية والتمكين ضمن المسؤولية المجتمعية إلى إجمالي المساهمة في القطاعات كافة نحو ٧٪، وتوزعت الأنشطة التي ساهمت فيها الشركات ضمن هذا المجال كما في الجدول الآتي:[٤٠]

طبيعة النشاط	عدد الشركات	النسبة المئوية
رعاية بازار ومعارض تسويقية لمنتجات	٤	٢٢٪
المشاركة في أسبوع التوظيف	٣	١٧٪
تمويل مشاريع صغيرة ومتوسطة	٢	١١٪
دعم جمعيات اقتصادية	٤	٢٢٪
رعاية أنشطة اقتصادية أخرى	١	٦٪
خلق فرص عمل	٤	٢٢٪
المجموع	١٨	١٠٠٪

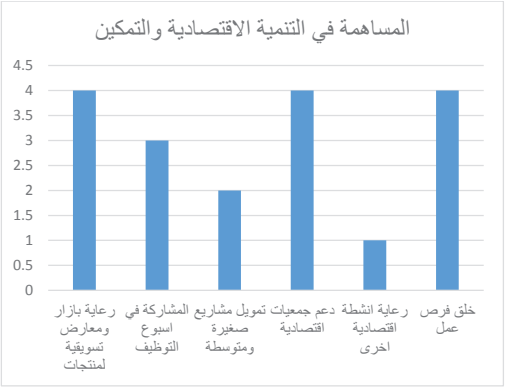

يلاحظ هنا أن أكثر من ثلث الشركات قد ساهم ضمن المسؤولية الاجتماعية في مجال التنمية الاقتصادية والتمكين، إلا أن المساهمات التي تحمل مؤشرات على إحداث تنمية مستدامة شكلت ما نسبته ٥٠٪ من إجمالي المساهمات في مجال التنمية الاقتصادية والتمكين، التي لها علاقة بحالة إنتاجية لها صفة الاستدامة وتركزت في نشاطات (المشاركة في أسبوع التوظيف،

تمويل مشاريع صغيرة ومتوسطة، خلق فرص عمل). وبما أن نسبة المساهمة في النشاطات التي تتسم مخرجاتها بالاستدامة تزيد على النصف، فهذا يعني أن مساهمة الشركات في مجال التنمية الاقتصادية والتمكين تميل إلى الاستدامة.

٤. التدريب والتأهيل المهني وبناء القدرات

بلغت نسبة مساهمة الشركات ضمن مسؤوليتها الاجتماعية في مجال التدريب والتأهيل المهني وبناء القدرات نحو ١٢٪ من إجمالي القطاعات والمجالات، وقد توزعت طبيعة النشاطات التي ساهمت فيها هذه الشركات وفق الجدول الآتي:[٤١]

وصف النشاط	عدد الشركات	النسبة
برامج تدريب في مجال التكنولوجيا	٥	١٦٪
تدريب الطلاب الجامعيين خارج المنشأة	١٠	٣٢٪
تدريب طلاب جامعيين في ريادة الأعمال	٢	٤٪
تدريب طلاب جامعيين داخل المنشأة	١٠	٣٢٪
تأهيل مهني	٥	١٦٪
المجموع	٣٢	١٠٠٪

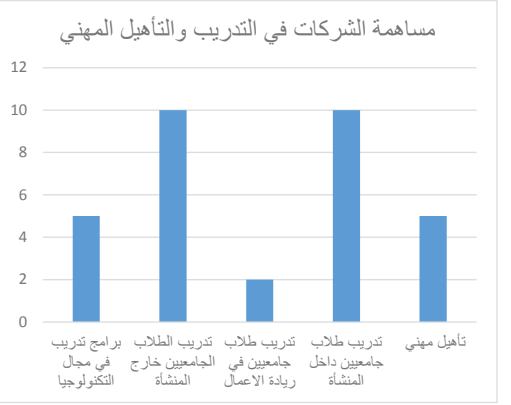

حظي مجال تدريب الطلاب الجامعيين والخريجين سواء خارج المنشأة أو داخلها بأعلى نسبة من إجمالي النشاطات في هذا المجال، وقد يعود هذا إلى انخفاض التكلفة المالية على الشركة لتمويل مساهمتها في ذلك، حيث تقتصر المساهمة على إتاحة المجال للطلاب للتدريب ضمن عمل الشركة نفسها، إلا أن هناك بعض الشركات التي تقوم بتغطية بدل مواصلات المتدربين مما يشجع الخريجين والطلاب الجامعيين على التدرب في المنشأة، إضافة إلى كون أغلب الجامعات الفلسطينية تتضمن خططها الدراسية ساعات من التدريب العملي، وهي ملزمة لغايات التخرج، هذه العوامل كلها أدت إلى ارتفاع نسبة مساهمة الشركات في مجال التدريب والتأهيل وبناء القدرات ضمن مساهماتها الاجتماعية، التي شكلت ٣٢٪ من إجمالي الشركات.

٥. التعليم الجامعي والعام

بلغت نسبة مساهمة الشركات في مجال التعليم نحو ١١٪ من إجمالي القطاعات والمجالات. وقد توزعت طبيعة هذه المساهمات ضمن هذا المجال وفق الجدول الآتي:[٤٢]

النشاط	عدد الشركات	النسبة
تبرعات مالية وعينية للمدارس	٩	٣١٪
رعاية يوم علمي في المدارس	١	٣,٦٪
ترميم مدارس	٣	١٠٪
توفير برامج تعليمية في المدارس	١	٣,٦٪
تغطية احتياجات طلبة مدارس	٣	١٠٪
رعاية حفل أفضل معلم	١	٣,٦٪
منح طلبة جامعيين (باستثناء المرأة وذوي الإعاقة)	٩	٣١٪
دراسات ثنائية	١	٣,٦٪
تسويق منتجات جامعات	١	٣,٦٪
المجموع	٢٩	١٠٠٪

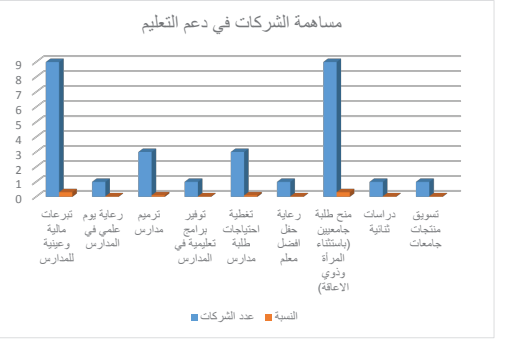

تركز نحو ثلثي مساهمات الشركات في مجال التعليم ضمن المسؤولية الاجتماعية في نشاطين: التبرعات المقدمة للمدارس، والمنح المقدمة للطلبة الجامعيين، وشكلت ٦٢٪ من إجمالي الشركات. فيما أن المساهمات الأخرى كانت عبارة عن أفكار ومبادرات أخرى، خاصة فيما يتعلق بدعم التعليم العام. وتعتبر مساهمة الشركات في توفير منح دراسية للطلبة في الجامعات، وتبني أفكار بتطبيق الدراسات الثنائية، من مؤشرات المساهمة في إحداث تنمية مستدامة في هذا القطاع، وذلك أن المنح الدراسية تمكن الطلبة غير القادرين على توفير رسوم الانتساب للجامعة إلى حين تخرجهم وانخراطهم في سوق العمل ليكونوا منتجين فاعلين بشكل مستدام. كما أن هناك مبادرات خلاقة لدى بعض الشركات في هذا الإطار، التي تمثلت بإنشاء جمعية للطلبة الذين استفادوا من المنح الدراسية، وهم بدورهم يقومون بتوفير منح دراسية وإن كانت بحجم متواضع ليستفيد منها طلاب آخرون.

كما أن تبني فكرة الدراسات الثنائية يعتبر فكرة رائدة تساهم في توسيع المنظور التنموي المستدام، حيث تربط بين الدراسة النظرية والتطبيقية أثناء الدراسة، وعدم الاكتفاء بالشكل التقليدي الذي يرتكز إلى الزام الطالب بعدد من ساعات التدريب العملي قبيل تخرجه.

٦.الصحة

بلغت نسبة مساهمة الشركات في قطاع الصحة ضمن مسؤوليتها الاجتماعية ٧,٤٪ من إجمالي المجالات والقطاعات الأخرى ضمن المسؤولية المجتمعية، وقد توزعت هذه المساهمات وفق الجدول الآتي:[٤٣]

طبيعة النشاط المستهدف	العدد	النسبة من إجمالي النشاطات
دعم برامج صحية	١	٥,٣٪
تجهيز مراكز إيواء للمسنين	٣	١٥,٨٪
دعم مستشفيات مالياً	٤	٢١٪
رعاية أيام طبية مجانية	١	٥,٣٪
دعم بعثات طبية قادمة من الخارج لإجراء عمليات جراحية	١	٥,٣٪
نشر الوعي الصحي	١	٥,٣٪
تبرع لجمعيات طبية	٣	١٥,٣٪
تبرع بأجهزة ومرافق	٤	٢١٪
المجموع	١٩	١٠٠٪

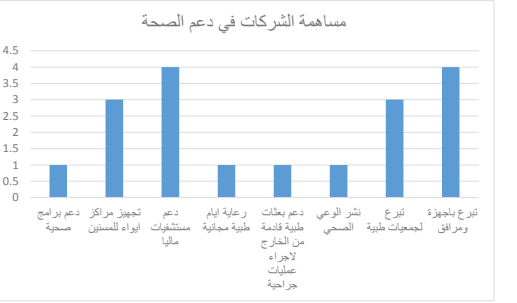

من خلال البيانات في الجدول، نلاحظ أن أغلب المساهمات في القطاع الصحي كانت على شكل تقديم دعم مالي لمستشفيات، والتبرع بأجهزة ومرافق صحية، ثم التبرع لجمعيات طبية.

٧.رعاية الطفل

شكلت الأنشطة والفعاليات التي ساهمت فيها الشركات والموجهة لرعاية الطفل نحو ٤,٣٪ من إجمالي القطاعات والمجالات. ويوضح الجدول الآتي توزيع تلك المساهمات في مجال رعاية الطفولة ضمن المسؤولية المجتمعية للشركات:[٤٤]

طبيعة النشاط	العدد	النسبة
دعم مراكز حماية الطفولة	١	٩,١٪
دعم الأطفال ذوي الإعاقة	٢	١٨,٢٪
المساهمة في تجهيز جمعيات رعاية الأطفال ذوي الإعاقة	٢	١٨,٢٪
رعاية أطفال أيتام	٤	٣٦,٤٪
إنشاء حدائق ألعاب للأطفال	١	٩,١٪
رعاية برامج أطفال	١	٩,١٪
المجموع	١١	١٠٠٪

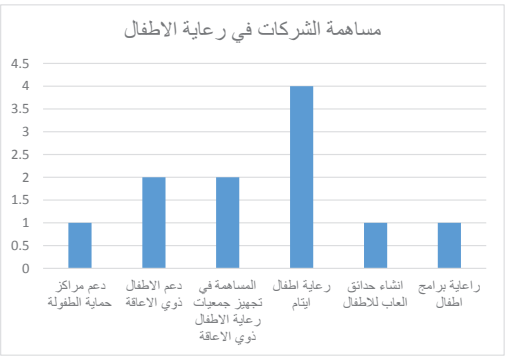

من خلال البيانات في الجدول نلاحظ أن أكبر نسبة مساهمة للشركات في مجال رعاية الطفولة كان في مجال رعاية أطفال أيتام، إلا أن طبيعة هذه الرعاية لم تكن واضحة، إن كان يقصد بها رعاية أيام ترفيهية للأطفال الأيتام أم رعاية دائمة لمجموعة من الأطفال الأيتام. حيث إنه في الأولى لا ينطوي النشاط على مـؤشرات الاستدامة كما في الثانية، حيث تشكل رعاية أطفال أيتام بشكل دائم مخرجات فيها استدامة، بحيث يتمكن الطفل من الحصول على احتياجاته الأساسية، مما يجعله قادراً على النمو والتطور بشكل صحي وسليم. كما أن رعاية الأطفال ذوي الإعاقة قد حظيت هي الأخرى بنسبة عالية من مساهمة الشركات في مجال رعاية الطفولة، سواء من خلال دعم الأطفال ذوي الإعاقة، أو من خلال المساهمة في تجهيز جمعيات رعاية الأطفال ذوي الإعاقة.

٨. تمكين ذوي الاحتياجات الخاصة

بلغت نسبة مساهمة الشركات لتمكين الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ٤٪ من إجمالي القطاعات والمجالات المستهدفة. ويوضح الجدول الآتي المجالات التي ساهمت فيها الشركات للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة:[٤٥]

مجال المساهمة	العدد	النسبة
أدوات مساعدة لذوي الاحتياجات الخاصة	٢	٢٠٪
تجهيز وتمويل حديقة علاجية	١	١٠٪
تطوير وحدة علاج وظيفي	١	١٠٪
منح دراسية للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة	١	١٠٪
دعم جمعيات تأهيل لذوي الاحتياجات الخاصة	٥	٥٠٪
المجموع	١٠	١٠٠٪

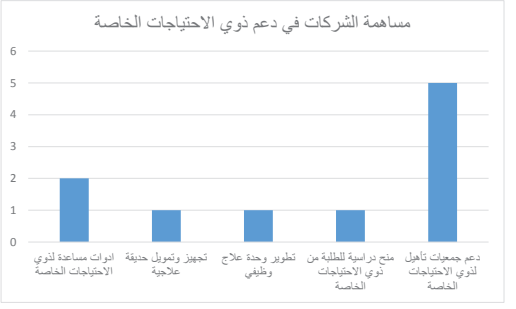

تشير البيانات في الجدول إلى أن أكبر مجالات ساهمت فيها الشركات لتأهيل الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة كانت من خلال دعم جمعيات التأهيل لذوي الاحتياجات الخاصة، وكانت بنسبة ٥٠٪، يليها في ذلك توفير أدوات مساعدة لذوي الاحتياجات الخاصة التي تساعد هؤلاء في الحياة اليومية.

٩. فعاليات اجتماعية

بلغت نسبة مساهمة الشركات في

الفعاليات الاجتماعية نحو ١٠٪ من إجمالي القطاعات والمجالات المستهدفة من تلك الشركات في إطار مساهماتها ضمن المسؤولية الاجتماعية. ويوضح الجدول الآتي طبيعة النشاطات التي ساهمت فيها الشركات في هذا المجال:[٤٦]

مجالات المساهمة	العدد	النسبة
فعاليات وأنشطة اجتماعية لمرة واحدة	٧	٢٧٪
تقديم طرود غذائية	٢	٨٪
مساعدة أسر محتاجة	٥	١٩٪
دعم جمعيات خيرية	١٠	٣٨٪
برامج ترفيهية للمرضى	٢	٨٪
المجموع	٢٦	١٠٠٪

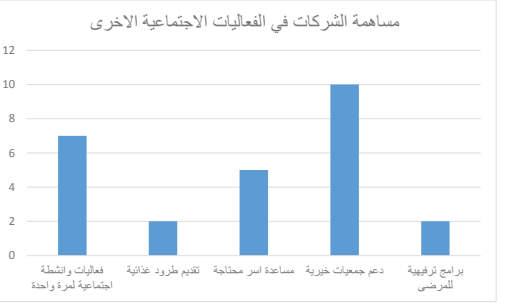

تشير البيانات في الجدول إلى أن أكبر المجالات التي ساهمت فيها الشركات ضمن مجال الفعاليات الاجتماعية هو تقديم الدعم للجمعيات الخيرية بنسبة ٣٨٪ من إجمالي المساهمات في هذا المجال، سواء بالدعم المالي أو تطوير مرافق أو توفير أدوات وأجهزة لهذه الجمعيات. ويليها في ذلك المساهمة في فعاليات وأنشطة اجتماعية لمرة واحدة، كالإفطارات الجماعية والعشاء الخيري وتكريم موظفين وموظفات، وبشكل عام فإن مؤشرات التنمية المستدامة للمساهمات في هذا المجال متدنية جداً، وذلك لأنها تقدم مساهمات تنتهي مخرجاتها بعد فترة من الزمن. باستثناء ما يقدم من دعم للجمعيات الخيرية، ولكنه يعتمد على طبيعة هذا الدعم.

١٠. تمكين المرأة

بلغت نسبة مساهمة الشركات في مجال تمكين المـرأة ٩٪ من إجمالي القطاعات والمجالات المستهدفة. ويوضح الجدول الآتي طبيعة النشاطات والمجالات التي ساهمت فيها الشركات في مجال تمكين المرأة:[٤٧]

طبيعة المساهمات	العدد	النسبة
أنشطة رياضية نسوية	٢	٨٪
دعم مشاريع نسوية لتشغيل المرأة	١١	٤٦,٥٪
تدريب وتأهيل المرأة	١	٤٪
منح جامعية لطالبات	٣	١٢,٥٪
رعاية صحية للمرأة	١	٤٪
دعم جمعيات المرأة	٦	٢٥٪
المجموع	٢٤	١٠٠٪

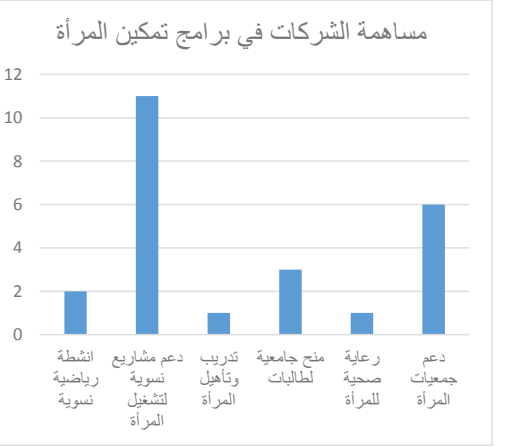

تشير البيانات الواردة في الجدول إلى أن أكبر مساهمة للشركات ضمن مجال تمكين المـرأة هو في الأنشطة التي تتعلق بدعم المشاريع النسوية الهادفة إلى تشغيل المرأة وبنسبة عالية تصل إلى ٤٦,٥٪، وهو مؤشر قوي على أن مساهمات تلك الشركات تؤتي ثمارها في إطار التنمية المستدامة. فعملية التشغيل التي تقوم على الإنتاج كبديل عن تقديم الدعم المالي للنساء هو منظور تنموي مستدام متقدم، حيث إن مخرجاته لا تنتهي لفترة زمنية محددة، بل هناك استمرارية، قد تستفيد منها الأجيال القادمة. كما أن المساهمات الأخرى كتدريب المرأة وتأهيلها وتقديم المنح الجامعية التي تستهدف النساء هي الأخرى تساهم في العملية التنموية من منظور مستدام. فعملية التأهيل والتدريب من شأنها أن تمكن المرأة وتجعلها أكثر حظاً في الدخول في عملية الإنتاج والحصول على عمل أو إقامة مشروعها الخاص.

١١. الثقافة والفنون

بلغت نسبة مساهمة الشركات في مجال الثقافة والفنون إلى إجمالي القطاعات والمجالات نحو ٧٪، وتوزعت النشطات والمجالات للمساهمة في هذا المجال وفق الجول الآتي: [٤٨]

طبيعة النشاطات	العدد	النسبة
جداريات	٢	٪ ١١
رعاية برامج ثقافية	٨	٪٤٢
رعاية معارض كتب	١	٪٥
ترميم مبان قديمة	١	٪٥
دعم مراكز فنون	١	٪٥
رعاية برامج فنية	٣	٪١٦
دعم مراكز ثقافية	٣	٪١٦
المجموع	١٩	٪١٠٠

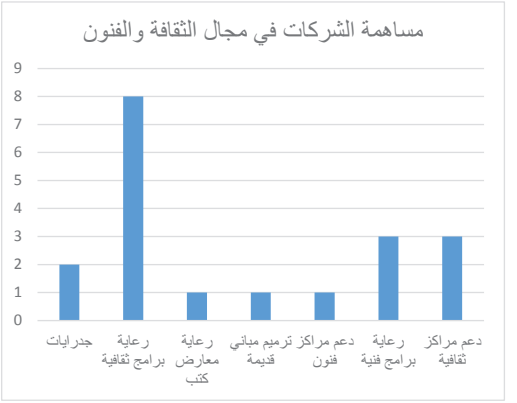

تشير البيانات الواردة في الجدول إلى أن

رعاية البرامج الثقافية قد حظيت بنسبة عالية من المساهمات من الشركات مقارنة بالنشاطات والفعاليات الأخرى ضمن التنمية الثقافية. ويليها في ذلك رعاية البرامج الفنية ودعم المراكز الثقافية بنسبة ١٦٪ لكل منهما. فيما حظي النشاط المتعلق برعاية معارض الكتب بنسبة متدنية بنحو ٥٪ من إجمالي النشاطات ضمن التنمية الثقافية. وقد يعود ذلك إلى أن طبيعة النشاطات المتعلقة برعاية البرامج الثقافية والفنية هي أكثر بروزاً مقارنة بالنشاطات الأخــرى، وهو ما تسعى إليه الشركات في إظهار مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية.

١٢. الرياضة والشباب

بلغت نسبة مساهمة الشركات في مجال الرياضة والشباب إلى إجمالي المساهمة في مختلف القطاعات والمجالات نحو ٥٪. يوضح الجدول الآتي توزيع النشاطات التي ساهمت بها الشركات في هذا القطاع:[٤٩]

طبيعة النشاطات	العدد	النسبة
برامج القيادات الشابة	٢	٩,٥٪
أنشطة رياضية مختلفة	١٠	٤٨٪
رعاية الشباب	١	٤,٥٪
دعم المؤسسات الشبابية والرياضية	٨	٣٨٪
المجموع	٢١	١٠٠٪

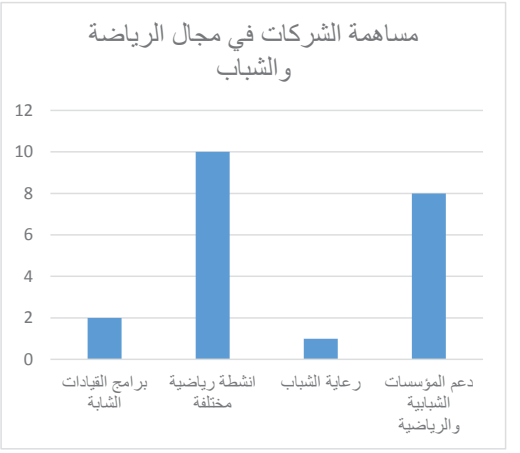

تشير البيانات الواردة في الجدول إلى أن مساهمة الشركات في رعاية الأنشطة الرياضية ودعم المؤسسات الشبابية والرياضية كانت ٤٨٪ و٣٨٪ لكل منهما على التوالي. حيث إن النشاطات الرياضية والشبابية المتداخلة قد حظيت بأكبر نسبة من مساهمة هذه الشركات، فيما حظيت برامج رعاية الشباب بأقل نسبة من المساهمات. وقد يعود ذلك إلى أن طبيعة النشاطات الرياضية والشبابية ودعم المؤسسات الشبابية يمكن من خلالها إبراز مساهمات الشركات ضمن المسؤولية المجتمعية أكثر من غيرها، بالإضافة إلى كونها النشاطات الطاغية بشكل أكبر في قطاع الشباب والرياضة.

١٣. البحث العلمي والانجاز

تعتبر تكلفة ما تقدمة الشركات للمساهمة في إعداد الدراسات والأبحاث من معايير قياس مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية.[٥٠] وبلغت

نسبة مساهمة الشركات في مجال البحث العلمي والإنجاز نحو ١١٪ من إجمالي المساهمات في القطاعات كافة ضمن المسؤولية المجتمعية. وقد توزعت الأنشطة في هذا المجال وفق الجدول الآتي:[٥١]

طبيعة النشاط	العدد	النسبة
جائزة البحث العلمي	١	٣,٣ ٪
إنشاء وحدة للتنوع الحيوي في الجامعة	١	٣,٣٪
تمويل أبحاث علمية ودوريات	٤	١٤٪
تمويل مشاريع أبحاث التخرج في الجامعات	٤	١٤٪
تمويل مشاركة في مؤتمرات داخلية وخارجية	٩	٣١٪
تمويل مشاريع الإنجاز	٢	٧٪
دعم مبادرات إبداعية	٦	٢٠,٤٪
تبرعات مالية لمؤسسات رعاية الإنجاز	٢	٧٪
المجموع	٢٩	١٠٠٪

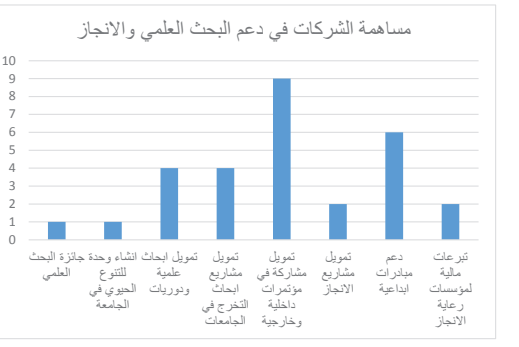

تشير البيانات في الجدول إلى أن مساهمة الشركات في مجال البحث العلمي هي ٢٨٪ من إجمالي المساهمات، كما بلغت مساهمة الشركات في تمويل المشاركة في مؤتمرات علمية ٣١٪، وبالتالي تكون مساهمة الشركات في البحث العلمي والمؤتمرات العلمية هي أعلى نسبة في هذا المجال.

١٤. مجالات أخرى:[٥٢]

طبيعة النشاط	النسبة
البنية التحتية والتطوير	١,١٦٪
تنمية المناطق المهمشة	١,١٦٪
التنمية الزراعية	٠,٣٨٪
التطوع	٣٪
التكنولوجيا	٢٪

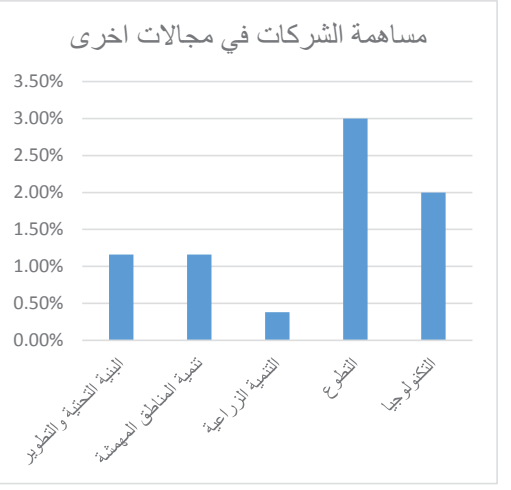

تشير البيانات في هذا الجدول إلى أن هناك بعض المجالات التي لم تحظ باهتمام كاف من الشركات ضمن مسؤوليتها تجاه المجتمع وخاصة ما يتعلق بالبنية التحتية والتنمية الزراعية، فيما نجد أن مساهمة الشركات في

مجال التطوع هي أفضل نسبياً، حيث تقوم العديد من الشركات ومن خلال موظفيها بالمساهمة في نشاطات يتم تنفيذها عن طريق التطوع، وذلك بهدف إعادة الاعتبار إلى روح التطوع في المجتمع الفلسطيني.

ثانياً: المسؤولية تجاه البيئة

تمارس الشركات نشاطاتها ضمن البيئة الموجودة فيها، وتتباين تأثيرات تلك الممارسات على البيئة تبعاً لنوع الإنتاج الذي تقوم به الشركة، فبعض الشركات تكاد تكون تأثيراتها السلبية على البيئة شبه معدومة، فيما تترك شركات أخرى وخاصة الصناعية أثراً سلبياً على البيئة. وبالتالي أصبحت المسؤولية تجاه البيئة لا تقل أهمية عن المسؤولية المجتمعية للشركات، فمن جانب، على الشركات أن تتخذ التدابير والإجراءات للحد من تأثيراتها السلبية على البيئة، كتلوث الهواء أو المياه والضجيج، ومن جانب آخر، يتوجب على الشركات اتخاذ التدابير المناسبة للتخلص من النفايات عن طريق إعادة التدوير، وعن طريق التخلص من النفايات غير القابلة للتدوير بطرق سليمة لا تترك أثراً سلبياً على البيئة، بالإضافة إلى التدابير الواجب اتخاذها بشأن ترشيد استهلاك الطاقة والمياه، وذلك للحفاظ على هذه الموارد من النفاد وحفظ حقوق الأجيال القادمة في هذه الموارد، وهو المبدأ الأساسي الذي تستند إليه التنمية المستدامة. وهذا يأتي في إطار نظرية أصحاب المصالح التي تعتبر المجتمع والبيئة جزءاً من أصحاب المصالح، وبالتالي فإنها من المجالات التي يتوجب على الشركات أن تمارس فيها دوراً اجتماعياً وبيئياً لكون المجتمع له حصة أو فائدة من أداء تلك الشركات.[٥٣]

ومن خلال البيانات الـواردة في تقارير الشركات الفلسطينية المدرجة في السوق المالي، فإن جزءاً من هذه الشركات قد أولى اهتماماً لإبراز مساهمة الشركة في المسؤولية تجاه البيئة، وخاصة الشركات التي تعمل في مجال الصناعة.

تعتبر مساهمة الشركات في الحفاظ على البيئة من معايير قياس مساهماتها في المسؤولية الاجتماعية المتعلقة بالجانب البيئي،[٥٤] وقد بلغ عدد الشركات التي تضمنت تقاريرها السنوية المسؤولية البيئة ١٥ شركة، وهي تشكل ما نسبته ٣٣٪ من إجمالي الشركات، وهذا يعتبر تطوراً لافتاً أن تهتم ثلث الشركات بالمسؤولية تجاه البيئة، خاصة أن هناك تبياناً في طبيعة إنتاج تلك الشركات، الأمر الذي ينعكس في مدى اهتمام الشركات بالمسؤولية تجاه البيئة. وعلى الرغم من الاعتقاد السائد بأن الشركات الصناعية هي التي يتوجب أن يكون لها اهتمام أكبر تجاه البيئة بسبب طبيعة نشاطها، فإن العديد من الشركات ومن بينها شركات ذات طبيعة خدماتية أولت اهتماماً بالمسؤولية تجاه البيئة.

يلخص الجدول الآتي التدابير التي أعلنت عنها الشركات في تقاريرها السنوية بشأن الحفاظ على البيئة:[٥٥]

التدابير والإجراءات لحماية البيئة	العدد	النسبة
التقليل من الانبعاثات الغازية	٧	٪١١
الحفاظ على مستوى منخفض من الضجيج	١	٪٢
رعاية مؤتمرات حول التغير المناخي ودعم جمعيات بيئية	٢	٪٣
رفع مستوى الوعي البيئي	٢	٪٣
إعادة تدوير النفايات	١٠	٪١٦
إنشاء مناطق خضراء ومبان صديقة للبيئة ودعم المحميات	٥	٪٨
معالجة تأثير الإشعاعات الراديوية	٢	٪٣
التخلص من النفايات بطريقة سليمة	٢	٪٣
التعاقد مع شركات مختصة في التخلص من النفايات	٤	٪٦
تطبيق ممارسات البيئة الصحية	٥	٪٨
بيئة عمل خالية من التدخين	١٠	٪١٦
العمل من خلال البيئة الإلكترونية	١	٪٢
الالتزام بمبادئ الاستدامة البيئية	٤	٪٦
دراسة أثر المشاريع على البيئة والجدوى البيئية	٦	٪٩
حماية النظم البيئية	٣	٪٥
المجموع	٦٤	٪١٠٠

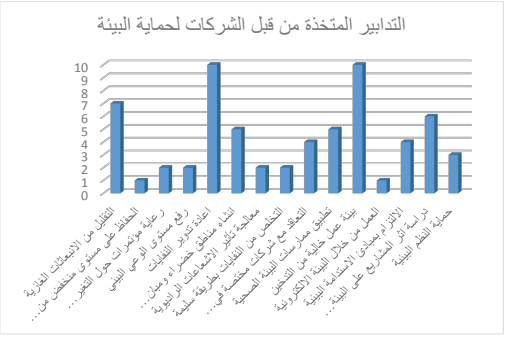

يلاحظ من خلال الجدول أن التدابير البيئية التي اتخذتها الشركات كانت أعلى نسبة في إعادة تدوير النفايات بنسبة ١٦٪، والبيئة الخالية من التدخين بنسبة ١٦٪، وهذا يعود إلى أن معظم الشركات تستطيع اتخاذ مثل تلك التدابير بصرف النظر عن طبيعة نشاطاتها، مع أن هناك اختلافاً بين الشركات في كمية النفايات وأنواعها الناتجة عن عمليات الإنتاج.

لا توفر الأرقام الواردة في الجدول إمكانية قياس التباين بين الشركات في مدى التزامها بالمعايير البيئية في إطار مسؤوليتها الاجتماعية، حيث يتطلب الأمر الأخذ بالاعتبار طبيعة نشاط تلك الشركات. فعلى سبيل المثال، فإن اتخاذ إجراءات للتقليل من الانبعاثات الراديوية ينطبق على عدد قليل من الشركات، وهي تلك التي تعمل في مجال الاتصالات.

أعلنت تلك الشركات في تقاريرها السنوية عن التزامها بالمسؤولية تجاه البيئة، وعلى الرغم من أن النسبة تشكل ٦٪، فإن عدد الشركات التي تعمل في مجال الاتصالات ولها علاقة

بالانبعاثات الراديوية تشكل ما نسبته ٧٪ من إجمالي الشركات. وبالتالي يكون مستوى الالتزام تجاه البيئة هنا وفق ما ورد في تقارير تلك الشركات عالياً.

يعكس مؤشر البيئة الخالية من التدخين كواحد من مؤشرات القياس على الالتزام بالمسؤولية تجاه البيئة من الشركات، أعلى نسبة وهي ١٦٪ من إجمالي التدابير، وعلى الرغم من ذلك فإنه يعد في الواقع منخفضاً، وهذا يعود لسببين، الأول يتعلق بأن هناك العديد من الشركات التي تحظر التدخين داخل بيئة العمل، إلا أنها لا تعلن عن ذلك في تقاريرها السنوية، والسبب الثاني يتعلق بأنه ولغاية الآن فإن ثقافة مكافحة التدخين في المجتمع وعدم الإضرار بالآخرين نتيجة هذه الممارسة لا تزال غير شائعة، وهذا ينعكس أيضاً على درجة التزام الشركات بمنع التدخين في بيئة العمل.

وبشكل عام نجد أن هناك تطوراً متزايداً لدى الشركات الفلسطينية فيما يتعلق بالمسؤولية تجاه المجتمع وتجاه البيئة، وإن كان أكثر وضوحاً في الشق المتعلق بالمسؤولية تجاه المجتمع، حيث إنه لا يتعلق بطبيعة نشاط الشركة، فيما أنه أقل وضوحاً فيما يتعلق بالمسؤولية تجاه البيئة، وذلك لتباين طبيعة نشاطات الشركات، فالشركات ذات النشاط الصناعي يجب أن تكون جهودها أكبر في المساهمة تجاه البيئة، مقارنة بشركات أخرى كالمصارف وشركات التأمين وغيرها.

وإجمالاً يمكن القول إن الشركات الفلسطينية في توجهاتها للمساهمة في المسؤولية الاجتماعية تتبنى استراتيجيات التكيف التي تقوم على المساهمة في أنشطة اجتماعية في الجوانب المرتبطة بالمتطلبات الأخلاقية والقانونية والاقتصادية،[٥٦] ولها دور اجتماعي واضح من خلال التفاعل مع القيم الاجتماعية والتوقعات، إلا أن هذه المساهمة ما زالت عشوائية وغير منسقة، بمعنى أن كل شركة تحدد إطار مساهمتها في المسؤولية الاجتماعية مما يخلق أحياناً تركزاً في بعض القطاعات، فيما هناك قطاعات ما زالت مهمشة. وهذا بحاجة إلى خلق جسم تنظيمي يقوم على تنسيق مساهمات الشركات في المسؤولية الاجتماعية مما يزيد من مساحة الانتفاع من تلك المساهمات.

الهوامش:

١ المغربل، نهادـ و، فؤاد، ياسمين. المسؤولية الاجتماعية لرأس المال في مصر: بعض التجارب الدولية، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل ٣٨، ٢٠٠٨. ص ٤

٢ السحيباني، صالح، المسؤولية الاجتماعية ودورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية، حالة تطبيقية على المملكة العربية السعودية، المؤتمر الدولي حول القطاع الخاص في التنمية: تقييم وإشراف، بيروت، ٢٣-٢٥ آذار، ٢٠٠٩، ص ٤٠

٣ الغالي، طاهر محسن، العامري، صالح، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، ط٣، دار وائل للنشر: الأردن، ٢٠١٠، ص ٤٩

٤ الأسرج، حسين. المسؤولية الاجتماعية للشركات، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، جسر التنمية، ع ٩٩، ٢٠١٠، ص ٤

5 Margolis, Joshua and Walsh, James. "Misery Loves Cmpanies: Rethinking Social Initiatives", Business Administrative Science Quarterly, 48, 2003. P: 298-303

6 Helsin, A. Reder, Ocha, D.Jenna. Understanding and developing Strategic Cooperate Social Responsibility, Organizational Dynamic. Vol. 37m No 2: p:136-138

7 Federation and Experts Combatable Europeans, Discussion paper providing assurance on sustainability reports, FEE, Brussels. 2002

٨ الدور التنموي لرجال الأعمال في مصر، شعبة العلوم الإنسانية، المجلس القومي للثقافة والفنون والأدب والإعلام، القاهرة، ٢٠٠٩.

٩ سلامة، نبيل فهمي، «الإطار العلمي للمراجعة الاجتماعية بهدف القياس للمنظمة»، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التجارة، جامعة قناة السويس، ١٩٨٤.

١٠ محمود، منصور حامد، «الإطار المتكامل للمحاسبة الاجتماعية، مجلة الكفاية الإنتاجية، القاهرة، وزارة الصناعة، مصحلة الكفاية الإنتاجية والتدريب المهني، ع ٣، تموز، ١٩٨٣، ص ١٠-١٢.

11 Fox T, Ward H and Haward B, "Public Sector Roles in Strengthing Corporate Social Responsibility: a base line study". World Bank, Washington, D C . 2002

12 "Sustainability Reporting Guidelines". GRI, Boston, available at : www.globalreporting.org/2002.aps

١٣ تامر، ياسر البكري. التسويق والمسؤولية الاجتماعية، دار وائل للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠١، ص ٣٠.

١٤ رقية عمران، «المسؤولية الاجتماعية للشركات بين الواجب الوطني الاجتماعي والمبادرات الطوعية»، منشورات منتدى إدارة عالم التطوع العربي، الموقع الإلكتروني
:www.arabvoluneering.org

15 ISO Advisory Group on Social Responsibility, Working Report on Social Responsibility, April, 2004, p:25-30

١٦ الغالبي، طاهر، والعامري، صالح. الإدارة والأعمال، ص١، دار وائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧. ص٩٠

١٧ عودة، إياد محمد، «التكاليف الاجتماعية ومدى مساهمتها بتحقيق الرفاهية الاجتماعية»، مشروع بحث لاستكمال متطلبات التخرج لبرنامج ماجستير المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، ٢٠٠٨، ص ٤٦.

١٨ الساقي، سعدون مهدي، و نور، عبد الناصر، «محاسبة المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال»، منشورات جامعة الإسراء، عمان، ٢٠٠٧، ص ١٤٧.

19 ISO," Social Responsibility Standardization: An Outline of the Issue", International Institute For Sustainable Development, 2004, p: 2-3

٢٠ رجب، عبد العزيز، نتائج تضمين المسؤولية الاجتماعية ضمن البيئة المحاسبية، مجلة الاقتصاد والتجارة، القاهرة، عين شمس، كلية التجارة، ١٩٨١، ص ٢٢٠.

٢١ التقارير السنوية السنوية للشركات المساهمة المقدمة الى هيئة سوق المال الفلسطيني ٢٠١٧.

٢٢ رجب، مصدر سابق، ص ٢٢٣

٢٣ التقارير السنوية للشركات المساهمة والمقدمة الى هيئة سوق المال الفلسطيني عام ٢٠١٧

٢٤ برنامج الأمم المتحدة للتنمية، حلول قطاع الأعمال للتنمية البشرية في مصر، ٢٠٠٧، ص ٣٣.

٢٥ المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية، المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية، مبادرة إقليمية يطلقها مركز الأردن الجديد لتعزيز ممارسات الشركات للمسؤولية الاجتماعية، مجلة حوار السياسات الاقتصادية، العدد العاشر، آب ٢٠٠٥، الأردن.

٢٦ الفضل، مؤيد، الدوغجي، عبد الناصر. المشاكل المحاسبية المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٢، ص ١٦٤.

٢٧ نصار، هبة، المسؤولية الاجتماعية للشركات «الاستثمارات وممارسات العمل المسؤول»، مركز المديرين، وزارة الاستثمار، القاهرة، ٢٣ آذار، ٢٠٠٩، ص ٦.

٢٨ الفيصل، مؤيد علي، الإفصاح عن الأداء الاجتماعي في التقارير المالية الخارجية، نموذج مقترح لمنشآت الأعمال في العراق، المجلة العربية للإدارة، العدد (١)، ٢٠٠١، ص ٤.

٢٩ التقارير السنوية للشركات المساهمة والمقدمة الى هيئة سوق المال الفلسطيني عام ٢٠١٧

30 Intel, 2010 Corporate Responsibility Report Overview, www.intel.com/content/us/corporate-responsibility/2010 corporate responsibility-report-overview

٣١ الحوري، عبد القادر وآخرون. إدارة الصورة الذهنية للمنظمات الأردنية في إطار واقع المسؤولية الاجتماعية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، ص ٦.

٣٢ الحموري، صالح سليم. المسؤولية المجتمعية بين النظرية

والتطبيق.

٣٣ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، «كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع: الاتجاهات والقضايا الراهنة»، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، جنيف، ٢٠٠٤. ص ٢٧-٢٨

34 Dilek Cetindamara Kristoffer Huosy, "Corporate Social Responsibility Practices and Environmentally Responsibility Behavior: The Case of United Nations Global Compact", Journal of Business Ethics, 76, 2007, p:163-171

٣٥ الغالبي، طاهر، والعامري صالح. المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال: الأعمال والمجتمع، ط١، دار وائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٨، ص ٦٤

٣٦ جربوع، يوسف محمد، «مدى تطبيق القياس والإفصاح في المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية بالقوائم المالية في الشركات بقطاع غزة»، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد ١٥، ع ١، ٢٠٠٧، ص ٢٤٨.

37 Buck, Mesiz Yesslow, Social Responsibility in Business in Poland, Center of International Private Projects, October, 2000

٣٨ عبد المجيد، محمد، الإفصاح عن المعلومات الاجتماعية في القوائم المالية المنشورة، نموذج مقترح للشركات الكويتية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، القاهرة، جامعة عين شمس، كلية التجارة، ١٩٨٤، ص ٢٤٢.

٣٩ رجب، مصدر سابق، ص ٢٢٥.

٤٠ التقارير السنوية للشركات المساهمة والمقدمة الى هيئة سوق المال الفلسطيني عام ٢٠١٧

٤١ المصدر السابق.

٤٢ المصدر السابق

٤٣ المصدر السابق.

٤٤ المصدر السابق.

٤٥ المصدر السابق.

٤٦ المصدر السابق.

٤٧ المصدر السابق.

٤٨ المصدر السابق.

٤٩ المصدر السابق.

٥٠ العنوسي، محمد، قراءات في المشاكل المحاسبية المعاصرة، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ١٩٨٤، ص ٥.

٥١ التقارير السنوية للشركات المساهمة والمقدمة الى هيئة سوق المال الفلسطيني عام ٢٠١٧

٥٢ المصدر السابق.

٥٣ الغالبي، طاهر، والعامري، صالح. الإدارة والأعمال، ص١، دار وائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧. ص٩٠.

٥٤ العنوسي، مصدر سابق، ص ٧

٥٥ التقارير السنوية للشركات المساهمة والمقدمة الى هيئة سوق المال الفلسطيني عام ٢٠١٧

٥٦ الغالبي، طاهر، والعامري، صالح. الإدارة والأعمال، ص١، دار وائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧. ص٩٢.

صعود اليمين في البرازيل في انتخابات ٢٠١٨: قراءة في السياقات التاريخية والآفاق الاستشرافية

د. أيمن يوسف*

مدخل تأريخي تأصيلي:

من أجل تسهيل مهمة فهم التاريخ السياسي المعاصر لجمهورية البرازيل ارتأينا أن نقسم هذا التاريخ إلى ثلاث مراحل مهمة شهدت تطورات مفصلية ومحورية وهي:

١- مرحلة الشعبوية والفكر التنموي الذي ساد في البرازيل في الفترة ما بين ١٨٦٤-١٩٣٠، وسلكت فيها الحكومات البرازيلية المتتالية مساراً يقوم على أساس إحداث ثورة صناعية وتنموية في مناطق البرازيل الممتدة جغرافياً وسكانياً بشكل واسع، وكان هناك تركيز على تطوير المناطق الداخلية في البرازيل البعيدة عن مراكز المدن العملاقة. وتمثل أهم تطور في هذه المرحلة في صعود الفكر الشيوعي اليساري والحركات اليمينية المحافظة التي كانت تدعو إلى إعادة دمج البرازيل إقليمياً ومناطقياً وتبني سياسة تنموية واضحة قائمة على أساس جسر الفجوات بين المناطق الريفية النائية والأدغال من جهة وبين مراكز المدن الكبرى من جهة أخرى. حدثت في العام ١٩٣٠ ثورة في البرازيل بشكل سلمي أطلق عليها الثورة الليبيرالية، حيث تم استبدال حكم مالكي مزارع القهوة بطبقة وسطى مدينية ورجال أعمال عملت على تنمية التصنيع والتحديث ونشر الفكر الحداثي. وقد كانت هناك محاولات للدمقرطة واللبرلة وتعميم التعددية السياسية خلال هذه المرحلة خاصة في عهد الرئيس البرازيلي

* محاضر في الجامعة العربية الأمريكية.

فارجاس. معروف أن البرازيل خلال الحرب العالمية الثانية وقفت مع دول الحلفاء من أجل الدفاع عن المحيط الأطلسي في مواجهة الغارات والاستفزازات الألمانية والإيطالية، ثم تفاعلت بشكل إيجابي مع منظمة الأمم المتحدة ومهامها في حفظ السلام وبنائه في مناطق مختلفة من العالم الثالث، كما كان هناك بعض المحاولات للابتعاد عن أي تحالف دولي تقوده الولايات المتحدة أو الاتحاد السوفيتي لاسيما في عهد الرئيس جانيو غودارس الذي فضل تبني نهج حركة عدم الانحياز ومبدأ الحياد الإيجابي الذي تبنته العديد من دول آسيا وإفريقيا وأميركا اللاتينية بعد مؤتمر باندونغ في إندونيسيا.[١]

٢- المرحلة الثانية، امتدت من ١٩٦٥-١٩٨٥وهي مرحلة حكم العسكر والجيش، حيث أثبتت الحروب السياسية والميدانية والتطور الهائل في التكنولوجيا العسكرية والحروب في الصين والجزائر وكوبا والكونغو والهند الصينية أهمية التركيز على قضايا السلاح والتسليح والدراسات الأمنية، ومهد ذلك إلى بروز نخبة العسكر ودورها في إدارة المنظومة السياسية في البرازيل، وقد تعالت الأصوات - ومنها صوت فوسيه دي بنتو - التي دعمت عسكرة السياسة داخلياً وخارجياً؛ مما أوجد أرضيات ملائمة لبروز ظاهرة الديكتاتورية العسكرية والشعبوية اليمينية المحافظة في البرازيل. وقد تبنى العسكر خلال هذا المرحلة سياسات اقتصادية - داخلية وخارجية - صارمة نتجت عنها انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، فتم تعذيب الآلاف من البرازيليين أو تهجيرهم أو سجنهم لاسيما أولئك الذين طالبوا بالتحرر السياسي والعودة مرة أخرى إلى نظام الحكم الديمقراطي الدستوري. اقتصادياً دخلت البرازيل في مصيدة الديون الخارجية وارتفاع البطالة واختفاء الطبقة الوسطى فضلاً عن زيادة مستوى الجريمة ودور العصابات في السياسة والاقتصاد.[٢]

٣- العودة إلى مسار التحول الديمقراطي والتحرر النيوليبرالي الــذي امتد من ١٩٨٥ حتى اليوم، إذ تم انتخاب الرئيس جواوفيغيريدو بشكل غير مباشر في العام ١٩٨٥ حينما عادت الأمة البرازيلية إلى الحكم المدني، في حين كلف خوسيه سارتي مهمة نائب الرئيس. وفي العام ١٩٨٩ جرت في البرازيل انتخابات رئاسية وبرلمانية جاءت مباشرة بعد اعتماد دستور عام ١٩٨٨ الذي كان دستوراً ديمقراطياً مدنياً يعكس تعددية البرازيل وتنوعها العرقي والإثني والمناطقي. في تلك الانتخابات فاز الرئيس فرناندو دي ميلو، وكان حينها في التاسعة والعشرين من عمره، وهو أصغر رئيس في تاريخ البرازيل، واعتمدت حملته الانتخابية على أساس تحرير

التجارة وخصخصة الاقتصاد وإعادة هيكلة القطاع العام. ويبدو أن السياسات التي تبناها الرئيس فرناندو القائمة على أساس البرامج النيوليبرالية ساعدت على زيادة تأثير الاستثمارات الخارجية وقوى العولمة في البرازيل؛ مما أنتج في المحصلة النهائية نموذجاً تنموياً اقتصادياً طبقياً تراجع فيه تأثير الطبقة الوسطى وزادت من خلاله تأثيرات القوى العمالية والاتحادات الشعبية، بحيث أسهم ذلك كله في تعزيز الأيديولوجية اليسارية ومهد إلى بروز حزب العمال الذي وصل إلى السلطة في انتخابات ٢٠٠٢. كان الرئيس لولا دي سيلفا أول رئيس يساري في البرازيل، بعد أن قاد حملته الانتخابية على أساس تجسير الفجوات بين الأغنياء والفقراء والاهتمام بقضايا البيئة والتنمية والتحالف مع القوى والدول اليسارية في أميركا اللاتينية وعلى رأسها كوبا وفنزويلا والإكوادور ونيكاراغوا.[٣]

بالرجوع مرة أخرى إلى التطورات والأحداث التي عصفت بالبرازيل بعد استقلالها عن البرتغال، في العام١٨٢٢ ، فقد جربت البرازيل العديد من المسارات والنماذج السياسية والتنموية المختلفة، وكان هناك ارتباط وثيق بين المنظومة السياسية من جهة وآفاق التنمية والتطوير والتحديث من جهة أخرى. فمثلاً خلال عهد ديكتاتورية فارجاس كان هناك تقييد للحقوق السياسية والحريات العامة، وزاد تدخل الدولة في القرارات السياسية والاقتصادية في الوقت نفسه. كما أن الحكومة كان لها اليد العليا في القرارات المتعلقة بالاستثمار وتحديد الموارد والمصادر، وتدخلت في قوى السوق وسياسات العمالة، وكان لكل ذلك تأثيرات واضحة على السلع والخدمات ومستويات الأسعار ومعدل التضخم. وقد استمرت هذه السياسات التدخلية من الحكومة البرازيلية على الرغم من وجود شكل من أشكال ديمقراطية النخبة التي رعت سياسات الحكومة وقراراتها المتعلقة بالسياسة والتنمية، ووضعت نماذج مفيدة في هذه الحقول. خلال هذه المرحلة تبنت البرازيل، أيضاً، سياسات قائمة على أساس الحمائية (Protectionism) من أجل تطوير القطاع الصناعي وتعزيز الصادرات الزراعية والتوسع في قطاع الخدمات والتمويل وفرض قيود على المبادلات التجارية بالدولار الأميركي.[٤]

بعد عودة البرازيل إلى المسار الديمقراطي وانتخاب الرئيس كاردوسو في الفترة الواقعة بين ١٩٩٥-٢٠٠٢ شهدت البرازيل سياسات على مستوى الاقتصاد الكلي بهدف الاستقرار، ونجحت الحكومة البرازيلية في تخفيض مستوى التضخم، وإجراء إصلاحات مالية طالت قطاع الضرائب ونظام الخدمة المدني ووضعت قيوداً على عمليات خصخصة القطاع العام .

أيديولوجية اليمين ضمن المنظومة الحزبية في البرازيل

بالرجوع إلى خصائص النظام الحزبي في البرازيل، يتبين أن الأحزاب السياسية لا تمتاز بالديمومة أو الثبات أو الاستمرارية، وإنما تعيش فترة قصيرة(Shortly lived) ، حيث تظهر أحزاب جديدة على أنقاض الأحزاب القديمة التي تآكلت برامجها ومساراتها المجتمعية والسياسية. كما أن الأحزاب تعتمد بشكل أســاسي على الفرد القائد صاحب الشخصية الكارزماتية الملهمة، وليس على برنامج حزبي يعكس مسارات العمل السياسي والاجتماعي والاقتصادي في هذا البلد العملاق، يضاف إلى ذلك أن الشخصيات الحزبية والسياسية الوطنية والمحلية طبيعي جداً أن ترتحل من حزب إلى آخر بصرف النظر عن البرنامج أو الأيديولوجيا أو حتى الشعار، وبهذا فإن هذه المنظومة الحزبية تمتاز بالفردية والمنافسة غير الرياضية؛ مما يعطي انطباعاً أن السياسيين هم مجموعة من الانتهازيين والمنتفعين والمصالحيين.[٥] وتزداد هذه الصورة قتامة إذا أدركنا أن الثقافة الديمقراطية عند الناخب البرازيلي ليست صحية وليست تنويرية بسبب الفقر والجهل وغياب المعلومات عن الأحزاب السياسية، وعدم قدرة الناخب البرازيلي على التمييز بين برامج الأحزاب خاصة برامجها الانتخابية؛ مما يعني ثقافة سياسية وطنية هشة ومحدودة التأثير في سياق البعد الوطني والسياسة الكلية(Macro Politics)).[٦]

فيما يتعلق باليمين الحزبي في البرازيل، هناك مجموعة من الأحــزاب المحسوبة على هذا الخط، وعلى هذا المسار بما فيها الحزب الاجتماعي الليبرالي والحزب الجمهوري التقدمي والحزب الاجتماعي المسيحي، فضلاً عن أحزاب صغيرة أخرى تتخذ من المسيحية المحافظة برنامجاً لها وملاذاً تلوذ إليه في أوقات الأزمــات الوطنية. وينتمي الرئيس البرازيلي المنتخب (جاييربولسونارو) إلى الحزب الاجتماعي الليبرالي المحافظ ذي التوجهات اليمينية، ويطلق عليه في البرازيل «ترمب البرازيلي» لأنه يمثل العقيدة اليمينية المسيحية المحافظة، وهو جنرال متقاعد من الجيش تسنّم العديد من المناصب السياسية والإدارية خاصة في منطقة ريودي جانيرو (العاصمة السابقة للبرازيل). كان بولسونارو في مرحلة ما عضواً فاعلاً في الحزب الاجتماعي المسيحي، وانتقل إلى أكثر من حزب ضمن قائمة اليمين المحافظ في البرازيل، واختبأ في أكثر من زاوية حزبية ضيقة إلى أن استقر به المطاف ضمن قوائم الحزب الاجتماعي الليبرالي الذي يعكس المسيحية وخاصة الكاثوليكية المحافظة التي تعد الديانة الرسمية في البرازيل كونها ديانة الغالبية العظمى من السكان.[٧]

يعتبر الحزب الاجتماعي الليبرالي من الأحزاب

الرئيسة في البرازيل وينضوي تحت مظلته العديد من الناشطين المحافظين والمتدينين والديمقراطيين والوحدويين والتقدميين، ويعتمد في سياسته على الليبرالية الاقتصادية ودعم الخصخصة واللامركزية الإدارية على صعيدها الوطني والمحلي، وعلى مستوى المقاطعات والأقاليم، وله أجندة اجتماعية محافظة خاصة فيما يتعلق بالنوع الاجتماعي والهوية الوطنية والانتماءات المحلية والإجهاض وزواج مثليي الجنس، إضافة إلى قضايا اجتماعية واقتصادية وثقافية أخرى مرتبطة بالعولمة واللبرلة والدمقرطة في تجلياتها المفرطة أو المنفلتة. ومعروف أن بولسونارو تبنى سياسات معادية للمرأة والسود والمهاجرين والأقليات التي تشكلت مع الوقت بحكم عامل الهجرة غير الشرعية في أميركا اللاتينية، ومعروف أيضاً أن أغلب المهاجرين قدموا إلى البرازيل من هايتي وجزر الكاريبي وفنزويلا وبوليفيا ومن دول الشرق الأوسط التي عانت من الحروب والاستيطان الاستعماري والقلاقل الداخلية خاصة لبنان وفلسطين وسورية والعراق.[٨]

جاء صعود بولسونارو نتيجة الظروف التي مرت بها البرازيل في آخر خمسين عاماً حيث الدكتاتورية العسكرية والشمولية السلطوية، واليسار الأممي، إذ عانت البرازيل من العديد من المشاكل والمعيقات أهمها: الأزمة الاقتصادية وضعف رأس المال الاجتماعي وغياب الانسجام المناطقي داخل البرازيل، إضافة إلى البطالة والتضخم وضعف الإنتاج وتراجع الصناعة وزيادة نسبة العنف والجريمة والمخدرات في أوساط الشباب البرازيلي، كما أن الحكومات السابقة تبنت سياسات شجعت على الفساد في ظل غياب الكفاءة وعدم وجود نظام نزاهة وطني؛ مما أضعف الطبقة الوسطى التي تعد عماد النظام البرازيلي. وبالتالي يمكن تلخيص العقيدة السياسية والاجتماعية للحزب الاجتماعي الليبرالي بأنها تمثل الوطنية الجديدة والمنظومة الاجتماعية المحافظة والتحرر الاقتصادي وعسكرة السياسة والأيديولوجيا المحافظة اليمينية الشعبوية المعادية لليسار والشيوعية على نطاق واسع.

الواقع الاقتصادي

بدأت النهضة البرازيلية مع بداية ما عرف بـ (Brazil's Miracle) أو «المعجزة البرازيلية»، وهي مصطلح أطلق على الفترة الواقعة بين عامي ١٩٦٨- ١٩٧٣ التي حققت فيها البرازيل تقدماً في مجال التنمية الاقتصادية، ونسبة نمو عالية فاقت توقعات الاقتصاديين وخبراء التنمية، وانعكست هذه الفترة الذهبية على قطاع الصناعة؛ فارتفعت الصادرات البرازيلية ارتفاعاً كبيراً، واتخذت الدولة إجراءات سريعة وفعالة من أجل تطوير المنظومة المالية للدولة

لجعلها قادرة على استقبال الاستثمارات وتسهيل العمليات المالية، فأصبحت البرازيل إحدى الواجهات المالية والمراكز الاقتصادية ليس فقط في أميركا اللاتينية وإنما في العالم كله. فخلال سنوات قليلة تحولت البرازيل من بلد يعيش ٥٥٪ من سكانه في المناطق الريفية ذات الظروف المعيشية الصعبة والقاسية إلى بلد يعيش ٦٧٪ من سكانه في مدن متطورة ذات بنية تحتية قوية ومزودة بضروريات الحياة من جامعات وشوارع وجسور ومستشفيات.

تعرضت البرازيل لعدة أزمات اقتصادية منها ما كان كارثياً، ولكن بعد سنوات عجاف تربعت البرازيل في العام ٢٠١٠ في المركز السابع عالمياً من حيث قوة الاقتصاد، محققة نسبة نمو ٧,٥٪، وأصبحت من ضمن مجموعة (BRICS) الاقتصادية، وحققت معدلات نمو قوية ساهمت في انتعاش الاقتصاد العالمي،[٩] لتصل إلى القوة الاقتصادية التاسعة في العالم والقوة الأولى بين دول أميركا اللاتينية.

تعد البرازيل من أكبر مصدري المنتجات الزراعية في العالم، فقد أظهر المسح الوطني المستمر للحالة المعيشية للأسرة البرازيلية أن متوسط الدخل الشهري في البرازيل يصل إلى ما مجموعه ١٩١ مليار ريال برازيلي تقريباً وأن متوسط دخل الفرد يصل إلى ٢,١٤٩ ريال برازيلي، أي ما يعادل ٦٥٠ دولاراً.[١٠]

هناك العديد من العلاقات الاقتصادية بين البرازيل ودول العالم، لكن أنجحها وأقواها مع الصين، حيث تم إبرام عدة اتفاقيات بين الدولتين وخاصة في عهد الرئيس البرازيلي لولا دا سيلفا، ومن هذه الاتفاقيات إقراض شركة النفط البرازيلية عشرة مليارات دولار وتصدير النفط إلى الصين.[١١] ومن خلال العلاقات الاقتصادية القوية التي تمتعت بها البرازيل تمكنت من الحصول على عضوية مجموعة بريكس (BRICS) التي تضم الصين والهند وروسيا وجنوب إفريقيا. وهي دول تتميز بعدد سكان كبير إلى جانب أنها اقتصادات صاعدة وتقف كنموذج اقتصادي ممانع أمام الولايات المتحدة الأميركية واليابان والاتحاد الأوروبي وكندا وأستراليا. وبالتالي كانت حليفاً اقتصادياً مهماً لكل عضو من أعضاء المجموعة، لكن في الوقت نفسه فإن أي أزمة تمر بها إحدى هذه الدول تؤثر على الدول الأخرى، فالمشكلة التي حلت بالصين أثرت على البرازيل وكشفت عن مشاكل بنيوية كبيرة في اقتصادها، ومستقبل علاقاتها الاقتصادية والتجارية مع العالم الخارجي.

تعرضت البرازيل إلى فضيحة فساد مالي كانت الأكبر في تاريخها، وهي فضيحة شركة بتروبراس النفطية المملوكة للدولة التي تعد واحدة من أكبر ٢٠ شركة في مجال النفط في العالم. التحقيقات كشفت عن قيام المدراء التنفيذيين للشركة المذكورة بإنشاء منظمة

تعمل على تنسيق عطاءات لصالح عقود بتروبراس وتوزيع الأرباح التي بلغت ٥,٣ مليار دولار على العمال وقادة البلاد والسياسيين في الحزب الحاكم. ونتحدث عن نظام رشوة في عملاق النفط يستفيد منه السياسيون في البلاد وأولهم الرئيسة البرازيلية ديلما روسيف التي برأها الادعاء العام.

بعد أشهر من هذه الفضيحة التي نجت منها الرئيسة البرازيلية شهدت البلاد احتجاجات واسعة على ارتفاع تسعيرة حافلات النقل العام، ثم اندلعت احتجاجات أخرى عام ٢٠١٤ بسبب استضافة كأس العالم الذي يستنزف اقتصاد البلاد. وبعد انتهاء كأس العالم بقيت الأوضاع الاقتصادية كما هي دون تحسن بل تدهورت أكثر، ثم في العام ٢٠١٥ دخلت البرازيل في ركود اقتصادي لترتفع نسبة البطالة إلى أن وصلت إلى ٩-١٢ مليون عاطل عن العمل. وتزامن هذا مع انهيار الشركات كبيرة، وساءت الأحوال مع تأكد تلاعب الرئيسة بالحسابات العامة لإخفاء حجم العجز الفعلي، وكانت قد أنفقت من ميزانية الدولة أكثر مما حدده البرلمان، مما حدا بالبرلمان إلى إقالة الرئيسة.[١٢]

أغلقت صناديق الاقتراع في البرازيل، وكما كان متوقعاً فاز المرشح اليميني جايير بولسونارو برئاسة الجمهورية، لتبدأ البرازيل مرحلة جديدة وأجواء سياسية وصفت بالأكثر تعقيداً، هذا اليميني الجديد يعد بالخير للبلاد ولكن تصريحاته كانت مليئة بالعنصرية والمواقف الأصولية، لكن عندما يسيطر الرأسمالي اليميني على الحكم فالمعادلة تختلف بعد أربعة عقود من الحكم الاشتراكي اليساري. لكن خبراء الاقتصاد يقولون إن «الوعود التي أطلقها بولسونارو كبيرة جداً، لكن الحقيقة أنه ليس من السهل تحقيقها نظراً لكثرة الأزمات التي تعاني منها البرازيل». فقد وعد بتنظيف البلاد من النخبة الفاسدة وتشكيل حكومة ضيقة يتألف ثلثها من العسكر،[١٣١٤] وكانت أول توجهاته حسب ما قال وزير البنية التحتية القادم تارسيسيو جوميز فريتاس: إن الحكومة المستقبلية تعتزم خصخصة جميع المطارات في البرازيل، وإنهاء الشركة الحكومية (انفريريو).[١٥]

يخطط بولسونارو لجعل أحد أركان حكومته بولو غويديس «وزيراً عظيماً» لاقتصاد البرازيل، يجمع بين وزارات المالية والتجارة والتخطيط، ويملك غويديس طموحات كبيرة للإصلاح. يريد غويديس تغييرات شاملة يقول إنها ستعزز النمو وتزيل العجز:

١. إصلاح المعاشات: يُعد الإنفاق على المعاشات المحرك الأكبر للعجز، حيث يمثل أكثر من ٨٪ من الناتج المحلي الإجمالي البرازيلي. ومع شيخوخة سكان البلاد يمكن أن يتضاعف هذا العدد في السنوات المقبلة.

٢. الخصخصة: يدافع غويديس عن بيع «جواهر التاج» البرازيلية، وهي الشركات

الحكومية التي تهيمن على الاقتصاد، بما في ذلك شركة بتروبراس «عملاقة النفط»، وشركة الكهرباء وبعض البنوك.

٣. تخفيضات ضريبية: يقول إن خفض الضرائب وتبسيط قانون الضرائب سيحفز الاستثمار الخاص ويخلق عشرة ملايين وظيفة.

٤. الصفقات التجارية: يفضل غويديس صفقات تجارية ثنائية، وانتقد الكتل الإقليمية «المقيدة».[١٦]

أما على صعيد التجارة، فالصادرات ستكون أساسية لتحسين التوقعات الاقتصادية للبرازيل في السنوات القادمة، وخلال العام الماضي، استفادت الصادرات البرازيلية من الريال المستهلك وتراجع سعر فول الصويا وخام الحديد والسكر الخام والنفط الخام، التي تمثل نحو ٣٠٪ من إجمالي صادراتها. ومع ذلك، فقد تم خنق التجارة في البرازيل بسبب ضعف البنية التحتية وفساد السياسة وتراجع القوة الشرائية للريال البرازيلي. وستكون اقتراحات بولسونارو لتوقيع اتفاقات تجارية جديدة وتخفيض حصص الاستيراد والحواجز غير الجمركية إيجابية، لكنها أرسلت إشارات متضاربة بشأن التجارة. يمكنه أيضاً أن يستفيد من الزخم الذي يشكّل المفاوضات الجارية في البرازيل، إلى جانب ميركوسور، لإقامة اتفاقات التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي وكندا. ويشمل ذلك المبادرات الأخيرة التي أطلقها رئيس الأرجنتين، ماوريسيو ماكري، الملتزم بثبات بتحرير السوق من خلال التجارة والسياسة النقدية، وقد حصل على عدة أصوات من ثقة المستثمرين منذ توليه منصبه في العام ٢٠١٥.

أما بالنسبة للاستثمار، فالبرازيل هي أكبر ٢٥ مستقبلاً للاستثمار الأجنبي المباشر (For-eign Direct Investment) مع تدفقات سنوية، بلغت ٦٤ مليار دولار في العام ٢٠١٧، يأتي جزء كبير منها من الصين على اعتبار أنها ثاني أكبر شريك تجاري للبرازيل ومصدر رئيس للاستثمار الأجنبي المباشر، لذلك فإن خطاب بولسونارو المعادي للصين يشكل بطبيعة الحال مصدر قلق مستمراً.[١٧]

السياسة الخارجية للبرازيل

يبدو أن صعود بولسونارو في البرازيل جاء ضمن توجه عام لصعود ظاهرة اليمين المتطرف عالمياً خاصة بعد وصول دونالد ترمب إلى سدة الحكم في الولايات المتحدة في العام ٢٠١٦ وتعمق تأثير اليمين في فرنسا وإيطاليا وألمانيا. وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة مردها أبعاد عقائدية وأيديولوجية ومحافظة داخل الديانة المسيحية عموماً، فإن المتابع يدرك أن أحزاب اليسار والوسط التي حكمت هذا البلد عانت من سوء الأداء الاقتصادي وتفشي الفساد وتغول الجريمة والعنف على نطاق واسع، مما أثار

شكلاً من أشكال الغضب والإحباط والاستفزاز وأشعل لهيب الشعبوية اليمينية المحافظة، وأسهم في إعادة رسم ملامح جديدة للوطنية والقومية البرازيلية كان لها انعكاساتها على الاقتصاد والسياسة الخارجية.

مباشرة بعد انتخابه كشف بولسونارو عن نيته تبني سياسة خارجية جديدة تقوم على أساس:

١- تحرير البرازيل ووزارة الخارجية تحديداً من العلاقات الدولية والإقليمية القائمة على أساس الانحياز الأيديولوجي، وبدلاً من ذلك الاحتفاظ بعلاقات جيدة مع الأمم المتطورة خاصة أميركا وكندا وأوروبا الغربية وإسرائيل. في أكثر من مناسبة بيّن بولسونارو أن البرازيل لا تستطيع الاستمرار في علاقة الغزل والتغازل مع أنظمة تقودها الشيوعية والاشتراكية والشعبوية فضلاً عن اليسار الراديكالي الأممي الحالم.

٢- خلافاً لسياسات الحكومات البرازيلية التي قادها اليسار في آخر عقدين، فإن إدارة بولسونارو ستذهب باتجاه تطوير علاقات إيجابية مع الولايات المتحدة في ظل إدارة ترمب؛ لأن البلدين لهما تاريخ مشترك وجغرافيا متقاربة ومصالح اقتصادية ومنظومة ديمقراطية تعددية تحترم الإنسان وحقوقه، فضلاً عن القيم الدينية المسيحية. وبالنسبة لهذه العلاقة، فإن بولسونارو سيدمج في سياساته الخارجية نماذج مرتبطة بالليبرالية الجديدة حيث الانفتاح الاقتصادي وتحرير التجارة والاندماج بالمنظومة الرأسمالية من جهة، وتعميق التوجهات الوطنية والقومية للبرازيل من جهة أخرى. ويبدو أن القومية الجديدة (neo national-ism) التي ينادي بها بولسونارو في أكثر من مناسبة وفي أكثر من مكان وموضع تضعه في مرتبة قريبة من الفاشية الجديدة، كما أنه أظهر في أكثر من مناسبة دعماً واضحاً للعلاقات الثنائية سياسياً واقتصادياً بدل الذهاب إلى الأطر الإقليمية الجامدة التي تضم تحت مظلتها أكثر من دولة. وعلى الرغم من أن الصين هي الشريك التجاري الأول للبرازيل في آخر فترة فإن الرئيس الجديد سيحاول وضع سياسات وتبني إجراءات لتخفيف مدى اعتماد البرازيل على الصين لكيلا تتحول العلاقة معها في المستقبل القريب إلى شكل من أشكال التبعية الاقتصادية المقيتة. في المقابل سينمي علاقة البرازيل الثنائية مع الأرجنتين، وهي الدولة الجارة للبرازيل في أميركا الجنوبية وشريكها التجاري الأول في تلك المنطقة من العالم.

يمثل انتخاب بولسونارو، بعد هزيمة المرشح اليساري فرناندو حداد، نقطة تحول مهمة ومنعطفاً جذرياً ليس فقط في السياسة الخارجية البرازيلية وعلاقاتها الإقليمية

والدولية، وسيكون للذلك تبعاته وإسقاطاته وامتداداته على مجمل المسرح السياسي والتنموي الداخلي البرازيلي. بعد الفوز مباشرة أعلن بولسونارو أنه بصدد إعادة هيكلة وزارة الخارجية البرازيلية (Itamarty) عبر تحريرها ولبرلتها من الضغوط والمعتقدات والأحمال الأيديولوجية والعقدية التي اكتنفتها خلال عهد اليسار البرازيلي ممثلاً بحزب العمال (Workers Party) في الفترة ٢٠٠٢- ٢٠١٨، وأنتج خلال هذه الفترة رؤساء على شاكلة لولا داس يلفا ودلما روسيف، حيث حافظت البرازيل خلال تلك الحقبة على علاقات وثيقة مع محيطها الأميركي اللاتيني عموماً، خاصة أنظمة اليسار في كوبا وفنزويلا ونيكاراغوا والإكوادور وبوليفيا وبيرو وتشيلي. كما أن البرازيل خلال هذه الفترة بنت جسوراً للتعاون والتقارب مع العالم الثالث في آسيا وإفريقيا، وتبنت قضاياه على نطاق كبير خاصة في الأمم المتحدة، وفي مختلف المسارح والميادين الدولية والأممية، وفي الوقت نفسه نسجت علاقات وثيقة مع الصين وروسيا والهند، بينما شابت العديد من المنغصات والعراقيل علاقاتها مع الولايات المتحدة الأميركية.[١٨]

تحاول أغلب التحليلات السياسية والإستراتيجية أن تربط هذا التحول المهم في المشهد البرازيلي بمسارين مهمين على صعيد العلاقات الخارجية والإقليمية لا سيما في المحيط المجاور للبرازيل في أميركا الجنوبية: المسار الأول يدور حول إمكانية انعكاس البرنامج الانتخابي لبولسونارو على الهجرة الخارجية العابرة للحدود، التي تأتي أغلبها من دول مجاورة من مختلف الجهات، خاصة أن الحزب الاجتماعي والليبرالي الذي ينتمي إليه الرئيس الجديد قد تبنى أجندات وبرامج وخططاً محافظة في قضايا الإجهاض وزواج المثليين، وتعزيز الثقافة الوطنية والتخوف من العولمة وتأثيراتها الجارفة على الثقافة الوطنية والمحلية، فضلاً عن محاربة الجريمة المنظمة والتلوث وحماية البيئة وتمتين أدوار الكنيسة خاصة الإنجيلية المحافظة في المسرح الداخلي البرازيلي.[١٩]

أما المسار الثاني، فيتعلق بقدرة البرازيل على المحافظة على علاقاتها الإقليمية والمحاور الصديقة لها في أميركا اللاتينية، ومنها مجموعة ميركسور (MERCOSUR) التي تضم البرازيل والأرجنتين وباراغواي والأوراغواي، خاصة أن الوجهات الخارجية والداخلية لهذا التجمع الإقليمي كانت على الدوام مرتبطة بسياسات البرازيل الخارجية والداخلية، على اعتبار أنها الأخ الأكبر (Big Brother). الاحتمال الأقرب أن تستمر البرازيل تحت إدارة بولسونارو في قيادة هذه المجموعة، لكن ستشهد السنوات القادمة بروز تحالفات جديدة في أميركا اللاتينية، إذ ستسعى البرازيل

إلى التقريب بين هذه المجموعة من جهة وكل من تشيلي بقيادة الرئيس سبستيان بنيرا والمكسيك بزعامة اندرياس مانويل لوبزاوبرادو، حيث يتبنى هذان الرئيسان توجهات يمينية محافظة تتشابه في أطروحاتها السياسية والفلسفية مع الرئيس البرازيلي الجديد داخلياً وخارجياً.[٢٠]

البعد عن الأنظمة اليسارية اللاتينية

طغت في العقد الأول من القرن الحالي موجة اليسار على معظم قارة أميركا اللاتينية، حيث مالت دول هذه القارة، ومن أبرزها البرازيل وفنزويلا والأرجنتين إلى تقوية العلاقات الاقتصادية والتبادل التجاري مع الصين ضمن أرضيات مصالحية واعتبارات صداقة خالصة مع الصين الشعبية الصاعدة في عالم السياسة والاقتصاد والمال والتكنولوجيا، كما كانت سياساتها مبنية على منهجية رفض نموذج الاقتصاد الليبرالي المتمثل بالخصخصة والتعاون مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي لتحقيق النمو الاقتصادي مقابل تحويل اقتصاد وسياسات الدولة لتوائم هذا النموذج المدعوم بشكل أساسي من الولايات المتحدة وأوروبا الغربية وكندا وأستراليا. من جهة أخرى كانت أميركا اللاتينية تدعم اقتصاداً أكثر عدلاً يميل إلى الاشتراكية، وهو ما انعكس على علاقاتها الخارجية الباردة نوعاً ما مع الولايات المتحدة والمتقاربة أكثر مع الصين، التي تعتبر الشريك التجاري الأول للقارة اللاتينية.[٢١]

كان وما زال العامل الاقتصادي من أقوى محركات ومحددات سياسات الدول، فمع تدهور الوضع الاقتصادي في دول أميركا اللاتينية، وفشل اليسار في توفير نمط حياة مرضٍ للشعوب، انحسرت تدريجياً شعبية اليسار، وظهر ذلك جلياً في نتائج الانتخابات الاخيرة في عدة دول في هذه القارة التي صعدت فيها شعبية اليمين المتطرف بشكل عارم، مثل فوز ماوريسيو ماكري في الأرجنتين، وسباستيان بينييرا في تشيلي، وإيفان دوكيه في كولومبيا، مما دعا العديد من المحللين الاستراتيجيين إلى الحديث عن تحالف اليمين في هذه القارة البعيدة.

تمثل الانتخابات الأخيرة واحدة من أبرز الأمثلة على هذا التغيير الـذي سينعكس بالضرورة بشكل واضح على استراتيجية العلاقات الخارجية للبرازيل. لكن بولسونارو لم يقم بالتحدث بشكل شامل ومعمق عن رؤيته لهيكلة العلاقات الخارجية في برنامجه السياسي، حيث إن تركيز الحملة الانتخابية كان على الإصلاحات الداخلية والتغيير في السياسات الداخلية للبلاد.

فمثلاً، قال بولسونارو في تصريح له في ٢٨ تشرين الأول ٢٠١٨، مشيراً إلى مستقبل السياسات الخارجية لبلاده: إن توجهاته سوف تقوم بتحرير البرازيل من التحيز الأيديولوجي

الذي تعرضت له العلاقات الدولية في السنوات الأخـــيرة.[٢٢] هذا التصريح يمكن أن يعكس الاختلاف الجذري مع الحكومة السابقة - التي كانت عضواً فاعلاً في التحالفات الإقليمية مع آسيا وأميركا اللاتينية - في المنحى الاقتصادي والسياسي، لتشكيل معسكر أو قوة تحاول أن توازي القوة الليبرالية المتمثلة بالولايات المتحدة وحلفائها كإسرائيل مثلاً. أما الحكومة المستقبلية، فتميل بشكل واضح وصريح إلى القوة الليبرالية من منطلق تقديم المنفعة الاقتصادية والسياسية على التحالفات المبنية على تشابه أيديولوجي أو عقائدي سياسي.

هذا النقد الموجه ضد الأيديولوجية المفرطة في السياسة الخارجية، لم يتم بشكل فردي، حيث إنه يعكس الرؤية المشتركة للحكومة الجديدة. فقد صرح أيضاً بولس غويديس، الوزير المستقبلي للتخطيط والصناعة والمالية، بأن التحالفات الأيديولوجية الحالية للبرازيل تنعكس بصورة سيئة وسلبية على المستوى الاقتصادي.[٢٣] وقد أشارت الحكومة الجديدة، أيضاً، إلى أنها تتطلع إلى تحالفات تعزز الانفتاح الاقتصادي، مما يعني قلب سياسات الدولة الاقتصادية التي كانت معادية للنيولبرالية، الأمر الذي سوف ينعكس بالضرورة على وضع سياسات خارجية تتواءم وتتناغم مع هذه التوجهات الاقتصادية الخارجية مع العالم المحيط. ومن العوامل الأخرى التي تدفع بولسونارو إلى عمل إصلاحات واسعة على السياسات الخارجية، هاجس القضاء على جميع بقايا تأثير حزب العمال (PT) في السياسة الوطنية، هذا الهاجس الذي أعلن عنه بشكل واضح وصريح في حملته الانتخابية. من هذا المنظور، يعتقد بولسونارو بأن السياسة الخارجية البرازيلية بحاجة إلى الكثير من الإصلاح والتغيير الفعلي والقولبة المصالحية والتوجهات العامة.[٢٤]

وبالتعمق في المحاور الرئيسة التي شكلت السياسات الخارجية في البرازيل، يمكن الاستنتاج أن التغييرات المستقبلية يمكن أن تتركز على الأمور الآتية، علاقة البرازيل مع التشافيزية، والشعبية البوليفارية، علاقتها ودعمها للمشاريع الإقليمية مثل «اتحاد دول أميركا الجنوبية» (UNASUR) ومجموعة دول أميركا اللاتينية والكاريبي وتعرف اختصاراً بـ (CELAC). كما قدمت البرازيل في أيدولوجيتها السياسية السابقة دعماً قوياً للزعماء السياسيين مثل هوغو تشافيز، وفيديل كاسترو، وإيفو مورايس، ورافائيل كوريا، وكيرشينز أثناء رئاسة حزب العمال. وتشمل القضايا المثيرة للجدل الأخرى التي يمكن إعادة تقييمها، وجود البرازيل بين دول البريكس، ودورها في إفريقيا، وعلاقتها بالدول العربية، بالإضافة إلى محاولتها تطوير سياسة خارجية مستقلة عن الولايات المتحدة، وهو أمر من

المرجح أن يتغير بشكل جذري.[٢٥]

كما ذكر سابقاً، فإن موجة اليمين في تصاعد في أميركا اللاتينية بشكل عام، وهذا التحول ينبئ بتغيير محتمل في شكل التحالفات داخل هذا الإقليم ومع الأقاليم الأخرى، فمن الممكن جداً أن تؤدي هذه التغيرات السياسية إلى تفكك التحالفات والمشاريع الإقليمية. لكن الخطر الأكبر هو ما تشكله حكومة البرازيل الجديدة لـ«السوق المشتركة الجنوبية» التي تعرف باسم «ميركوسور». وقد أشار باولو جويديس إلى أن ميركوسور لن تكون أولوية للبرازيل، خاصة أنها تتطلع إلى اقتصاد أكثر انفتاحاً، مما أثار قلقاً عند بعض الدول الشريكة مثل الأرجنتين وباراغواي وأوروغواي إزاء القرارات التي يمكن أن تتخذها البرازيل. ومن جهة أخرى فإن هناك مفاوضات جارية بين ميركوسور والبرازيل من جهة والاتحاد الأوروبي من جهة أخرى، حيث تقوم حالياً بإنهاء المفاوضات لإبرام معاهدة شراكة مع الاتحاد الأوروبي. وتطمح البرازيل إلى أن تتم الشراكات الجديدة بشكل ثنائي الجانب، أي أن تتخلص من القيود التي تفرضها ميركوسور من حماية عالية لبعض الصناعات مما يقف عائقاً أمام الانفتاح على الأسواق العالمية. هذا الطموح والتوافق يعكس الوضع الجيوسياسي الجديد في المنطقة، ومع وجود حكومات ليبرالية اقتصادياً في الأرجنتين والبرازيل وتشيلي، فإن كتلة أميركا الجنوبية تتحرك نحو مزيد من الدعم لإستراتيجية التجارة الدولية والانفتاح على قوى اقتصادية أوسع في العالم.[٢٦]

حسب ادعاء برنامج حكومة الرئيس المنتخب، فإن البرازيل ستستمر في الانخراط في المشاريع الإقليمية، لكن فقط مع الدول المجاورة لأميركا اللاتينية الخالية من الديكتاتوريات، ما يعني بالتأكيد استبعاد فنزويلا. هذا أيضاً خلق العديد من التكهنات حول الموقف البرازيلي الجديد بشأن فنزويلا، حيث إن التصريحات تشير إلى احتمال حدوث غزو عسكري برازيلي لفنزويلا للإطاحة بالنظام هناك. وقد برزت هذه الإمكانية في أعقاب وصول آلاف المهاجرين الفنزويليين إلى البرازيل والاضطرابات ذات الصلة في بعض المدن والبلدات الحدودية، لكن الاحتمال الأقرب أن تقوم البرازيل بدعم حركة تمرد داخل فنزويلا ضد الرئيس مادورو، بدعم من بعض تشكيلات الجيش في هذا البلد.

وفي أعقاب الانتصار الانتخابي، كانت هناك إعلانات تشير إلى إعطاء أولوية جديدة لتشيلي، في مقابل تخفيض التركيز التقليدي على العلاقات مع الأرجنتين وميركوسور. وفق ما أعلنه، باولو غويديس، فإن على البرازيل أن تسعى إلى إقامة علاقات تجارية مع العالم بأسره، دون الاقتصار على البيئة الإقليمية، بالإضافة إلى ذلك، يُنظر إلى ميركوسور كأحد القيود على الإمكانات التجارية البرازيلية خاصة

بسبب التعرفة الخارجية المشتركة (CET) والالتزام بالتفاوض بشكل مشترك مع الشركاء الخارجيين. لن يكون من المستغرب إذاً أن نشهد قيام حكومة بولسونارو بالتصرف لصالح تخفيف التعرفة في الكتلة، مما يفترض أن يمنح البلاد سلطة أكبر للتفاوض على اتفاقيات التجارة الثنائية.[٢٧]

الفواعل الدولية خارج قارة أميركا الجنوبية

أما فيما يتعلق بالعلاقات مع الدول الأوروبية ومع الاتحاد الأوروبي نفسه، فمن المتوقع أنه سيكون هناك نوع من التأقلم والتكيف مع الحكومة الجديدة، بعد تجاوز ردة الفعل الأولى لفوز بولسونارو التي اتسمت بموجة انتقادات نابعة من المواقف والأفكار المعادية لحقوق الإنسان التي يتبناها، مثل موقفه من حقوق المرأة والمثلية والمهاجرين، وخطابه العنصري، الأمر الذي يتعارض إلى حد كبير مع الالتزامات الأوروبية بحقوق الإنسان. أما على الصعيد التجاري، فمن المتوقع أن تظل الحكومة الجديدة ملتزمة بتطوير المفاوضات التجارية مع الاتحاد الأوروبي، وتوسيع نطاق التجارة معها في السنوات القادمة.[٢٨]

أما فما يتعلق بالعلاقات مع الولايات المتحدة، فمن المتوقع حدوث تقارب أكبر، حيث إن إعجاب بولسونارو المزعوم بالسياسات التي ينفذها ترمب، يمكن أن يؤدي إلى استراتيجية لزيادة التقارب بين البلدين، معززة بتقاسم الأفكار المشتركة، خاصة انتقاد الهجرة والأمم المتحدة وفنزويلا. وقد عبر الرئيس المنتخب عن اهتمام قوي بالعمل بشكل وثيق مع الرئيس الأميركي دونالد ترمب. وأوحت تصريحاته بعدة قرارات محتملة، تمثل الاحتذاء بحذو سياسات إدارة ترمب في العديد من القضايا الداخلية والخارجية. فمثلاً صرح بولسونارو لصحيفة غلوبو البرازيلية بأنه سينقل السفارة البرازيلية في إسرائيل من تل أبيب إلى القدس.[٢٩] وإذا تم تأكيد نقل السفارة، فسيكون القرار بمثابة تمزق فيما يتعلق بالتقليد الدبلوماسي الذي حافظت البرازيل عليه لسنوات في الصراع الفلسطيني-الإسرائيلي، حيث تقيم البرازيل علاقات دبلوماسية مع إسرائيل منذ عام ١٩٤٩ واعترفت بدولة فلسطين في العام ٢٠١٠ ، ولها علاقات وثيقة اقتصادية وثقافية مع أغلب البلدان العربية.

يتمثل التحدي الأكبر للسياسة الخارجية البرازيلية في العلاقة مع الصين، البلد الذي يحتل منذ ٢٠٠٩ منصب الشريك التجاري البرازيلي الأكبر. ينبع السبب الرئيس من هذا التحدي في انعدام الثقة الصينية بالرئيس بولسونارو من جهة، ومن جهة أخرى نظرته السلبية تجاه الصين ووصفه اياها بأنها تحاول «شراء» البرازيل، كما وصفها بأنها مفترسة لمختلف قطاعات الاقتصاد البرازيلي،

وهو ما يشبه خطاب ترمب إلى حد ما؛ لذلك فقد عبر عن اعتقاده بأنه يجب ألا يتم منح الصينيين السلطة أو الموافقة على شراء الأراضي أو السيطرة على الصناعات الاستراتيجية في البرازيل. ولتعقيد الأمور أكثر، زار بولسونارو تايوان في شباط ٢٠١٨، مما أثار رداً غاضباً من بكين، التي اعتبرت الزيارة «إهانة لسيادة الصين وسلامة أراضيها».

هذا ما يفسر اللهجة القاسية في مقال افتتاحي في «جلوبال تايمز»، وهي صحيفة صينية رسمية ترتبط بالصحيفة الشعبية اليومية للحزب الشيوعي الصيني (CCP). وقد كان عنوان المقال «هل ستعكس الحكومة البرازيلية الجديدة سياسة الصين؟». بدأت الافتتاحية بوصف بولسونارو بـ «ترمب استوائي» وذكرت اتهاماته ضد الصين خلال الحملة الانتخابية. ومع ذلك، فقد اعترف المقال، أيضاً، أنه قبل وقت قصير من الجولة الثانية من الانتخابات، بدأ بولسونارو يغير لهجته، قائلاً إنه سوف يتعامل مع جميع البلدان، وإن الصين شريك استثنائي.[٣٠] وبهذا فإن الجهل الصيني بنوايا بولسونارو الحقيقية يعزز الشائعات حول نية البرازيل عمل مراجعة شاملة للعلاقات الثنائية، مما قد يؤدي إلى تهديد الاستثمارات والتمويل الصيني في البرازيل أو تهديد التجارة الضخمة مع الشريك الآسيوي.[٣١]

انطلاقاً من هذه المؤشرات، يمكن التنبؤ بأن الخارطة المستقبلية للعلاقات الخارجية للبرازيل يمكن أن تتعزز أكثر مع أعضاء التحالف الباسيفيكي - شيلي وكولومبيا والمكسيك وبيرو. ومع القوى الاقتصادية النيوليبرالية، التي تعزز الخصخصة والسوق المفتوحة. على النقيض من ذلك، من غير المرجح أن تزدهر العلاقات مع الحكومات ذات الميول اليسارية، مثل حكومات فنزويلا وبوليفيا ونيكاراغوا وكوبا. كما يساعد تعزز التيار اليميني في القارة وتفسخ العلاقات الإقليمية فيها، والتباعد الأيديولوجي في إضعاف المشاريع والتحالفات السياسية والاقتصادية الإقليمية، ومحاولة خرق عادة الاتفاقيات المتعددة الأطراف، إلى اتفاقيات ثنائية بين البرازيل ودول أخرى بشكل منفصل. لكن تقع على البرازيل مسؤولية تقييم الفائدة العائدة عليها من هذا النهج من التغيير، حيث إن محاولة اتباع الولايات المتحدة وتهديد الاستثمارات والتعاون مع الصين يمكن أن يؤثر بشكل سلبي جداً على اقتصاد البرازيل، في الوقت الذي لا تمتلك فيه هذه الدولة اقتصاداً بقوة الولايات المتحدة يمكنها من التصدي للعداء مع الصين والدول المجاورة لها.

علاقات البرازيل الخارجية مع الدول العربية في ظل الحكومة اليمينية الجديدة

فيما يتعلق بالسياسة الخارجية للبرازيل، وعلى وجه الخصوص العلاقة مع الدول العربية

والقضية الفلسطينية، فقد أوضح بولسونارو خلال دعايته الانتخابية أنه يخطط لنقل سفارة البرازيل من تل أبيب إلى القدس، وأن هذا النقل يخدم المصالح البرازيلية وعملية السلام، خاصة أن هناك انسداداً سياسياً في المفاوضات بين الفلسطينيين والإسرائيليين، وأن البرازيل هي الأقدر على ترتيب أولويات سياساتها الخارجية وخياراتها الإستراتيجية.[٣٢]

يضاف إلى ذلك، أن بولسونارو في مرحلة ما بعد فوزه، أجرى العديد من المقابلات الصحافية مع وسائل إعلام أجنبية ومنها «إسرائيل اليوم»، شدد فيها على أن إسرائيل شريك استراتيجي للبرازيل وأنه ينوي زيارتها في أول جولة رسمية يقوم بها بعد أن يؤدي اليمين.[٣٣]

واسترسل في المقابلة نفسها، مؤكداً أن نقل السفارة البرازيلية إلى القدس ليس جزأ من حملته الانتخابية فقط، وإنما سيجسده على أرض الواقع لأن البرازيل دولة ذات سيادة ولها مصالحها واعتباراتها الإستراتيجية، في الوقت نفسه يعتبر إسرائيل دولة ذات سيادة أيضاً، ومن حق الدولتين أن تتفقا على الترتيب المناسب لمصالحهما المستقبلية في ضوء عالم متلاطم الأمواج ومتداخل المصالح والاعتبارات.[٣٤]

كما يجب أن نضيف التصريحات المختلفة التي صدرت عن بولسونارو التي تخص أنماط تصويت البرازيل داخل الأمم المتحدة وفي المنظمات الدولية الأخرى، حيث وعد بتغيير هذا النمط المؤيد للفلسطينيين والمعادي لإسرائيل، وبالتالي فإن هناك تخوفاً من أن تؤثر البرازيل على دول أخرى في حال صوتت لإسرائيل سواء في الجمعية العامة أو مجلس الأمن؛ لأن إسرائيل تعمل ضمن إستراتيجية الدومينو التي تعني أن دولة صديقة لها في قارة ما، مثل البرازيل في أميركا اللاتينية، يمكن أن تؤثر إيجاباً لصالح مصالحها في تلك المنطقة التي تعتبر بالمجمل غير صديقة لها.

وهنا لابد أن نذكر أن البرازيل اعترفت بالدولة الفلسطينية عام ٢٠١٠. وكان لسياسات البرازيل تحت حكم اليسار الاشتراكي تأثير كبير على دول أميركا اللاتينية والعديد من الدول الإفريقية والآسيوية للاعتراف بفلسطين كدولة تحت الاحتلال لها الحق في تقرير المصير والاستقلال والتحرر السياسي.[٣٥]

اللافت للنظر أن تصريحات فلسطينية قليلة صدرت عن مسؤولين فلسطينيين فيما يتعلق بظاهرة صعود بولسونارو، وصدر التعليق الأكثر جرأة وتقدمية في هذا المجال عن عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية حنان عـشراوي، التي اعتبرت تصريحات بولسونارو المتعلقة بالقدس ونقل السفارة إليها خطوة استفزازية وغير قانونية وخرقاً للقانون الدولي، ستكون لها تداعيات خطيرة على الاستقرار والأمن في منطقة الشرق الأوسط. وما لفت الأنظار في حديث عشراوي أنها حذرت

من تحالف يميني على مستوى العالم الغربي يأتي في إطار الاصطفاف الشعبوي الفاشي والعنصري، ومردود ذلك على العالم العربي.[٣٦]

أصدر الأمين العام للجامعة العربية أحمد أبو الغيط، أيضاً، بياناً فيما يتعلق بانتخاب بولسونارو، أظهر فيه انزعاج العرب من تصريحات الرئيس البرازيلي المنتخب لأن ذلك سيمس العلاقات البرازيلية العربية،[٣٧] وبالأخص إذا أدركنا أن حجم التبادل التجاري بين البرازيل والعرب يصل إلى المليارات، حيث بلغ العام الماضي ٢٠ مليار دولار. [٣٨]

ملاحظات ختامية:

تدل أغلب المؤشرات التي رصدت حتى الآن من مختلف المصادر الصحافية على أن صعود اليمين في البرازيل بقيادة بولسونارو كانت له إرهاصات وأرضيات سابقة تجلت في الظروف السياسية والاقتصادية، المحلية والخارجية التي مرت بها البرازيل في آخر عقدين خاصة بعد احتلال اليسار سدة الحكم في البرازيل لأكثر من عقدين من الزمان. وبناء على المشاهدات والتحليلات المختلفة الواردة من البرازيل لاسيما بعد أيام من أداء الرئيس البرازيلي الجديد اليمين كرئيس للجمهورية البرازيلية على أنه سيسعى جاداً لتطبيق برنامجه الانتخابي فيما يتعلق بالسياسات الداخلية والعلاقات الخارجية لدولة البرازيل اليوم، إلا أن هذا التغيير لن يكون جذرياً أو راديكالياً في السنة الأولى على أقل تقدير.

محلياً ستدعم الحكومة البرازيلية سياسة سد الفجوات بين المناطق والأقاليم البرازيلية المختلفة وخاصة الداخلية والبعيدة منها ضمن رؤيــة تنموية تعكس فكر اليمين الاقتصادي والمحلي القائم على إعادة الاعتبار للصناعة والتصنيع والزراعة ودعم الفلاحة والفلاحين في هذه المناطق. اقتصادياً ستعيد الحكومة البرازيلية الجديدة النظر بسياساتها واستراتجياتها المختلفة في النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية عبر التركيز على حملات واسعة من الخصخصة وتحرير التجارة وإعادة الاعتبار إلى علاقتها الاقتصادية والتجارية مع أميركا وكندا وأوروبا الغربية، فضلاً عن تنمية علاقات متوازنة اقتصادياً مع المكسيك ودول أميركا اللاتينية الأخرى.

سيسعى الرئيس بولسونارو إلى تخفيف حدة الاعتماد البرازيلي على الصين من حيث الاستيراد والتصدير وعلاقات الاستثمار المباشر، لكن من غير المتوقع أن ينجح كثيراً في محاولته إيجاد علاقات اقتصادية بديلة عن الصين بحكم مكانة الصين اقتصادياً وتاريخها الطويل في الاستثمار في البرازيل واختراقها أسواق البرازيل الكبيرة والناشئة، وبحكم العلاقة الجيدة مع الصين ضمن مجموعة البريكس.

عربياً، من المتوقع أن تتغير سياسات البرازيل

الخارجية المرتبطة بفلسطين وقضيتها ومسرح الصراع الفلسطيني الإسرائيلي لصالح إسرائيل، لكن ليس بشكل انقلابي متهور. ستبقى قضية نقل السفارة البرازيلية من تل أبيب إلى القدس حاضرة في تصريحات المسؤولين البرازيليين إلا أن التوقعات تشير إلى أن هذا القرار لن يتم اتخاذه على أرض الواقع في السنة الأولى من حكم بولسونارو. وفي حال تم اتخاذ القرار بشكل جدي فستكون له تأثيرات ارتدادية تأخذ شكل لعبة الدومينو حيث ستتأثر دول أخرى في أميركا اللاتينية بهذا القرار البرازيلي الخطير بحيث تقوم بتبني الخطة البرازيلية الخطيرة نفسها. فلسطينياً يجب التحرك سريعاً ضمن رؤية استراتيجية شاملة تتكامل فيها الرواية الفلسطينية التاريخية والمسارات السياسية لعملية التسوية والعلاقات الاقتصادية التراكمية التي تربط البرازيل مع الدول العربية والإسلامية، بحيث تتناغم هذه العوامل والفواعل والمتغيرات لثني البرازيل عن هذه الخطوة غير المحسوبة سياسياً أو اقتصادياً.

الهوامش والمراجع

1 Ambassador Maurício E. Cortes Costa, Brazilian Foreign Relations 1939-1950, Brasilia: alexandre de gusmão Foundation, 2013, P. 60-75

2 Ibid, P. 159-170

3 Ibid, P. 237-270

4 Donald A. Hay, THE POST 1990 BRAZILIAN TRADE LIBERALIZATION AND THE PERFORMANCE OF LARGE MANUFACTURING FIRMS: PRODUCTIVITY, MARKET SHARE AND PROFITS, Rio de Janeiro, IPEA, 1998, p. 3-31

5 Scott Desposato, Party Switching and Democratization in Brazil, 1997. Available at: http://lasa.international.pitt.edu/LASA97/desposato.pdf?fbclid=IwAR0MmE9elkCi032NOCe1Y_w2l8RhiBQ8Xxdr0ZJojpUEOIQmrktYu9sOe8w

6 New Statesman, October 2018. "Jair Bolsonaro: The Brazilian Trump leading the far-right's march to power": https://www.newstatesman.com/world/south-america/2018/10/jair-bolsonaro-brazilian-trump-leading-far-right-s-march-powerSee also: US News, October 2017. Brazil`s Donald Trump? https://www.usnews.com/opinion/world-report/articles/2017-10-20/could-jair-bolsonaro-become-brazils-next-president

7 See official website of the Social Liberal Party: https://psl.org.br/

8 The Intercept, The most misogynistic, hateful elected official in the democratic world: Brazil`s Jair Bolsonaro: https://theintercept.com/2014/12/11/misogynistic-hateful-elected-official-democacratic-world-brazils-jair-bolsonaro/

9 https://islamonline.net/18697

10 https://brazilbelaraby.net/view/posts/postDetails?id=63

11https://www.aljazeera.net/news/ebusiness-/2009/5/19/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%B2%D9%8A%D9%84-%D8%AA%D8%B9%D8%B2%D8%B2-%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%A7%D8%AA%D9%87%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D9%86

12 https://www.amnaymag.com/%D9%82%D8%B5%D8%A9-%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9-%D8%A5%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%B2%D9%8A%D9%84-%D9%88%D8%A5%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A/

13 https://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2018/10/29/%D8%A8%D9%81%D9%88%D8%B2-%D8%A8%D9%88%D9%84%D8%B3%D9%88%D9%86%D8%A7%D8%B1%D9%88-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%B2%D9%8A%D9%84-%D8%AA%D8%AE%D8%B5%D8%AE%D8%B5-%D8%AC%D9%85%D9%8A%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B7%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D8%B3%D8%A8%D8%A8-%D9%85%D8%B4%D9%83%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9/4067777

14 http://www.bbc.com/arabic/world-46013765

15 https://www.youm7.com/story/2018/12/14/%D8%B3%D8%A8%D9%88%D8%AA%D9%86%D9%83-%D9%86%D9%8A%D9%88%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%B2%D9%8A%D9%84-%D8%AA%D8%AE%D8%B5%D8%AE%D8%B5-%D8%AC%D9%85%D9%8A%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B7%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D8%B3%D8%A8%D8%A8-%D9%85%D8%B4%D9%83%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9/4067777

16 https://www.cfr.org/article/brazils-economy-under-bolsonaro

17 https://www.globalxfunds.com/how-bolsonaros-election-impacts-brazils-economy/

18 Paulo Afonso Velasco Junior, Brazilian Foreign Policy under President Bolsonaro: What Should We Expect?, National Interest, NOV 14 2018, 247 VIEWS, retrieved from: https://www.e-ir.info/2018/11/14/brazilian-foreign-policy-under-president-bolsonaro-what-should-we-expect/

19 Gilberto Rodrigues,What will Brazil's foreign policy look like under Bolsonaro?Global American, November 1, 2018, retrieved from: https://theglobalamericans.org/2018/11/what-will-brazils-foreign-policy-look-like-under-bolsonaro/

20 Ibid.

٢١ «أميركا اللاتينية: إلى اليمين دُر»، نون بوست، أيار ٢٠١٨.

https://www.noonpost.org/content/11817

22 Carlos, Malamud. "What Foreign Policy For Brazil", Elcano Royal Institute, ARI 120/2018, November 2018.

23 Ibid.

24 Ibid.

25 Ibid.

26 Eduardo,Plastino. "Brazilian foreign policy faces new challenges", Oxford Analytica Daily Brief, March 2017.

27 Paulo,Afonso Velasco Junior. "Brazilian Foreign Policy under President Bolsonaro: What Should We Expect?", E-International Relations, November 2017.

28 Ibid.

29 Sam, Cowie. And David, Child. " Where is Brazil headed under Bolsonaro?", AL Jazeera English Website, November 2018. https://www.aljazeera.com/news/2018/10/brazil-headed-bolsonaro-181029150221391.html

30 Carlos, Malamud. “What Foreign Policy For Brazil”.

31 Paulo,Afonso Velasco Junior. “Brazilian Foreign Policy under President Bolsonaro: What Should We Expect?”.

32 رئيس البرازيل الجديد صديق إسرائيل ينوي نقل سفارته إلى القدس ونتنياهو «يرحب»، موقع Eruonews 2018 تشرين الثاني الإخباري.

https://arabic.euronews.com/2018/11/02/brazil-s-bolsonaro-wants-israel-embassy-moved-to-jerusalem

33 Boaz, Bismuth. “President-elect of Brazil promises: Israel can count on our vote”, Israel Hayom Website, November 2018.

http://www.israelhayom.com/2018/11/01/president-elect-of-brazil-promises-israel-can-count-on-our-vote/

34 Ibid.

٣٥ البرازيل تعترف بدولة فلسطين على حدود ١٩٦٧، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية وفا، تشرين الثاني ٢٠١٨.

http://www.wafa.ps/ar_page.aspx?id=frxZcua563615753811afrxZcu

٣٦ منظمة التحرير تحتج على قرار نقل سفارة البرازيل إلى القدس، شبكة سكاي نيوز العربية، تشرين الثاني ٢٠١٨.

https://www.skynewsarabia.com/middle-east/1196307-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%8A%D8%B4-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86%D9%8A-%D9%8A%D8%AD%D9%82%D9%82-%D8%AA%D9%82%D8%AF%D9%85%D8%A7-%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%D8%A7-%D9%85%D8%AF%D9%8A%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D8%A7%D9%82%D9%85

٣٧ لا تنقلوا سفارتكم للقدس.. الجامعة العربية تحذر البرازيل، شبكة الجزيرة الإعلامية، تشرين الثاني ٢٠١٨.

https://www.aljazeera.net/news/politics/2018/12/11/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%B2%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%AF%D8%B3-%D9%86%D9%82%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%81%D8%A7%D8%B1%D8%A9

٣٨ ٢٠مليار دولار حجم التبادل التجاري بين الدول العربية والبرازيل، الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، نيسان ٢٠١٨.

https://aawsat.com/home/article/1244966/20-%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%B1-%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%B1-%D8%AD%D8%AC%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%B2%D9%8A%D9%84

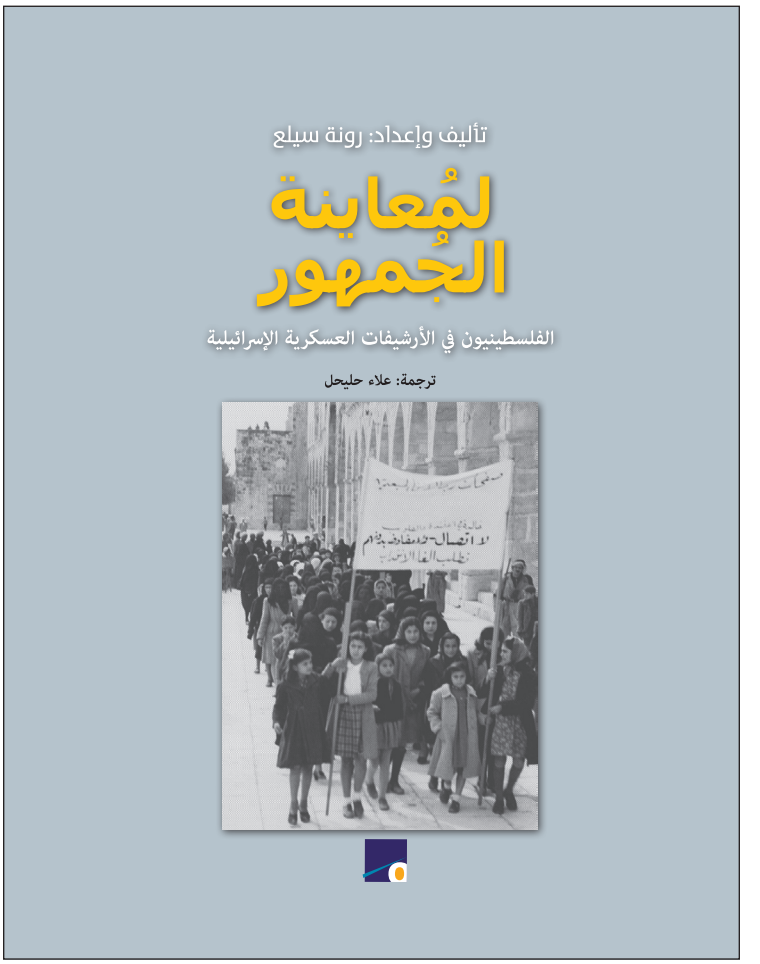

يوسف الشايب

نهب الذاكرة الفلسطينية «لمُعاينة الجمهور»

الكتاب: «لمُعاينة الجمهور: الفلسطينيون في الأرشيفات العسكرية الإسرائيلية»

تأليف: رونة سيلع

الناشر: المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار»

سنة النشر: ٢٠١٨

عدد الصفحات: ٥٧٢ صفحة

«بحثي على مر السنين تعامل مع مسألة الاستبداد التي تميز أنشطة أرشيف التصوير الفوتوغرافي الوطني والمؤسسي في إسرائيل. لقد ناقشت علاقات القوة التي شكلتها والدور المهم الذي لعبته في تحديد تصور التاريخ وكتابته .. العنف واحد من السمات الرئيسة المتأصلة في الأرشيف، التي تجسد علاقات المعلومات والسلطة الحكومية، وتشتد هذه العلاقات العدوانية في بلد يعيش فيه شعبان، مُحتل وواقع تحت الاحتلال، في صراع وطني، فالأخير حاضر، على سبيل المثال، في الطريقة التي تتحكم بها المحفوظات المؤسسية في الكنوز الوطنية للمهزوم ومعرفة تاريخه وثقافته. كما الآليات العلنية والسرية في هذه المحفوظات المؤسسية الوطنية عن طريق تجريده من تحيزه الوطني المتأصل وعرضه، ويرسي الأساس لبناء قاعدة بيانات بديلة متعددة الطبقات، تختلف عن وجهة نظر العالم الأحادية الجانب التي تميزه. وهذا يمكّن من تقويض الهدف الأصلي من المحفوظات، عبر عملية توصف بالديمقراطية. ومع ذلك، ففي حين تدرك المنظمات والحكومة المدنية في جنوب إفريقيا أهمية إنشاء أرشيف ما بعد الاستعمار (ما بعد التفرقة العنصرية)، فإن الوضع في إسرائيل مختلف. على الرغم من أن دراسات إضافية بدأت في السنوات الأخيرة في خرق هذا الغطاء الوطني وفضح مجالات المعرفة والبحث المستبعدة، فإن إسرائيل ما زالت على الهامش، فهناك مجال واسع لقراءة الأرشيف بطريقة تخترق واجهة العنف الجسدي.. من الضروري أيضاً تفكيك بنية الأرشيف، واقتراح آليات بديلة للقراءة والتفسير والنقد» .. كان هذا جزءاً من مقال كتبته د. رونة سيلع في موقع «إبراز» الإلكتروني بالإنكليزية قبل خمس سنوات، هي التي صدر لها حديثاً كتاب «لُعانية الجمهور: الفلسطينيون في الأرشيفات العسكرية الإسرائيلية»، عن المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية (مدار)، ترجمة علاء حليحل .. والعمل هو معالجة عربية لكتاب صدر لسيلع بالعبرية في العام ٢٠٠٩، رافقه وقتها معرض حمل الاسم نفسه.

وسيلع جامعة معارض وباحثة في التاريخ البصري تتمحور أبحاثها حول الصراع الإسرائيلي الفلسطيني، والتصوير الفلسطيني والتصوير الصهيوني/ الكولونيالي، والأرشيفات الإسرائيلية الكولونيالية، والقومية، والجندر، وانتهاك حقوق الإنسان، ونهب الأرشيفات الفلسطينية وسلبها، وإخضاعها للميكانيزم الكولونيالي المستعبد، وإعادة هيكلة أرشيفات بديلة ما بعد كولونيالية، حيث كانت أول من نشر أبحاثاً حول التصوير الفلسطيني قبل النكبة، وحول نهب الأرشيفات البصرية الفلسطينية والتصوير الكولونيالي في النصف الأول من القرن العشرين.

وهي تدرس كيفية استغلال المجال البصري

للاستعمار الصهيوني والإسرائيلي، كعنصر في آلية ضخمة، واستخدامه للأهداف السياسية والأيديولوجية منذ بداية القرن العشرين. لتضع القارئ في بؤرة وسائل القوة التي تستخدمها إسرائيل للاستيلاء على المحفوظات في خزائن الفلسطينيين أو نهبها، وهي الطريقة التي أصبحت بها المحفوظات الوطنية/ الاستعمارية الإسرائيلية مكمناً كبيراً من المعرفة والمعلومات عن الشعب الواقع تحت احتلالها.

تثير سيلع -معريّة سيطرة إسرائيل على المعرفة وكتابة التاريخ - في عملها، تساؤلات حول دور المحفوظات ودور المحفوظات والباحثين في المناطق الاستعمارية ومناطق الصراع.

تتعامل سيلع مع طرق للقضاء على الأنماط الاستعمارية بوسائل مختلفة مثل الممارسات الأرشيفية، وتتحدث بعمق وتفصيل عن بناء أرشيفات ما بعد الاستعمار/ الاستعمار، أو من خلال نشاط المجتمع المدني، فعملها في العام ٢٠١٣ يناقش تطور المجتمع المدني الفلسطيني، بمن فيه من فنانين وناشطين يقاتلون للحد من عدم المساواة وتطبيق الديمقراطية على جميع سكان الولاية.

يناضل هؤلاء الفنانون والنشطاء من أجل الإسكان والتخطيط والتعليم والميزانيات، ويصرون على فضح التاريخ الفلسطيني واللغة العربية، التي تم محوها عن قصد من المجال العام.

درست سيلع دور النشاط المدني كوسيلة للتغيير... ونظمت العديد من المعارض ونشرت العديد من الكتب والكتالوجات والمقالات حول هذه الموضوعات، ومن بينها: التصوير في فلسطين / إسرائيل - إسرائيل في الثلاثينيات والأربعينيات (٢٠٠٠)، وستة أيام وأربعين سنة (٢٠٠٧)، و«الحاضر الغائب القرى الفلسطينية» (٢٠٠٩)، و«صور فلسطينية في الأرشيف العسكري في إسرائيل» (٢٠٠٩)، و«خليل رعد: صور ١٨٩١-١٩٤٨» (٢٠١٠)، و«فورة: (اضطرابات)، إسكان، لغة، وتاريخ جيل جديد في اليهودية العربية» (٢٠١٣)، و«علم الأنساب للنهب والاستعمار الاستعماري»، و«السيطرة الإسرائيلية على المحفوظات الفلسطينية» (نشر لأول مرة في العام ٢٠١٧)، و«تم الاستيلاء عليها في بيروت: المحفوظات المنهوبة لمؤسسة السينما الفلسطينية» (٢٠١٧)، و«لُمعاينة الجُمهور» الصادر بالعربية، وهو موضوع تحليلنا هنا. إلى جانب فيلمها الوثائقي الأول «النهب والمخفي» حول الأرشيف الفلسطيني في إسرائيل، المنتج حديثاً لسيلع، هي التي قضت كمؤرخة فنية إسرائيلية أكثر من عشرين عامًا في البحث داخل أرشيفات إسرائيل عن الممتلكات الثقافية الفلسطينية.

وبينما يستشهد الفلسطينيون احتجاجاً

على حقهم في استعادة الممتلكات والحريات الأخرى التي فقدوها سبعين عاماً، أي منذ النكبة التي يطلقون عليها «تأسيس دولة إسرائيل»، تمنحنا سيلع إمكانية الوصول إلى الصور الفوتوغرافية والأفلام والمواد الأخرى التي نهبت من الفلسطينيين، فلأول مرة، يمكن للفلسطينيين رؤية صور لحياتهم كانت مدفونة، ولا يزال الكثير منها على هذا الحال، في الأرشيف العسكري الإسرائيلي، من قبل وبعد أن تم تهجيرهم خلال حرب العام ١٩٤٨.

كان من المفترض أن تتم معالجة خلافات الملكية والتراث وغيرها من القضايا من خلال مفاوضات السلام بين إسرائيل والفلسطينيين، ولكن مع تعثر المفاوضات، ظلت القضايا المثيرة للجدل دون حل .. الآن ، حققت رونا سيلع، وهي محاضرة أيضاً في جامعة تل أبيب، جزءاً، ولو يسيراً، مما فشل الساسة والدبلوماسيون في تحقيقه.

وبعد قضاء عشرين عاماً أو يزيد قليلاً، كما أسلفت، في الكشف عن المواد الفلسطينية في الأرشيفات الإسرائيلية، نشرت في حزيران من العام الماضي أول ترجمة لنتائجها باللغة العربية، يتضمن صوراً التقطها فلسطينيون لتوثيق حيواتهم، ومــواد مراقبة للقرى الفلسطينية جمعها جنود في جيش الاحتلال وقبلهم مقاتلون في العصابات الصهيونية، وأخرى تظهر تدمير القرى الفلسطينية، أو الحياة تحت الاحتلال الإسرائيلي.

بعد النكبة

بعد تأسيسها على أنقاض حيوات وأراضي وبيوت الفلسطينيين، صــادرت إسرائيل الممتلكات التي خلفها ٧٥٠ ألف فلسطيني فروا أو تم تهجيرهم من ديارهم في العام ١٩٤٨. وفي العام ١٩٥٠، صنف القانون الإسرائيلي بيوت الفلسطينيين ومبانيهم الأخرى ومحتوياتها كممتلكات إسرائيلية.

تقول سيلع إن الصور الفوتوغرافية والأفلام والوثائق وغيرها من الأصول الثقافية مثل المكتبات اختفت من الأرشيفات الإسرائيلية، حيث «استمر الجنود في نهب صور فلسطينية أخرى وأفلام ووثائق خلال الحرب العربية الإسرائيلية في العام ١٩٦٧، والغزو الإسرائيلي للبنان في العام ١٩٨٢، وغارات عسكرية أخرى، ومهام جمع معلومات استخبارية».

معظم هذه المواد المصادرة لا يزال يتعذر الوصول إليها في الأرشيفات العسكرية الإسرائيلية حيث يمكن لإسرائيل تصنيف الوثائق لمدة تصل إلى ٧٠ سنة، أو إلى أجل غير مسمى، إذا ما اعتبرت مرتبطة بأمن دولة إسرائيل أو تشكل خرقاً أو مسّا بعلاقات دولية لها.

ومع ذلك، قدمت سيلع اكتشافات مهمة، كان آخرها مجموعة تصوير تمت مصادرتها

خلال غزو إسرائيل للبنان في العام ١٩٨٢ من قسم دوائر تتبع منظمة التحرير الفلسطينية في بيروت.

وإلى جانب بحثها في المحفوظات، تتبعت سيلع الصور الفوتوغرافية الفلسطينية والأفلام في أماكن أخرى، حيث أجرت مقابلات مع مصورين فلسطينيين وصانعي أفلام وفنانين وأمناء أرشيف وعائلاتهم حول ما حدث لمتلكاتهم، كما أجرت مقابلات مع جنود إسرائيليين سابقين حول المصادرة.

وتقول: إنها كثيراً ما تأثرت كثيراً بالمواد التي اكتشفتها، متخيلةً العائلات الفلسطينية التي كانت تتوق إلى رؤيتها، فابنة الناجين من المحرقة، نشأت دون صور أجدادها أو حياتها في بولندا وبلجيكا، وتؤمن بقوة أن المواد الفلسطينية في الأرشيف الإسرائيلي يجب أن تعاد إلى الأشخاص أو المنظمات الذين نهبت منهم.

وعلى الرغم من أنها لم تكن قادرة على استرجاع المواد الأصلية من الأرشيفات التي زارتها، فقد قامت سيلع بتصوير وتوثيق وبحث اكتشافاتها، ثم تتبعت العائلات التي أخذت منها المواد للحصول على حق النسخ لإعادة إنتاج الصور.

ومنذ العام ٢٠٠٠، نشرت نتائجها في كتالوجات ومجلات وكتب باللغة العبرية والإنكليزية.. وفي العام الماضي، أصدرت فيلماً وثائقياً مهماً بعنوان «النهب والمخفي» عن الأفلام الفلسطينية التي استولى عليها الجيش الإسرائيلي في بيروت، حيث قامت بسرد حكايات النهب الحديثة نسبياً من خلال الاجتماعات والرسائل التي تبادلتها مع الجنود الإسرائيليين الذين قاموا بمصادرة المواد، والفلسطينيين الذين أداروا الأرشيف الذي تعرّض للنهب.

في الوقت الراهن، تبقى المواد القيّمة المنهوبة في أيدي الإسرائيليين المحتلين، لكن الفلسطينيين وحتى العديد من الإسرائيليين يعتقدون بأن المواد يجب أن تكون متاحة بشكل كامل.

توثيق

ويوثّق الكتاب الطريقة التي نهبت عبرها الهيئات والأرشيفات العسكرية في إسرائيل، بما في ذلك أرشيفات التصوير العسكري التابعة لها وأرشيفات الفلسطينيين وممتلكاتهم الثقافية، حتى أنها تخضع مجموعة التصوير الفوتوغرافي الخاصة بأصحابها لأرشيف «قوات الدفاع الإسرائيلية»، فيما تخضع مجموعاتها الأخرى لسلطة السياسات العامة للأرشيف، التي تقوم بإطلاق صور فوتوغرافية للعرض العام واستخدامها فقط بعد رفع القيود الأمنية وإنهاء حالة فرض الرقابة عليها.

وبما أن المواد المتاحة للدراسة في الأرشيفات العسكرية مقيدة ومراقبة ومسيطر عليها من الأرشيف وقوانينه الصارمة، فإن سيلع قامت

بعمل مضن لكشف ما يمكن الكشف عنه من هذه المواد، لافتة إلى أنه، وحتى الآن، لم يتم البحث عن مدى المواد وتداعيات تجميعها، ما يجعل من «معاينة الجمهور» أول دراسة متخصصة في هذا الجانب.

وعرضت سيلع في كتابها آليات الاحتلال التي بنت أرشيف الجيش الإسرائيلي وأدارته والأنظمة التي تخدمه اليوم، والممارسات في قاعدته والطريقة القمعية التي يكشف عنها أو يحجبها عن الجمهور، لافتة إلى أن «المعلومات الفوتوغرافية العسكرية تستند إلى تعدد علاقات القوة»، من الطريقة التي تم بها جمع المعلومات من وحدات الجيش أو المنظمات الصهيونية أو المحفوظات الأخرى، ومنها نهب مكتبات الفلسطينيين الخاصة عقب السيطرة على منازلهم عنوة في العام ١٩٤٨، أو سرقة محتويات مركز الأبحاث ومؤسسات أخرى تتبع منظمة التحرير الفلسطينية في بيروت عقب اجتياحها في العام ١٩٨٢، وسر تكرار نهب الأرشيفات الفلسطينية، وجمع المعلومات بوسائل مختلفة، إلى طريقة إدارة الأرشيف (الرقابة، والعرض المقيد، والاستخدام الخاضع لسيطرة أرشيف الجيش الإسرائيلي على المعلومات التي تم نشرها للباحثين، حيث يقرر عناوين الأبحاث التي سيتم إجراؤها والبيانات التي يعتمد عليها، وفي كثير الأحيان يمنع الوصول إلى مواد محددة).

ناقش الكتاب أيضاً جمع القوات اليهودية المعلومات الاستخبارية، البصرية والنصية، فيما يتعلق بالقرى والمدن الفلسطينية كـ«ملفات القرية» و «المسوح النصية» المتعلقة بالفلسطينيين، وخاصة من شاركوا في المقاومة الوطنية.

ومما خلصت إليه سيلع أن حرب العام ١٩٤٨ أدت إلى تدمير الوجود والثقافة الفلسطينية، حيث اختفت العديد من الأرشيفات الفلسطينية، أو دمرت أو نهبت نتيجة الحرب وآثارها، ونتيجة حروب أخرى في المنطقة في العام ١٩٦٧ و١٩٨٢ وغيرها، وهي معلومات فوتوغرافية للفلسطينيين، يعرض الكتاب بعضها كمواد مفقودة، مع شرح حول الطريقة التي تسيطر بها إسرائيل على الذاكرة الفلسطينية وكتابة التاريخ.

اكتشفت سيلع أن جيش الاحتلال الإسرائيلي سرق العديد من السجلات وأخفاها في الأرشيفات الإسرائيلية، هي التي نشرت العديد من الكتب المصورة الفلسطينية في محاولة لجعل كل ما توصلت إليه من نتائج علنية.

كنز منهوب

في الماضي، أكد نشطاء وباحثون أن إسرائيل تخفي عن عمد سجلاتها الحيوية من أجل تجنب كشف جرائم الحرب الإسرائيلية، بما في ذلك مذابح واسعة النطاق للفلسطينيين،

وعمليات الطرد القسري وهدم المنازل، حتى أن الصور الفوتوغرافية والأفلام الفلسطينية التي استولت عليها قوات الاحتلال الإسرائيلية، ومن قبلها العصابات الصهيونية، أخذت تتراكم في أرشيف «وزارة الدفاع»، حتى كشفت عنها سيلع التي ترى فيما نهب تمثيل بديل للتاريخ الصهيوني الذي أنكر وجود الفلسطينيين هنا.

وهذا الكنز الكبير من الكتب والوثائق والصور التي نهبت من الفلسطينيين في العام ١٩٤٨، وفي أعوام أخرى، بات جزءاً من المحفوظات الإسرائيلية التي أقيمت أو أعيد تنظيمها بعد تأسيس الدولة الإسرائيلية، لكن هذا لم يبق حدثاً ينتمي إلى الماضي، حيث استمر نهب المحفوظات، لافتة إلى أن هذا النهج لا ينبغي تفسيره باعتباره مجرد انتهاك للممتلكات والحقوق الفلسطينية، وإنما كأداء مستمر للسيادة التي تصفها سلطات الاحتلال بالوطنية، وتلعب فيها شخصية «المتسلل» دوراً أساسياً.

لقد كان النهب واحداً من الأفعال التي نفذت بها هذه السيادة كمشروع مستمر لتقسيم السكان إلى مجموعات متمايزة، حيث يشكل العنف بين المجموعتين الذريعة لاستخدام الأرشيف كوسيط لأداء السيادة الوطني، لتظهر أن التصور المفهوم لليهود كقوة يتوقف على لحظات وجيزة ومفصلة من القرار يفترض السيطرة الكاملة على الأرشيف الفلسطيني، ومحو النضال المستمر حول السيادة الفلسطينية، ولو رمزياً، فيها وعبرها.

من الواضح أن عمليات نهب الفلسطينيين وتجريدهم من أراضيهم، هم الذين كانوا «لاجئين» أو «متسللين»، كانت تعني كارثة اقتصادية للفلسطينيين ويستفيد منها اليهود الإسرائيليون، فالدمار الهائل، والتدمير، والاستيلاء على البنية التحتية للثقافة في فلسطين في أواخر أربعينيات القرن الماضي أنتجت مجتمعةً حالة من التجريد ليس فقط عند الفلسطينيين، فمن خسر لم يكن حصراً فلسطينياً، حيث إن الثقافة غالباً ما يتم إنتاجها في حيز جغرافي ما من الجميع. لكن إسرائيل طردت اليهود من البنية التحتية الثقافية لمجتمع مختلط كانوا جزءًا منه، بالإضافة إلى ماضيهم في فلسطين، حيث فرضت دولة لليهود.

في قرابة الأربعمائة صفحة، يصف الكتاب رحلة بحث شاقة تلاحق مصائر الصور الفلسطينية المعتقلة في الأرشيفات الإسرائيلية، سواء أكانت مسروقة من بيوت الفلسطينيين وجيوب شهدائهم، أم تلك التي التقطت من داخل القرى ومن سمائها لأهداف عسكرية.

يضم الكتاب عدداً كبيراً من الصور النادرة وعالية الجودة للحياة في فلسطين، وللأحداث المؤثرة في تاريخها، إلى جانب مجموعة صور ملتقطة من الجو، تظهر المعالم الكاملة لعدد من القرى الفلسطينية المدمرة ببيوتها

وشوارعها وحاراتها، بما يتيح استعادة مبناها المعماريّ والجغرافيّ والطوبوغرافيّ.

«لمعاينة الجمهور» كتاب يرصد الطرق التي اتبعتها الأجهزة العسكريّة في إسرائيل، وقبلها، لجمع المعارف والمعلومات البصريّة وحفظها، والأخرى المتعلقة بالفلسطينيّين على مدار القرن العشرين، كما أشرت، وكيفية سيطرة الأرشيفات العسكريّة على هذه المعارف وإدارتها إدارة استعمارية، بكل ما تحمله الكلمة من معان، وعلى نحو يشبه تماماً ما مارسته قوى الاستعمار الحديث، وحتى بطرق أكثر تعقيداً وعنصرية.

بين الكتاب كيف ترتبط غالبية المعلومات والمعرفة بخصوص الفلسطينيين في الأرشيفات العسكريّة بتدابير متنوعة من النشاطات الاستخباراتية لغايات عسكرية، وما واكبها من سلب قامت به جهات عسكرية رسمية من أرشيفات ومجموعات تتبع لمؤسسات وبيوت خاصة، وجنود وشهداء وأسرى، وحتى نسخ المعلومات سرّاً وجمع المعلومات المتعلقة بالفلسطينيين وبلداتهم لغايات السيطرة والاحتلال.

جُمعت هذه المواد، وفق الكتاب، برمتها من مصادر ومبدعين فلسطينيين، أو أن قواتٍ يهودية/ إسرائيلية أنشأتها، وهي مواد ذات أهمية كبيرة للفلسطينيين، وتخضع لأجهزة ومنظومات قمعية تقوم بإدارتها والسيطرة عليها، بحيث تشمل: الرقابة، وتقييد الكشف، والمعاينة، والشطب، وإخفاء المعلومات، والسيطرة على هوية المخولين معاينة هذه المواد، ودمغ الملكية على مواد منهوبة وإخضاعها لقوانين الدولة المحتلة ومعايير الأرشيفات الاحتلالية ونظمها، والتفسير والتصنيف الجائرين.

صدر كتاب «لمُعاينة الجمهور» أول مرة بالعبرية، في العام ٢٠٠٩، كما ذكرت آنفاً، ليقوم بإعادة طرح تصويرات في الحيز العام، غالبيتها لم تكن قد عُرضت من قبل، خصوصاً الصور والمواد التابعة للفلسطينيين، وتلك التي تدور حولهم، حتى الخمسينيات من القرن الماضي، وطَرح لأول مرة النقاش حول منظومات السيطرة الاستعمارية وأجهزتها في هذا المجال، إلى جانب ذلك، قامت أبحاث أخرى أجرتها سيلع من وقتها وحتى اليوم، بالكشف عن مواد إضافية، بصريّة ونصّيّة، أُخذت كغنائم أو نُهبت على مر القرن العشرين، خصوصاً في بيروت. وعليه، يخصص الكتاب مساحة جيدة حول هذه الأرشيفات، في سعي للكشف عن المواد التي نبشت عنها سيلع من وقتها، عبر مَساعٍ قضائية وفاعلية بحثية.

وفي تقديمه للكتاب، كتب الباحث المتخصص في الشأن الإسرائيل أنطوان شلحت: بالإضافة إلى فوائد هذا الكتاب الجمة، بالأساس من ناحية المعلومات الموثوق بها والواردة فيه

نقلاً عن مصادر أولى هي في متناول يديّ المؤلفة، فإن استنتاجاته الفكرية ليست أقل أهمية واستبصاراً. وهي استنتاجات تحمل من الحدّ والوضوح قدراً يعفينا من عناء التوسّع فيها. ويبقى في مقدمها الاستنتاج القائل: إن الاستعمار الصهيوني الكولونيالي لفلسطين، في العام ١٩٤٨ كما في ١٩٦٧ وصولاً إلى يومنا الراهن، لم يتم في الحيز الجغرافي فحسب، بل أيضاً في حيزيّ الوعي والذاكرة. وضمن هذا السياق يُنظر إلى الأرشيفات الكولونيالية، على غرار الأرشيف الإسرائيلي، بصفتها مواقع لإنتاج الرواية التاريخية، بوساطة منظومات محو وإخفاء.

كشفت سيلع عن وجود صور جويّة التقطتها جهات إسرائيلية للبلدات الفلسطينية قبل النكبة، تشمل توثيقاً شاملاً للوجود الفلسطيني قبل العام ١٩٤٨. وهي بذلك توفر معلومات شاسعة حول الحياة النابضة في فلسطين، والانتشار الجغرافي الواسع قبل النكبة، ولذا فهي تشكل في الوقت عينه شاهداً على حجم الدمار الذي حل بالكيان الفلسطيني.

ووفقاً لما تقول، فإن هذه الصور هي بمثابة التوثيق الأوسع الأخير للانتشار الجغرافي الفلسطيني، الذي يُمكّن من إدراك خريطة البلد وفهمها من نظرة طائر قبل النكبة. ومع أن هذه الصور التقطت لغايات تتعلق بالاحتلال، ولتبين الاتجاهات والحركة أثناء الاحتلال، فإنه بالإمكان اليوم عكس هذه الغايات واستخدامها لهيكلة المعرفة المتعلقة بحياة الفلسطينيّين قبل العام ١٩٤٨. ويمكن بوساطتها اكتساب المعرفة بخصوص كل قرية وبلدة ومدينة، مثل مبناها المعماري وطبيعتها الجغرافية والطوبوغرافية، وكثافة السكان فيها، والزراعة ومميزاتها، والطرق المؤدية إليها، وغيرها، كما أن بالإمكان وصل مئات الصور الجوية ببعضها البعض، وفقاً لموقعها على الخريطة، وهيكلة صورة مركبة ودقيقة تحوي تقديراً لحجم الوجود الفلسطيني قبل العام ١٩٤٨. أي أن بالإمكان هيكلة خريطة فوقية تُمكّن من وصف الوجود الفلسطيني، والتركّز، حسب الحاجة، في مناطق معيّنة في أرجاء البلد، أو وصف البلد بأكمله. وتتميّز هذه الصور، كذلك، بأهمية في توصيف تاريخ القمع الذي تعرض له الفلسطينيون.

استوديوهات التصوير

كان الشارع الجميل الذي تم التقاطه في صورة مشهورة من مجموعة «المستعمرة الأميركية» مأهولاً بكثافة بالعديد من استوديوهات المصورين، مثل: استوديو «خليل رعد»، و«سيف فيدز»، و«بولوز موي»، و«إيليا ستوديو»، و«غارفاد كيركوريان» الذي عمل مع دافيد صابونجي من يافا، علاوة على استوديو «يعقوب بن دوف» وغيرها من مواقع متحركة وثقت لأنواع مختلفة من اللقاءات

والأنشطة، وإلى جانب هذه الاستوديوهات، كانت هناك متاجر للتصوير الفوتوغرافي .. كان مكاناً حضرياً مفتوحاً، حيث كان لدى العديد من المصورين استديوهاتهم، وأخذ هؤلاء يلتقطون صورهم أو يشترونها للآخرين، كما أن المشاهدين البعيدين تصرفوا وتفاعلوا مع بعضهم البعض في نسيج مدني كثيف ومثمر، يتردد عليه ما لا يقل عن ألف شخص كل يوم، بحيث يعمل المهنيون الذكور والإناث معاً كمشغلين للكاميرات، ومساعدين، ومشغلي إضاءة، أو بتحويل «النيغاتيف» إلى صور مطبوعة، فمنذ أواخر القرن التاسع عشر وحتى أواخر الأربعينيات من القرن العشرين، عمل العديد من المصورين في المنطقة هذه.

وكان جمع نشاط هؤلاء المصورين مشروع توثيق رائع لفلسطين يعكس التطورات السياسية والثقافية والاجتماعية، ومع الوقت، احتوت أدراج ورفوف هذه الاستوديوهات على أرشيف غني من صور الحياة في فلسطين، وسجل فريد من أشكال الثقافة الفوتوغرافية المحلية الحيّة، التي شكلت خليطاً من المجموعات العرقية والوطنية عبر التصوير الفوتوغرافي.

ومع ذلك، فإن وصفاً تاريخياً أكثر دقة، هو أنه في هذه المنطقة من القدس، اختلط المصورون ومن يرغبون بأن يتم تصويرهم، والمتفرجون دون تصوير أنفسهم، وعليه لم يكن التقسيم الثنائي إلى العرب واليهود عملياً، فالمصورون، على سبيل المثال، عرفوا باسمهم، وأعلنوا على لافتات الشوارع، وموقعهم الجغرافي: الأرمينية، أو الصفدي، أو المقدسي، حيث مكنتهم الكاميرا من البقاء دون انحياز للأصول العرقية والوطنية.. هذه الأشكال من تحديد الهوية لم تحد أو تبطل أفعالهم وتفاعلاتهم مع الآخرين، سواء مع الأشخاص الملتقطين في العدسة، أو الذين رعوا المتاجر، أو بالتأكيد أولئك الذين كانوا يشاركونهم شغف التصوير.

بعد تفجير العصابات الصهيونية وخاصة «إيتزل» (الأرغون) فندق الملك داود في القدس العام ١٩٤٦، خشي موظفو استوديوهات المستعمرة الأميركية على مصير آلاف الصور التي تم إنشاؤها في المستعمرة، وأرسلوا نحو عشرين ألفًا من السلبيات (النيغاتيف) إلى الولايات المتحدة، وبذلك أنقذوها من الانقراض الوحشي والنهب والامتلاك بالقوة، فمنذ العام ١٩٤٩، تم تدمير إمكانية التصوير المختلط في فلسطين التي لا تحددها علاقات القوة التي يفرضها النظام السياسي، فالفلسطينيون الذين عارضوا تقسيم فلسطين لم يكونوا ممثلين في الاتفاقات القانونية التي تم التوصل إليها، حيث حولت القصاصات الفنية هذه المنطقة، موقع نشأة النشاط الفوتوغرافي في فلسطين، إلى أرض لا أحد، أو أرض متنازع عليها. على الرغم من أنه لم يتم السماح لأي من الجانبين، آنذاك، أي

إسرائيل أو الأردن بالسيطرة عليها أو التدخل فيها، لكن ما حدث بالفعل أنه «تم تدمير خط المنازل في المنطقة المحايدة على جانبي شارع يافا».. في الصورة التي التقطها فيرنر براون في العام ١٩٥١، انهارت المباني التي كانت توجد بها استوديوهات ومخازن المصورين.

لم تعلن أي جهة مسؤوليتها عن الخراب، ولا عن نهب الأرشيف الفوتوغرافي الهائل والقيم. في وقت لاحق، في كتاب ديفيد كرويانكر، يمكن للمرء أن يقرأ أن «أفراد طاقم الهدم في الجيش الإسرائيلي فجروا منازل في المدينة، من منطقة باب يافا إلى فندق فاست».

وفي العام ١٩٦٧، عندما احتلت إسرائيل الجزء الشرقي من القدس، أكملت محو هذه المنطقة. كان الدافع وراء التحول الوحشي لفلسطين إلى ركام هو تجاهل تام للعالم الذي نشأ هناك، ورغبة من الفصيل الصهيوني في جعل فلسطين يهودية.. في شارع يافا، مثلاً، دمر عمداً، النسيج الذي لا يقدر بثمن لمائة عام من التصوير في فلسطين كممارسة تم فيها إخماد المصورين، والأشخاص المصورين، والمتفرجين.

ما تم تدميره في أعمال العنف التي وقعت في أواخر الأربعينيات كان أكثر بكثير من الاستديوهات الفريدة للمصورين الموهوبين، التي يتم اكتشافها الآن وإنقاذها من الطوابق السفلية العسكرية المخفية، وما زلنا لا نعرف مدى ضخامة هذه المجموعات المخفية والمنبوذة أحياناً التي يمكن الوصول إليها.

المعرفة تضليل

مخفي هذا الأرشيف، وكل من يزعم معرفته مضلل، لأنه لا يمكنه إلا تكرار المعلومات العسكرية التي تتشكل من اعتبارات أجنبية لمنطق مدني للأرشيف.

قد تتمتع الأرشيفات الإسرائيلية الإضافية بأجزاء من هذه المجموعات وتتواطأ ليس فقط مع جريمة النهب ولكن في جريمة التفريق العنيف للوصول إلى المواد على أسس عرقية، عبر استبعاد الفلسطينيين، الذي يعوق انهيار قاعة المرايا التي يحاصر فيها الإسرائيليون اليهود، وينظرون إلى ما لا نهاية في وجهة النظر التي تفرضها السيادة التفاضلية بعنف.

لا يعرف الكثير عن هذه المجموعات الفوتوغرافية مقارنة بعدد الاستوديوهات والنشاط المكثف الذي شجع المصورين والتجار على فتح الاستوديوهات والمخازن بجانب بعضها البعض، خاصة مع الكمية الصغيرة نسبياً من الصور المتاحة.

وعلاوة على ذلك، يبدو أن هناك نوعاً من المتعة تمت مشاركتها في قدرة عدسة التصوير الفوتوغرافي على إعادة النظر في الأمور المألوفة والاندهاش من جديد، عبر سيلع، من أجل تفسير ما تم تدميره، لذا يجب على الاحتلال الامتناع

عن الإسقاط على هذا النشاط الفوتوغرافي المصور السيادي للمصورين الرئيسين، والتذكر أن العديد من هؤلاء المصورين والكثير من هذا النشاط لم يتم إنتاجه كإرث وطني لليهود يتم جمعه بعد نهبه مما تسميه سلطات الاحتلال المتاحف الوطنية.

ومن كتاب «لمعاينة الجمهور» يمكن الاستنتاج أن نهب الأرشيف الفلسطيني لم يكن حدثاً منعزلاً في الماضي، وإنما أيضاً ظاهرة مستمرة، حيث يقوم الجنود في جيش الاحتلال الإسرائيلي بغزو بعض المباني أو غيرها من تلك التي تعود للفلسطينيين بشكل دوري، ويعمدون إلى إزالة المواد ذات القيمة التاريخية، بحيث يدوسون أي شيء ليس لهم مصلحة فيه، ولذلك جمعوا الوثائق التي اعتبروها قيّمة أو خطيرة، أثناء أداء هذا العمل من النهب، والحصول على صورهم مع الغنائم، وإتاحة بعض هذه الوثائق والأشياء للجمهور بالإضافة إلى صور للطريقة التي تم الاستيلاء عليها. وقد حدث هذا في كل عملية عسكرية إسرائيلية تقريباً، وعلى نطاق واسع في أعوام ١٩٤٨ و ١٩٥٦ و ١٩٦٧ و ١٩٧٣ و ١٩٨٢، وحتى وقتنا هذه، فلا حاجة لإيجاد وثيقة أرشيفية مخبأة لإصدار أمر بالنهب، فالبوابات المغلقة لبيت الشرق في القدس حتى يومنا هذا، أو الصور في العدوانات المتتالية على غزة تكفي .. «يجب ألا يُفهم دستور الأرشيف الإسرائيلي من المواد المنهوبة كعمل موجه ضد الفلسطينيين فقط، وإنما كأداء قادم تتشكل فيه السيادة التفاضلية، من خلال تقسيم السكان إلى مجموعات متمايزة لصالح اليهود، وترتبط بشكل رئيس فيما بينها بحالات متواصلة وتتمدد من العنف.

عنف وتهميش أيضاً

ومع أن الحديث يطول في هذا المجال، لكن يمكن الخروج من الكتاب باستخلاص مفاده أن تدمير الحقل الفوتوغرافي غير المقسم الذي كان ناشطاً في فلسطين حتى العام ١٩٤٨ ومطبوعاً على أي صورة يتم إنتاجها في ما أصبح لاحقاً «إسرائيل»، حتى عندما لا تكون هناك آثار واضحة داخل حدود إطار التصوير الفوتوغرافي يمكن إعادة بنائه من حدود ما يمكن رؤيته أو دراسته أو قوله.

كما يمكن الخروج بأنه لا يمكن فهم دور النهب في تشكيل المحفوظات داخل الأرشيفات المنهوبة دون اعتبار هذا النهب عنفاً ضد المنهوبين، فاستقبال واستعمال كل ما أخرج بالقوة من سيطرة أصحابه من الفلسطينيين، جعل من جموع الإسرائيليين متواطئين في تكريس العنف عبر النهب، فهم لا يزالون يستخدمون الأرشيف كمؤسسة يمكن استخدام مستنداتها كمحكم في التاريخ المتنازع عليه، كما أنه بالإمكان التخلص من فعل إنشائها وإمكانية الوصول إليها.

كما أن كتابة تاريخ بديل للجماعات الخاضعة ممثلة في أرشيف التصوير الفوتوغرافي أصبح ممكناً من خلال مناقشة علاقات القوة والعنف التي تميزها، كما أن فك رموز الخصائص المكبوتة لهذه المحفوظات سيؤدي إلى توسيع فهم دورها في مناطق الصراع، وتقديم نماذج جديدة للقراءة والتفسير، من خلال استعراض تمثيل الفلسطينيين في أرشيف التصوير الفوتوغرافي الإسرائيلي، والتعامل مع المفارقة التي توضح أن دولة في صراع وطني طويل ومستمر مع شعب آخر، دولة تحتلها وتسيطر عليها، توضح كيف تطورت هذه المحفوظات المنهوبة لتصبح مصدراً مهماً ومواد تاريخية وثقافية عن فلسطين، ناهيك عن مواد أخرى كذلك.

علاوة على ذلك، فإن حقيقة أن المجتمع الإسرائيلي المحتل يحافظ أيضاً على أجزاء من التأريخ الفلسطيني، بصرياً ومكتوباً، يبين أن السيطرة ليست جغرافية فحسب، وإنما تمتد أيضاً إلى الوعي والهوية والذاكرة.

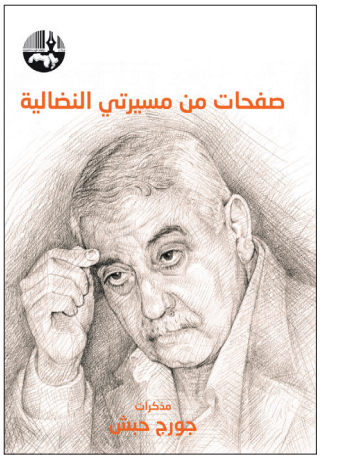

الكتاب: صفحات من مسيرتي النضالية
الكاتب: جورج حبش
الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية
تاريخ النشر: ٢٠١٩
عدد الصفحات: ٣٨٤

أصدر مركز دراسات الوحدة العربية في الذكرى الحادية عشرة لرحيل المناضل والقائد الفلسطيني العربي الدكتور جورج حبش (١ آب ١٩٢٥ – ٢٦ كانون الثاني ٢٠٠٨)، مذكرات الدكتور حبش في كتاب بعنوان صفحات من مسيرتي النضالية، يغطي فيه حبش أبرز محطات تجربته النضالية على مدى نحو نصف قرن.

من الصعب أن تُختصر سيرة القضية الفلسطينية والصراع العربي – الإسرائيلي بكتاب في هذا الحجم. لكن أن يكون الكتاب مذكرات واحدٍ من كبار قادة الثورة الفلسطينية وحركة التحرر العربية فلهذا معنى آخر؛ فكيف إذا كان الكتاب يحمل بين دفتيه مذكرات حكيم الثورة الفلسطينية وأحد كبار قادتها جورج حبش، الذي جاهد في القضية الفلسطينية والصراع العربي – الصهيوني وحركة التحرر العربية على مدى أكثر من نصف قرن، وكان من أوائل المبادرين إلى تأسيس حركة القوميين العرب وإطلاق الثورة الفلسطينية والكفاح المسلح عقب نكبة العام ١٩٤٨، فعاش هذه الثورة وصنع جزءاً من تاريخها يوماً بيوم، متنقلاً في مسيرته النضالية هذه بين العمل متخفياً حيناً، والعمل من خلف قضبان السجون العربية أحياناً، والعمل العلني، لكن المحكوم بإجراءات أمنية غير عادية، في معظم الأحيان.

لا يقدّم الحكيم في هذه المذكرات، التي تمثل النص الأخير له في سلسلة كتاباته، السياسية والفكرية، سرداً وصفياً لمسيرته النضالية والأحداث التي عايشها خلالها، بل يقدم قراءة للأحداث والوقائع من زاوية محددة وفق رؤية فكرية وسياسية، ووفق منطلقات مبدئية حكمت سلوكه ومواقفه التي أسست لمدرسة في العمل الثوري لا تزال الأجيال العربية الحالية والمقبلة بحاجة إلى الاستنارة بها، ولو بحس نقدي، للتعلّم من أخطاء الماضي، والتحصن في وجه ثقافة الهزيمة والتبعية والتطبيع التي تطغى على المشهد السياسي العربي، ولمواجهة

التحديات والمخاطـــر والتراجعات المحدقة بالوطن العربي اليوم، في الوقت الذي لا يزال فيه المـــشروع الصهيوني جاثماً على أرض فلسطين.

حرر الكتاب وقدم له الدكتور سيف دعنا، ووضعت مقدمتـــه وخاتمته وفصله الأخير السيدة هيلدا حبش.

الكتـاب: الظلم في العالـم العربي والطريق إلى العدل
الكاتب: عمل جماعي
الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية
تاريخ النشر: ٢٠١٨
عدد الصفحات: ٣١٨

صدر عن مركز دراسات الوحدة العربية كتاب «الظلم في العالم العربي والطريق إلى العدل».

يتناول هذا التقرير، الذي ثارت في وجهه موجة من الاحتجاج والغضب قبل أن يولد، الظلمَ وأســـبابَه في العالم العربي؛ فيبحث في غياب العدالـــة والعدل وتكافؤ الفرص، وتعثر التنمية، وانتهاكات حقوق الإنسان، وفي مختلف أوجه الظلم التي تمارس في حق الشعوب العربية، من عنف جسدي ومعنوي، وقمع وحرمان لأبسط شروط الحياة الكريمة، ودفع إلى الهجرة، ونزع للجنســـية من أهل الأرض أو انتزاع للأرض من أهلها.

هـــذا التقرير كان يُفترض أن يصدر من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا في الأمم المتحدة (الايسكوا) عام ٢٠١٦، لكن الاعتراضات والضغوط التي مورســـت على الأمم المتحدة حالت دون إصداره رســـمياً كتقرير أممي، فارتأى مركز دراسات الوحدة العربية، لما يمثلـــه التقرير من قيمة علمية ومعنويـــة، أن يصدره بالاتفاق مع مجلس الاستشاريين الرئيســـين الذين ساهموا في وضع التقرير، والذيـــن يمثلون نخبة من الباحثـــين والخبراء العرب المشـــهود لهم بصدقيتهم واستقلاليتهم العلمية والفكرية.

يتضمن الكتاب ثمانية فصول، فضلاً عن المقدمة والملاحق والمراجع والفهرس.

الفصل الأول بعنوان: «في مفهوم العدالة»، والفصـــل الثاني: «العدل بـــين الناس في البلدان العربية»، والفصل الثالث: «العدالة بين الفئات المختلفـــة في المجتمع الواحد»،

والفصل الرابع: «شعوب بأكملها تظلم: غياب العدالة في فلســـطين»، والفصل الخامس: «أزمة العدالـــة في المنطقة العربية: الملامح والأســـباب»، والفصل السادس: «الأسباب الخارجيـــة للظلم في المنطقـــة العربية»، والفصل الســـابع: «تبعات الظلم في العالم العربـــي»، والفصل الثامـــن: «الطريق إلى العدل؟».

الكتـاب: «قانـون أسـاس إسـرائيل الدولـة القومية للشعب اليهودي: الواقع والأبعاد»
الكاتب: مجموعة مؤلفين
الناشـر: المركـز الفلسـطيني للدراسـات الإسرائيلية «مدار»
تاريخ النشر: ٢٠١٩
عدد الصفحات: ١٠٤

يضم كتاب «قانون أساس إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي: الواقع والأبعاد»، مجموعة من المقالات التي تلقي الضوء على الأبعاد القانونية والسياسية للقانون، ويتابع آثاره المختلفة على الفلسطينيين في الداخل من جهة وعلى القضية الفلسطينية وفرص إنهاء الاحتلال من جهة أخرى، كما يبحث في خلفية القانون، وعلاقته بالتغيرات التي تمر بها إسرائيل عطفاً على النقاشـــات الداخلية التي رافقت سنه.

ويتضمن الكتاب الذي حررته وقدّمت له هنيدة غانم أربعة مقالات، تعالج كل واحدة منهـــا جانباً من القانـــون. في المقال الأول تقوم الباحثة سونيا بولص، بقراءة القانون من منظور تخصصهـــا في القانون الدولي، فيما يقرأ الباحث في العلوم السياسية مهند مصطفى، خلفية القانـــون الأيديولوجية، وعلاقته بالمشروع الاستعماري الصهيوني والتحولات التي طالته، بعد احتلال ١٩٦٧ وما يســـميه انتصار ناظم المستعمرة على الدولة.

وتوضح الباحثة المحامية في مركز عدالة سوسن زهر في مقالتها كيف يشكل قانون القومية جريمة ابارتهايد بحســـب القانون الـــدولي من خلال تتبع مفصـــل لكل بنود القانون، فيما يعالج الباحث والمحلل السياسي أنطوان شلحت السجال الإسرائيلي الداخلي حول قانون القومية والنقاشات التي واكبت سن القانون والمبررات التي ساقها معارضو

القانون، وعـــبروا عنهـــا في تصريحاتهم وكتاباتهم المختلفة.

ويكشـــف مضمون المقالات ان الرؤية الأساسية الموجهة لـ «قانون أساس إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي» كما تتجلى في بنوده وفي تصريحات السياسيين المبادرين والداعمين له، تنطلق من مبدأ أساسي ناظم وموجّه مبنيّ على ثنائية الحضور والتغييب: الحضور الكامل الطاغـــي لليهودي فعلياً ورمزياً والتغيّيب الكامل للفلسطيني فعلياً ورمزياً، وإن كانت القوانين السابقة تتحدث ولو شكليّاً عن قيم عالمية من قبيل المساواة والعدالة والحرية فإن هذا القانون يتحدث فقط عن ما «لنا» نحن فقط.

وتعتبر غانم أن القانون يعبر عن مرحلة متقدمة مما اسمته عملية طرد الفلسطيني من عالم الالتزام ، والتي بدأت بطردهم من المكان عام النكبة ومنـــع عودتهم وبالتالي إخفاؤهـــم فعلياً عن مجال نظر الإسرائيلي، فيما تم إخـــراج المتبقين العرب الذين نجوا من النكبة من عالم الالتزام، ووضعهم تحت الحكم العســـكري الذي انتهى عام ١٩٦٦، تلاها رفع الحكم العسكري ومحاولة إدخالهم بعدها ضمن هوامش حدود الالتزام مقابل ترســـيخ طرد اللاجئين من حدود الالتزام، ونزع أي شرعية عـــن مطالب إعادتهم إلى بلدهم التي هجـــروا منها باعتباره خطاب تهديد ومكمن خطر على جماعة الالتزام.